

ميزان الحق..
شبهات.. وردود

حقوق الطبع محفوظة للمؤلف
الطبعة الأولى
1431هـ - 2010م.

المركز الإسلامي للدراسات

ميزان الحق

شبهات.. وردود

السيد جعفر مرتضى العاملي

الجزء الأول

المركز الإسلامي للدراسات

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة الكتاب:

بسم الله الرحمن الرحيم

وله الحمد، والصلاة والسلام على محمد وآله الطاهرين..

وبعد..

فإن المفروض بالإنسان العاقل: أن ينقاد للحق، ويخضع للدليل، حتى لو خالف ميله وهواه.. وهذا هو التوجيه القرآني الذي لا محيص عنه، لمن اتقى وآمن، ثم اتقى وأحسن.. إن الله يحب المحسنين.

وهذا هو مصب قوله تعالى لنبيه «صلى الله عليه وآله»: (قُلْ إِنْ

كَانَ لِلرَّحْمَنِ وَلَدٌ فَأَنَا أَوَّلُ الْعَابِدِينَ)(1).

وقال: (قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ)(2).

(1) الآية 81 من سورة الزخرف.

(2) الآية 64 من سورة النمل.

كما أن من القواعد البديهية للحوار البناء، والهادف، والمنتج:
أن لا يفرض أي من المتحاورين رأيه ومعتقده على الآخر سلفاً، بل عليه أن يحتفظ بقناعاته، ويتقدم إلى الحوار بما هو باحث عن الحقيقة، يريد أن يتعاون مع محاوره للوصول إليها، فيقدم فكره، ومعتقده على أنه أحد الخيارات التي يفترض أن ينظر إليها بإيجابية، وبموضوعية، وإنصاف..

على أن من الواضح: أن الدخول إلى البحث من هذا الباب، أعني باب الحوار والمناظرة، يقتضي اعتماد منطلقات، ومعايير، وضوابط، تكون بمثابة قواسم مشتركة، مرضية، ومقبولة، ومُعترف بمرجعيتها لدى أطراف الحوار، الذين يفترض أنهم يبحثون عن الحقيقة مهما كانت.

ولا شك في أن هذا هو عين الحكمة التي أمر الله تعالى باعتمادها في الدعوة إلى سبيل الله.. (ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بَالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ)⁽¹⁾.

كما لا شك في أن ذلك يفرض مرونة وسلامة في التعامل الحوارية، واعتماد اللغة العلمية، بدلاً عن لغة الشتائم، والمناكفات،

(1) الآية 125 من سورة النحل.

والأذى بالكلمات الجارحة، والمهينة والساخرة (وَلَوْ كُنْتَ فَظًا غَلِيظَ
الْقَلْبِ لَأُنْقَضُوا مِنْ حَوْلِكَ) (1).

أسدٌ هنا.. ونعامة هناك!!!:

ومن المفارقات الغريبة: أن ترى فريقاً من الناس يمارس فنوناً
من المداراة، والتودد، والظهور بمظهر النعامة، أو الحمل الوديع،
المفعم قلبه بالرحمة والشفقة، حين يكون بصدد التعامل مع النصارى
واليهود وغيرهم من أهل الأديان الأخرى، وحتى الوثنيين
والعلمانيين، وقلماً تجد لديه رغبة في الحوار مع أمثال هؤلاء، ولكنك
تجده متلهفاً للإنقضاض على الشيعة المؤمنين بالله الواحد الأحد،
وبرسول الله «صلى الله عليه وآله»، وبالقرآن، وبالمعاد.. ويصلون
الصلوات الخمس، ويحجون ويزكون، ويجاهدون في سبيل الله،
ويلتزمون بأحكام الإسلام.. متفانياً في مهاجمتهم إعلامياً، في
عقائدهم، وفي نهجهم، وتعاليمهم، لابساً لهم لبوس الجلاد الشرس
القاسي، فهو يحتدم، ويزمجر، ويتلظى غضباً، فلا يدع كلمة سوء
يقدر عليها إلا ويرميهم بها، ويهاجم بكل ما يقع تحت يده، من سيف،

(1) الآية 159 من سورة آل عمران.

أو سوط، أو حجر، أو مدر.. ثم هو لا يكل ولا يمل، ولا يهدأ، ولا يلين، ولا يقر له قرار، ولا يستكين، لا في ليل ولا في نهار، وكأن تمزيق أشلائهم، والولوغ في دمائهم هو شغله الشاغل، في قيامه وقعوده، وفي ركوعه وسجوده، وفي جميع حالاته.

كيف يحاور الشيعي؟! :

أما الشيعة فهم على العكس من ذلك تماماً، فتجدهم منذ عهد رسول الله «صلى الله عليه وآله» ملتزمين بأوامر الله ونواهيه، يعيشون الطمأنينة والسكينة، ويعتمدون مع كل من يخالفهم الكلمة الطيبة، والموعظة الحسنة، والجدال بالتي هي أحسن، سلاحهم الدليل، وقولهم فصل، وحكمهم عدل، وحجتهم بالغة، يقابلون الإساءة بالإحسان، والغلظة باللطف والحنان، والتهمة الباطلة والشتيمة بالدليل والبرهان..

همُّهم حفظ الدين وأهله، وصيانة شريعة سيد المرسلين. ويعملون على الإتصال بالناس من خلال العقل والفطرة، والوجدان.. شعارهم الهدى والصلاح، ونهجهم التقى والفلاح..

غير أن ما يحزّ في نفوسهم، ويزعج خواطرهم: أن يتوهم الناس البعيدون عن هذا الدين: أن هذا الجفاء، وتلك الغلظة التي يظهرها الطرف الآخر هي من آثار تربية الإسلام لهم، فيظنون أن هذا هو

نهج الإسلام، ونتاج تعاليمه، التي تعطيهم الإنطباع السيئ عن قيمة الإنسان ومكانته وموقعه في منظومة القيم فيه..

مع أن الأمر ليس كذلك بلا ريب، كما تدلنا عليه آيات القرآن، وتعاليم نبي الإسلام، وتوجيهات الأئمة الطاهرين «صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين».

متى بدأ الحوار السني الشيعي؟! :

وبعدما تقدم، فمن الواضح: أن النقاش بين السنة والشيعة ليس جديداً، بل هو قد بدأ منذ يوم السقيفة، ولا يزال مستمراً إلى يومنا هذا..

وقد كانت الأسئلة في العصور الأولى تأتي في الأكثر من قبل علي «عليه السلام» وشيعته وتوجّه إلى الذين استولوا على الخلافة، ومن تابعهم.. فكانت الأجوبة بمثابة تبريرات واعتذارات عما حصل. فيقولون تارة: بأن قومه استصغروا سنه.

وأخرى: أنهم لا يرضون به لما قد وترهم.

وثالثة: بأن النبوة والخلافة لا تجتمع في بيت واحد.. وهلم جرّاً.

وتوالت الأحداث وتواصلت التبريرات، ثم تطورت بفعل سياسات استهدفت حقائق التراث، وحرّفت معاني القرآن، فابتكرت القيود والحدود، ووضعت السدود، وصدرت المقرّرات والضوابط التي تحدّ

من حرية الفكر، وتؤثر في صفاء مفاهيمه، وفي سلامة المفردات التي يتداولها الفكر.

ووضعت الأقفاص الحديدية، لتحاصر الحقائق، وتطلق الأهواء من أسر الوجدان والضمير، ومن هيمنة الإيمان والإعتقادات الصحيحة على حركتها..

وتمخضت جهود السلطة بما تملكه من مال ومناصب، وحراب وسيف، تؤدي بمن يواجهها إلى الحتوف.. وكذلك جهود وعظماها، والعلماء المنتمين إليها، والذين يعيشون على موائدها - تمخضت - عن منظومة من الضوابط التي تحفظ المسار والنهج للمستولين على الخلافة، وتعطيهم فرصة البقاء والإستمرار، وقد ذكرنا نبذة يسيرة عن هذه السياسات، والمنظومة التي نتحدث عنها في الجزء الأول من كتابنا: الصحيح من سيرة النبي الأعظم «صلى الله عليه وآله».. فليراجعه من أراد.

ثم تطورت الأمور إلى الحد الذي أصبح الظالم مظلوماً، والمظلوم ظالماً، وصدق الشاعر الذي يقول:

يقتلني ثم أسمى قاتلاً يظلمني ثم أسمى ظالماً

ثم تطور الأمر أكثر، فأصبح المسؤول سائلاً، والكاذب صادقاً، والجلاد ضحية، والضحية جلّاداً، وعلى هذا فقس ما سواها..

واستمرت مسيرة الإنحدار هذه، حتى بلغت حدّ السفاهة والتفاهة،

ولم يعد لدى أولئك الذين وقفوا ضدَّ حق علي «عليه السلام»، الذي قرَّ له الله ورسوله «صلى الله عليه وآله».. وضدَّ شيعته الملتزمين بخطه - لم يعد لديهم - حتى اللغة الحوارية، فاستبدلوها بلغة الإتهام والأذى، والسباب والشتائم.. فضلاً عن سائر الممارسات المؤذية التي أصبحت نهجهم وسجيتهم، وخلقهم تجاه أتباع مدرسة أهل البيت «عليهم السلام»..

غير أنه قد كان في المقابل فريق كبير آخر يتعامل مع شيعة أهل البيت «عليهم السلام» بأدب وانضباط والتزام، يستحق لأجله منّا كل التقدير والثناء، والإكبار والإحترام..

الجديد القديم:

ومهما يكن من أمر، فقد عاد ذلك الفريق المتغطرس، ليتداول أسئلة ليست جديدة علينا، وجهها إلى الشيعة، وبنّأها في شبكات الإنترنت في كل اتجاه، ورصد لها المال والأتباع لتولي ترويجها عبر الفضائيات المختلفة التي تسعى لإثارة الفتن، وزرع الأحقاد عن طريق الإدعاءات الباطلة والتهم الجرافية التي لا أساس لها.

ثم جمعوا هذه الأسئلة في كتاب أسموه بـ «أسئلة قادت شباب الشيعة إلى الحق».

وبالرغم من أن العدد الحقيقي للأسئلة المذكورة في هذا الكتاب

يتجاوز الرقم المتسلسل الذي أثبتته صاحب الكتاب، حيث إن الكثير من أسئلته ينحل إلى سؤالين أو ثلاثة.. وربما ينحل إلى أكثر من عشرة أسئلة، فإن الصياغات التي اعتمدت قد جاءت ركيكة، أو عامية، أو مغلوطة، وربما تدنى مستوى الخطاب فيها إلى حد الإبتذال، ومجانبة أبسط قواعد اللياقة واللباقة.. وكأن الدخول في أجواء السباب والمهاترات هو الهدف الأول والأخير لواضعيها..

ولكننا كنا وما زلنا نتعامل معها وفق القاعدة التي علمنا إياها القرآن، وجسدّها الإمام السجاد «عليه السلام»، حين وجّه إليه أحد الحاقدين بعض الكلام الجارح، فلما رأى أنه لا يلتفت إليه قال له: إياك أعني.

فقال «عليه السلام»: وعنك أعرض (1).

تكرار المكررات:

وإذا ألقينا نظرة على الأسئلة التي تضمنها هذا الكتاب، فسنجد

(1) مناقب أهل البيت للشيرازي ص 257 وينابيع المودة ج 3 ص 109 وشرح إحقاق الحق (الملحقات) ج 12 ص 80 عن الصواعق المحرقة (ط أحمد البابي بحلب) ص 120 وأعيان الشيعة ج 1 ص 631.

أنها هي تلك، التي لم تزل تتكرّر على مسامعنا منذ مئات السنين، بل منذ عصور الإسلام الأولى وإلى يومنا هذا..

وقد أسمعناهم عبر الأجيال المتعاقبة أجوبتها مرة بعد أخرى، حتى تجاوز الأمر العشرات إلى مئات المرات..

ولكنهم ما فتئوا يعيدون السؤال نفسه، وكأن شيئاً لم يكن، ولا يلتفتون إلى تلك الأجوبة، ونعود فنجيب مرة أخرى.. وهكذا دواليك..

لم أخف على شباب الشيعة :

وقد يطرح هنا سؤال يقول: إذا كانت هذه الأسئلة ليست جديدة، وقد أجاب عليها الشيعة، فما الذي أخافك من طرح هذه الأسئلة؟! ونجيب بما يلي:

إننا نعلم: أن الإسلام والتشيع يعطي الحرية للإنسان ليفكر، ويختار، ويقرّر، ويستنتج بفكره، وبالدلائل والوسائل المتوفرة لديه من القرآن والسنة، مفاهيمه وقيمه، وعقائده، وهو يحث شبابه على التماس المعرفة في كل اتجاه، عملاً بالقول المأثور عن النبي «صلى الله عليه وآله»: «الحكمة ضالة المؤمن حثيما وجدها، فهو أحق بها

(أو فاطلبوها ولو عند المشرك تكونوا أحق بها وأهلها)»(1).

ولا خوف على الإسلام والتشيع إلا من الأهواء والعصبية
الجاهلية أن تتحكم في قرار الناس، وتهيمن على مسارهم، وتستلب
منهم خيارهم واختيارهم.

(1) سنن ابن ماجه ج 2 ص 1395 وج 4 ص 155 والجامع الصحيح ج 5 ص 71
ومستدرك سفينة البحار ج 2 ص 355 وعوالي اللآلي ج 4 ص 81 ومنية
المريد للشهيد الثاني ص 173 وبحار الأنوار ج 2 ص 99 و 105
والمصنف لابن أبي شيبة ج 8 ص 317 والجامع الصغير ج 2 ص 302
وكنز العمال ج 16 ص 112 وج 10 ص 148 وكشف الخفاء ج 1 ص 363
وتفسير القرآن العظيم ج 3 ص 289 والدر المنثور ج 1 ص 349 وكتاب
المجروحين لابن حبان ج 1 ص 105 وتاريخ مدينة دمشق ج 55 ص 192
وج 21 ص 169 وتهذيب التهذيب ج 1 ص 131 ولسان الميزان ج 4
ص 135 وفتوح الشام ج 2 ص 76.

وراجع: أمالي الشيخ الطوسي ج 2 ص 238 وتحف العقول ص 138 و 292
وغرر الحكم ج 1 ص 394 وبحار الأنوار ج 75 ص 34 و 38 و 307 وج
2 ص 17 و 96 و 97 ومواضع أخرى منه. وراجع: دستور معالم الحكم
ص 19 والمجروحون ج 1 ص 105 والتراتب الإدارية ج 2 ص 348
وراجع: الكافي ج 8 ص 167 وشرح كلمات أمير المؤمنين لعبد الوهاب
ص 12.

وعلى هذا الأساس، فإنني حين رأيت كتاب: «أسئلة قادت شباب الشيعة إلى الحق» لم يأخذني هاجس أن يكون عنوان هذا الكتاب صادقاً في حكايته لواقع الشيعة، لعلمي بأن شباب الشيعة حين يواجهون أية قضية أو سؤال، فإنهم يتعاملون معه من موقع: «نحن أبناء الدليل حيثما مال نميل»، فهم مع الحق أينما وجد، وهو شعارهم ومنارهم.

فإن لم يستطع الدليل أن يوقفهم على وجه الحق، بسبب عدم اكتمال العناصر، أو قصور الدليل، فإنهم يتوقفون، ويبحثون، ويسألون، ولا يجازفون بدينهم وبقيمهم، وبمفاهيمهم، ولا يتخلون عن اليقين لصالح الشبهة والشك.

على أي شباب مخاف؟! :

ولكن على الإنسان العاقل أن يخاف على أولئك الشباب الذين لم يفسح لهم المجال لاختيار طريقهم، ولا سمح لهم بممارسة حق التفكير باستقلالية وموضوعية، بل فرض عليهم البقاء في نطاق التقليد والمحاكاة، والتلقي من فئة بعينها.

ثم مورست عليهم أنواع من التهويل والتخويف من التعرف على الآخر.. ووضعت الحدود بينهم وبينه، لكي لا يتفاعلوا معه، ولا يعرفوا ما عنده، وألهبت بالشعارات الرنانة عواطفهم، واستثيرت

عصبياتهم، وأريد منهم رفض ومهاجمة الفكر الآخر، من دون محاكمة أو تدبُّر..

وقد يظهر من قرائن الأحوال: أن هدفهم من طرح هذه الأسئلة هو تحصين هؤلاء الشباب من أن يخطر على بالهم التعرف على أفكار غيرهم، ولو عن طريق إخضاعها للبحث والتمحيص وفق المعايير والضوابط العلمية الصحيحة.

فالإلى هؤلاء وأمثالهم أقدم أجوبتي على أسئلة هذا الكتاب، على أمل أن تفتح لهم كوة في جدار العناد والتعصب الذي يُضرب عليهم، ليطلُّوا منها على آفاق الفكر الرحبة، ليعيشوها بكل عقولهم، وبكل وجودهم، وبفطرتهم، وبوجدانهم وضميرهم.

الأسئلة بنظرة عابرة :

وإذا ألقى القارئ الكريم نظرة على هذه الأسئلة الواردة في كتاب هؤلاء، فسيجد أنها لا تملك طهر الكلمة، ولا تراعي أدب الخطاب، بل تسعى للجرح، وإيجاد الشرخ بين المسلمين وتعميقه، والإمعان في الأذى، لكي تبعد الفكرة عن هيمنة العقل، وسلطان الوجدان، وتلقي بها كفريسة سهلة، تمزقها برائن الأهواء المستثارة، والعصبيات الجاهلية المحمومة، بل المسمومة في كثير من الأحيان..

وسيجد القارئ الكريم في إجاباتنا هذه إن شاء الله تعالى الكلمة

الطيبة، والصدر الرحب، والقلب الكبير، والخلق الكريم..

الهدف من كثرة الأسئلة:

ولعل الهدف من وضع هذا الكم من الأسئلة في هذا الكتاب هو:

إيقاع شباب الشيعة في وهم يؤدي إلى خلل في يقينهم بصحة ما هم عليه.. بتقدير أنها ستحدث لدى البعض قدراً من الإنبهار بالأعداد والكثرات.. من حيث أن ما يقرب من مائة وتسعين سؤالاً رقم كبير، ولا يعقل أن تكون كلها باطلة، فلو صح منها ربعها أو خمسها، أو عشرة منها لأوجب اختلال اليقين بصحة المذهب، إذ لعل هذا الصحيح كان يستهدف المواضع الحساسة في التشيع.. ولعل.. ولعل..

وبنفس هذا المنطق يريد هؤلاء أن يستفاد من هذه الكثرة في الإحتفاظ بالشباب الذين يُخشى أن يتأثروا بأفكار ومعتقدات الشيعة، الذين أصبحت أفكارهم ومعتقداتهم في متناول أيدي جميع الناس، بواسطة الإنترنت، والفضائيات، ووسائل الإعلام الأخرى.

هذا، عدا عن أن المطلوب هو وضع حواجز من العصبيات والإنفعالات غير المستندة إلى أساس، بل من خلال اللعب على وتر العواطف، والمشاعر، والإنفعالات، وإبعادهم عن التفكير بموضوعية، وحياد، وإنصاف.

لماذا أجبناء؟!

فمن أجل هؤلاء الشباب الذين يراد الإحتفاظ بهم في دائرة التسليم غير المستند إلى برهان، بل بالإستناد إلى إثارة العصبية الجاهلية، والتشنجات غير المسؤولة - من أجل هؤلاء - أحببت أن أضع بين أيديهم وأيدي كل المخلصين، وطالبي الحقيقة، أجوبة على هذه الأسئلة، ليس فيها - فيما أزع - إطناب ممل، ولا إيجاز مخل، ليرى جميع الشباب، سواء أكانوا من الشيعة، أو من السنة: أن الكثير من هذه الأسئلة لا تستحق أن توصف بأنها شبهة، لأن الشبهة إنما سميت شبهة لأنها تشبه الحق للوهلة الأولى، وكثير من هذه الأسئلة لا يشبه الحق لا من قريب ولا من بعيد.

أساليب غير حميدة :

ولا نريد أن نزعج القارئ الكريم ببيان خصائص الأساليب التي اتبعها الذين كتبوا هذه الأسئلة.. ولا نقصد بالأساليب توصيف طريقة طرح السؤال، في خصوصياته البيانية، بل نقصد بها: مضامين الأسئلة نفسها، وما فيها من تعدييات على الوجدان، أو خيانة للأمانة العلمية، أو مغالطة أو تحريف، أو طرح لأمر لا ربط لها بالإعتقاد لا من قريب ولا من بعيد، أو غير ذلك. لأن نفس قراءة هذا الكتاب تغني عن الإسهاب في البيان هنا.. وهي أبعد أثراً في الإقناع، وأدق

تعبيراً عن واقع هؤلاء الناس، وعن أساليب تعاملهم.

التكرار والإصرار:

ومن جهة أخرى، فإننا نلاحظ: أن بعض المقولات قد تكررّت عشرات المرّات، ربما ليتأكد القارئ من صحة نسبتها إلى الشيعة من خلال التلقين المستمر، وأمثلة ذلك كثيرة، ومنها على سبيل المثال: تكرار مقولة: أن الشيعة يكفّرون الصحابة، أو الشيخين، أو عائشة، أو مروان، وما إلى ذلك.. فافتضى ذلك تكرار الإجابة منا في جميع المواضيع، تبعاً لتكرار هذه الدعوى فيها.. لأننا وجدنا أنفسنا أمام احتمال: أن يفتح بعض القراء على سؤال يتضمن هذا الإدعاء، فلا يجد جوابه، ولا يعود إلى الكتاب مرة أخرى، فيظن أننا لم نُجب على هذه الدعوى، ولا يخطر بباله أننا قد أجبنا عنها في موضع آخر من الكتاب نفسه، فيرتب الأثر على توهمه هذا، وتدخل عليه الشبهة بذلك.

كما أن هناك أسئلة قد تكررّت بصيغ مختلفة، ومتقاربة لا توجب اختلافاً في مضمون الجواب عنها.. فإما أحلنا على إجابة أخرى محدّدة، أو أوجزنا الإجابة عليها في نفس المورد.

وقد اعتمدنا في نص الأسئلة وأرقامها نسخة من الكتاب المطبوع سنة 1427 هـ. إعداد وجمع الشيخ سليمان بن صالح الخراشي..

البحوث المطولة :

ومن المفيد جداً أن نضيف هنا: أن القارئ الكريم قد يرى أنه بحاجة إلى المزيد من الإستيفاء للبحوث التي أوردناها في هذه الإجابات.

والحقيقة هي: أننا قد اقتصرنا في العديد من المواضع على ما يتناسب والنسق العام، حتى لا يخرج الكتاب عن طبيعته، ويجعله زاخراً بالنصوص والبيانات التي تحتاج إلى عشرات، بل مئات الصفحات. وفي محاولة لاستدراك هذه الحاجة، فإننا نقول:

إن وجد القارئ الكريم من نفسه نشاطاً ورغبة في الإطلاع على المزيد، فإننا نرشده إلى بعض مؤلفاتنا التي أسهبت في بحث بعض ما له ارتباط بكثير من موضوعات هذا الكتاب، مثل كتاب: (الصحيح من سيرة النبي الأعظم «صلى الله عليه وآله»)، وهو خمس وثلاثون مجلداً.. وكتاب: (الصحيح من سيرة الإمام علي «عليه السلام»)، وهو الآن ثلاثون مجلداً. وكتاب: (حقائق هامة حول القرآن الكريم).. وكتاب: (أهل البيت في آية التطهير).. وكتاب: (مختصر مفيد) أربعة عشر مجلداً.. بل سائر مؤلفاتنا.

الإحترام والتقدير:

وبعد..

فإننا نحترم جميع إخواننا الذين يلتزمون في حوارهم معنا أدب الخطاب، ويسعون لمعرفة الحق والصواب.. ونرى أنهم: إخوة، وأحباب، وأهل وأصحاب.. واختلافنا معهم في الرأي لا يفسد في الود قضية.

وأما الذين يتبعون سبيل التجني والأذى، وإلقاء الكلام على عواهنه، فلا نقابلهم بالمثل، بل ندعو الله تعالى أن يهدي من يستحق الهداية منهم إلى طريق الخير والرشاد.

لو أردنا أن نسأل:

وأخيراً.. فإن إجابتنا على هذه الأسئلة، إنما جاءت على سبيل القيام بالواجب.. وقد اقتصرنا على مجرد الردّ على السؤال، ولم نستطرد بطرح الأسئلة على الطرف الآخر، بالرغم من أننا لو أردنا ذلك، لضائق على هذا السائل ومن وراءه الأرض بما رحبت.. ولكان قد تمنى لو أنه كان قد أصيب بالبكم والصمم، ولعرف موقعه، ومنزلته قبل أن يطرح أسئلته..

ولعرف الشباب آنذ: «أن الحق مع علي، وعلي مع الحق، يدور معه كيفما دار»، كما قال رسول الله «صلى الله عليه وآله».. مع أن ما أوردناه في هذا الكتاب من أجوبة يكفي للوصول إلى هذه النتيجة بالذات.

والحمد لله، والصلاة والسلام على محمد وآله..

حرر بتاريخ

العشرين من شهر تموز 2010م ش. الموافق 8 شعبان سنة

1432هـ ق.

جعفر مرتضى العاملي..

عيتا الجبل (عيتا الزط سابقاً)

بسم الله الرحمن الرحيم

والحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على عباده الذين
اصطفى محمد وآله الطيبين الطاهرين..
وبعد..

إن النسخة التي اعتمدناها والتي أشرنا إليها في المقدمة ليس فيها
سؤال برقم 1، فاقضى التنويه..

زواج عمر بنت علي x

السؤال رقم 2:

يعتقد الشيعة أن علياً «رضي الله عنه» إمام معصوم، ثم نجده -
باعترافهم - يزوج ابنته أم كلثوم «شقيقة الحسن والحسين» من عمر
ابن الخطاب «رضي الله عنه»!!⁽¹⁾ فيلزم الشيعة أحد أمرين أحلاهما

(1) أثبت هذا الزواج من شيوخ الشيعة: الكليني في الكافي في الفروع
(115/6)، والطوسي في تهذيب الأحكام (باب عدد النساء ج8/ص

مر:

الأول: أن علياً «رضي الله عنه» غير معصوم؛ لأنه زوج ابنته من كافر!، وهذا ما يناقض أساسات المذهب، بل يترتب عليه أن غيره من الأئمة غير معصومين.

والثاني: أن عمر «رضي الله عنه» مسلم! قد ارتضى علي «رضي الله عنه» مصاهرتة. وهذان جوابان محيران.

وفي صياغة أخرى:

لماذا زوج علي بن أبي طالب «رضي الله عنه»، وهو الإمام المعصوم الأول عندهم ابنته أم كلثوم شقيقة الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة لعمر بن الخطاب «رضي الله عنه» مع أنه الكافر

148) وفي = = (380/2)، وفي كتابه الاستبصار (356/3)، والمازنداراني في مناقب آل أبي طالب، (162/3)، والعاملي في مسالك الأفهام، (1/كتاب النكاح)، ومرتضى علم الهدى في الشافي، (ص 116)، وابن أبي الحديد في شرح نهج البلاغة، (124/3)، والأردبيلي في حديقة الشيعة، (ص 277)، والشوشتري في مجالس المؤمنين. (ص 76، 82)، والمجلسي في بحار الأنوار، (ص 621). وانظر للزيادة: رسالة «زواج عمر بن الخطاب من أم كلثوم بنت علي بن أبي طالب - حقيقة لا افتراء» لأبي معاذ الإسماعيلي.

في زعمهم.. أليس ذلك ينافي عصمة علي «رضي الله عنه» أو يزكي عمر «رضي الله عنه»، لأن علياً ارتضاه لابنته، فأبي الجوابين تختار الرافضة؟!!

فإن كان الأول، فهذا معناه: سقوط أصل من أصول المذهب الشيعي وهو عصمة الأئمة، وإن كان الثاني فهذا يستلزم تزكية عمر الذي تطفح كتب الرافضة بتكفيره وتفسيقه.

الجواب:

بسم الله الرحمن الرحيم

والحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على عباده الذين اصطفى محمد وآله الطيبين الطاهرين..

وبعد..

فإننا نجيب بما يلي:

تكفير الشيعة لعمر:

أولاً: ليس صحيحاً ما نسبته إلى الشيعة من تكفير لعمر بن الخطاب، وإنما هم يثبتون من خلال الآيات والروايات التي طفحت بها كتب أهل السنة أفعالاً له خالف فيها النصوص القرآنية والنبوية..

ولسنا من يدّعي: أننا مطلقون على النوايا، والضمائر، لأن المخالفة قد تكون لأجل غلبة هوى، أو انسياقاً مع عصبية، أو استجابة

لطموح أو غير ذلك..

فالمخالفة لا تستلزم الكفر دائماً إلا إذا صرح صاحبها بالكفر والطغيان على الله. ونحن نقبح عمل من يكفر إنساناً لمجرد مخالفته وعصيانه لأوامر الله ورسوله.. لأن الحكم بالكفر يحتاج إلى الاستناد إلى حجة قوية قطعية، كتصريح نفس الشخص، وإظهاره الكفر، أو إخبار النبي «صلى الله عليه وآله»، ومن يمكنه الإطلاع على الغيب، ومعرفة السرائر، ولو استناداً إلى ما أخبره به رسول الله «صلى الله عليه وآله».

ثانياً: ما ذكر، من أن علياً «عليه السلام» ارتضى عمر زوجاً لابنته غير دقيق، فإن الروايات تصرح بما يدل على ضد ذلك، فهي تذكر: أنه قد خطبها منه ثلاث مرات، فكان يتعلل بصغرها تارة، وبغير ذلك أخرى..

ومهما يكن من أمر، فإننا نذكر فيما يلي فصلاً تحدثنا فيه عن هذا الأمر، جاء في كتاب الصحيح من سيرة الإمام علي «عليه السلام»، وهو التالي:

زواج عمر بأم كلثوم بنت علي x:

ذكروا: أنه في السنة السابعة عشرة من الهجرة⁽¹⁾ كان زواج عمر بن الخطاب بأم كلثوم بنت أمير المؤمنين «عليه السلام»⁽²⁾.

-
- (1) الكامل في التاريخ ج 2 ص 537 وتاريخ اليعقوبي ج 2 ص 149 وتاريخ الأمم والملوك ج 4 ص 69 ونظم درر السمطين ص 234 والبداية والنهاية (ط دار إحياء التراث العربي سنة 1408 هـ) ج 7 ص 93 وحياة الإمام علي «عليه السلام» لمحمود شلبي ص 294 والمختصر في أخبار البشر ج 1 ص 162 والإصابة ج 4 ص 492 وتاريخ الإسلام للذهبي (عهد الخلفاء الراشدين) ص 166 والفصول المهمة لابن الصباغ ج 1 ص 154.
- (2) راجع في هذا الزواج المصادر التالية: تاريخ الإسلام للذهبي ج 26 ص 136 وج 4 ص 137 ونخائر العقبى للطبري ص 167 و 168 و 169 و 170 والمستدرك للحاكم ج 3 ص 142 ونظم درر السمطين ص 234 والذرية الطاهرة النبوية للدولابي ص 157 و 159 وتفسير الثعلبي ج 3 ص 277 وأنساب الأشراف للبلاذري ص 189 والسيرة النبوية لابن إسحاق ج 5 ص 232 وبحار الأنوار ج 42 ص 94 وج 78 ص 382 عن الخلاف للشيخ الطوسي «رحمه الله»، والغدير للأميني ج 6 ص 136 والبداية والنهاية (ط دار إحياء التراث العربي سنة 1413 هـ) ج 7 ص 156 و 157 والسنن الكبرى للبيهقي ج 7 ص 70 والمنمق ص 426 والكامل في التاريخ (ط دار

وزعموا: أنه دخل بها في ذي القعدة(1).

صادر) ج 2 ص 537 وغيرها. وإرشاد الساري ج 5 ص 84 وتاريخ الأمم والملوك (ط دار المعارف) ج 4 ص 260 و (ط مؤسسة الأعلمي) ج 3 ص 168 والطبقات الكبرى لابن سعد (ط ليدن) ج 3 قسم 1 ص 240 و 190 و (ط دار صادر) ج 8 ص 463 ومجمع الزوائد ج 8 ص 398 وفتح الباري ج 6 ص 60 وج 13 ص 41 وكنز العمال ج 12 ص 570 و 571 وج 15 ص 716 والخصائص الكبرى ج 1 ص 105 والتحفة اللطيفة ج 1 ص 394 و 19 والمستطرف (ط دار الجيل - سنة 1413 هـ) ص 548. وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج 12 ص 106 وج 19 ص 351 وسنن سعيد بن منصور ج 1 ص 146 و 147 وعن تاريخ ابن عساكر ج 2 ص 80 والكافي ج 5 ص 346 (ج 6 ص 115) = = ورسائل المرتضى (المجموعة الثالثة) ص 149 و 150 و امرأة العقول ج 20 ص 44 و 45 ووسائل الشيعة (ط دار الإسلامية) ج 20 باب 10 من أبواب عقد النكاح وأولياء العقد. وراجع: الصراط المستقيم ج 3 ص 130 والشافعي ج 3 ص 272 و شرح إحقاق الحق (الملحقات) ج 24 ص 360 والفصول المهمة لابن الصباغ ج 1 ص 153 ومناقب آل أبي طالب ج 3 ص 362 وتهذيب الأحكام ج 8 ص 148 و ج 2 ص 380 والإستبصار ج 3 ص 356 ومسالك الإفهام كتاب النكاح و حديقة الشيعة ص 277 ومجالس المؤمنين ص 76 و 82.

(1) تاريخ الأمم والملوك ج 4 ص 69 و (ط مؤسسة الأعلمي) ج 3 ص 168

وروى خبر هذا التزويج أهل السنة وبعض كتب الشيعة على حد سواء.

غير أن بين هذه الروايات الكثير من الاختلاف والتباين.. الذي دعا بعض العلماء والمحققين إلى الشك في أصل الموضوع كما ورد في بعض رسائل الشيخ المفيد، والسيد المرتضى «قدس الله أسرارهما».

كما أن ثمة مؤاخذات عديدة وأساسية على عدد من تلك الروايات. فراجع في هذا أو ذاك كتابنا: «ظلامه أم كلثوم».. الفصل الأول والثاني..

غير أن من المفيد: أن نشير هنا إلى أن بعض الروايات تصرّح بأن عمر مات قبل بلوغها(1). وذلك يدل على أنها لم تكن من بنات الزهراء «عليها السلام».

والكامل في التاريخ ج 2 ص 537 ونظم درر السمطين ص 235 والبداية والنهاية (ط دار إحياء التراث العربي سنة 1408 هـ) ج 7 ص 93 والفصول المهمة لابن الصباغ ج 1 ص 154 وشرح إحقاق الحق (الملحقات) ج 18 ص 551.

(1) راجع: شرح المواهب للزرقاني ج 7 ص 9 وج 9 ص 254.

وفي بعضها: أنه مات قبل أن يدخل بها(1).

الزواج بأم كلثوم تحت التهديد:

وقد صرّحت الروايات أيضاً: بأن هذا الزواج قد جاء نتيجة الإلحاح، ثم التهديد القوي والحاسم.. بعد أن تعلل أمير المؤمنين «عليه السلام» لدفعه عنها بعلل مختلفة، فاعتذر له:

تارة: بأنها صغيرة.

وأخرى: بأنه عزلها لولد أخيه جعفر بن أبي طالب «رضوان الله تعالى عليه».

وثالثة: بأنه يريد أن يستأذن الحسنين «عليهما السلام»(2).

قال الطبرسي: قال أصحابنا: «إنما زوجها منه بعد مدافعة كثيرة، وامتناع شديد، واعتلال عليه بشيء بعد شيء، حتى ألجأته الضرورة

(1) المجدي في أنساب الطالبين ص17 ومصادر كثيرة أخرى، ومناقب آل أبي طالب ج3 ص304 و (ط المطبعة الحيدرية سنة 1376 هـ) ج3 ص89 عن كتاب الإمامة لأبي محمد النوبختي، وبحار الأنوار ج42 ص92 والصراط المستقيم ج3 ص130.

(2) راجع: ذخائر العقبى ص169.

إلى أن ردَّ أمرها إلى العباس بن عبد المطلب، فزوجها إياه»⁽¹⁾.
وقد يكون تصرف العباس هذا فضولياً، لأن في بعض
النصوص: أن عمر تهدد وتوعد، وأرسل مع العباس هذا التهديد
 والوعيد الشديد والأكيد، فطلب العباس من أمير المؤمنين «عليه
السلام» أن يوكل الأمر إليه، فسكت «عليه السلام».
وقد روي عن الإمام الصادق «عليه السلام»، في تزويج أم
كلثوم قوله: «ذلك فرج غصبناه (أو غصبنا عليه)»⁽²⁾.

-
- (1) راجع: بحار الأنوار ج 42 ص 93 عن إعلام الوري ص 204 وظلامة أم كلثوم الفصل الأول.
- (2) الكافي ج 5 ص 346 وبحار الأنوار ج 42 ص 106 والصراط المستقيم ج 3 ص 130 والإستغاثة ج 1 ص 78 و 81 ورسائل الشريف المرتضى (المجموعة الثالثة) ص 149 و 150 ووسائل الشيعة (ط مؤسسة آل البيت) ج 20 ص 561 و (ط دار الإسلامية) ج 14 ص 433 وجامع أحاديث الشيعة ج 20 ص 538 = = واللمعة البيضاء للتبريزي الأنصاري ص 281 وراجع: المجدي في أنساب الطالبين لعلی بن محمد العلوي ص 17 ومستدرک الوسائل ج 14 ص 443 والشافعي في الإمامة ج 3 ص 272.

هل هي بنت الزهراء ؟! :

ثم إن هناك حرصاً ظاهراً لدى فريق من الناس على تأكيد زواج عمر بن الخطاب بأم كلثوم بنت علي من فاطمة «عليهم السلام».. في محاولة منه لتأكيد صلته برسول الله «صلى الله عليه وآله» من جهة، والتخفيف من السلبات التي لحقت بمهاجمته للزهراء «عليها السلام»، وضربه لها، الذي انتهى بإسقاط جنيها واستشهادها «عليها السلام».

مع أن ذلك لا يجدي في رفع شيء من ذلك عنه، حتى لو كان ثمة من يرغب في إثبات حصول هذا الزواج.

ولكن إصرار هؤلاء لا يجدي في تقويض احتمال أن تكون التي تزوجها عمر هي أم كلثوم الصغرى التي كانت أمها أم ولد⁽¹⁾.

(1) راجع: المعارف لابن قتيبة ص 185 ونور الأبصار (ط سنة 1384 هـ) ص 103 وتاريخ مواليد الأئمة (ط بصيرتي - قم) ص 16 و (ط سنة 1406 - المجموعة) ص 15 ونهاية الارب ج 2 ص 223 و 222 وبحار الأنوار ج 42 ص 90 وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج 9 ص 243 وقاموس الرجال للتستري ج 12 ص 216 = والطبقات الكبرى لابن سعد ج 3 ص 20 وإعلام الورى ج 1 ص 396 وشرح إحقاق الحق (الملحقات) ج 32

بل سيأتي: أن هذا الإحتمال قد يكون هو الأقوى أو الأوضح، إذا قايشنا بين وفاة عمر، وبين ولادة أم كلثوم بنت الزهراء «عليهما السلام»، حيث سيظهر: أنه لا يتلاءم مع احتمال أن تكون التي تزوجها هي بنت الزهراء «عليها السلام».

بل لو فرضنا في أسوأ الأحوال: أنها هي بنت الزهراء «عليها السلام»، فإن الأمر إذا كان قد بلغ حد التهديد، سيفقد قدرته على الدلالة على الإنسجام والرضا.

هذا الزواج لا يدفع الإشكال عن عمر:

وربما يقال: إننا حين نناقش بعض أهل السنة حول إمامة الإمام علي «عليه السلام»، وما جرى بينه وبين الخلفاء، فإنهم يحتجون علينا بقضية تزويج الإمام علي «عليه السلام» ابنته أم كلثوم لعمر بن الخطاب..

ويقولون: لو كانت هناك مشكلة فيما بين الإمام علي «عليه السلام» وعمر، لم يزوجه ابنته..

كما أنه لو كان عمر قد تجرأ على السيدة الزهراء «عليها

السلام»، وضربها، وأسقط جنينها، فإن الإمام علياً «عليه السلام»، لا يزوجه بنت السيدة الزهراء «عليها السلام» بالذات، فيؤذي بذلك روح الأم، ويؤذي ابنتها أيضاً..

ونجيب:

أولاً: إن للتزويج أسبابه وظروفه، فقد يكون عن ميل ورغبة، وقد يكون عن حاجة وضرورة تلجئ إلى ذلك.. وقد يكون عن رضا، وقد يكون عن إكراه وإجبار.. وربما يكون المطلوب هو الإرغام والإستعلاء على أبيها أو عشيرتها..

وربما يكون الداعي إلى قبول ذلك هو رعاية مصالح عامة أو خاصة.. والأسباب، والدواعي، تختلف من شخص لآخر، ومن حالة لأخرى..

ولأجل ذلك تزوج النبي «صلى الله عليه وآله» أم حبيبة بنت أبي سفيان، الذي كان يحارب النبي «صلى الله عليه وآله» بكل ما يستطيع، وتزوج صفية بنت حيي بن أخطب، وهو من أعلام اليهود. وتزوج الهلالية، فكان ذلك من أسباب تحرير قومها من الرق، ودخولهم في الإسلام.

فلا يمكن الجزم بأن تزويج أم كلثوم من عمر، كان عن ميل ورغبة منها ومن أبيها، إلا بالتصريح منها ومنه «عليه السلام» بذلك..

ثانياً: هناك تصريحات عديدة وقرائن حالية ومقالية متضافرة، تدل على أن عمر بن الخطاب قد مارس ضغوطاً كبيرة للحصول على هذا الزواج..

وإن من يرمي النبي «صلى الله عليه وآله» بالهجر، ويهاجم السيدة الزهراء «عليها السلام»، ويؤذيها بالضرب وإسقاط الجنين، لا بد أن يخاف منه لو أطلق أي تهديد، ولا بد أن يسعى إلى دفع المكروه الآتي من قبله باختيار أهون الشرور..

ثالثاً: إن عمر قد سعى أيضاً - كما يروي أهل السنة - إلى التزوج من أم كلثوم بنت أبي بكر، فلم يمكنهم دفعه عن ذلك، حتى توسلت عائشة بعمر بن العاص، فدفعه عنها بطريقة الخاصة (1).

(1) راجع: الكامل في التاريخ ج 3 ص 54 و 55 والبداية والنهاية (ط دار إحياء التراث سنة 1413هـ) ج 7 ص 157 والإستيعاب (ط دار الجيل) ج 4 ص 1807 و 1808 وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج 12 ص 221 و 222 وتاريخ الأمم والملوك (ط مطبعة الإستقامة) ج 3 ص 270 عن المدائني، وكنز العمال (ط مؤسسة الرسالة) ج 13 ص 626 عن ابن عساكر، والروضة الفيحاء في تواريخ النساء ص 303. وراجع: المعارف لابن قتيبة ص 175 والبدء والتاريخ ج 5 ص 92 وأعلام النساء ج 4 ص 250 و 251 وتاريخ مدينة دمشق ج 25 ص 96.

فإن قيل: إن هذا كذب..

فالجواب هو: أن الشيعة لم يدونوا ذلك في كتبهم، ولا روه في أخبارهم، وإنما رواه لهم أهل السنة أنفسهم، فلماذا يكذب علماء أهل السنة على عمر؟! وأي نفع له أو لهم في ذلك؟!..

رابعاً: إن الروايات تدل على أن الزواج، بمعنى إجراء العقد قد وقع، ولكن لا دليل على أنه قد بنى بها، لا سيما مع قولهم: إنه تزوج بها وهي صغيرة، وإنه مات قبل أن يدخل بها(1).

ويؤيد ذلك: أن عمر كان محرراً أمام الناس بسبب صغر سنّها، خصوصاً بالنسبة إليه، حتى اضطر إلى محاولة تبرير ذلك على المنبر(2)..

(1) تقدمت مصادر ذلك.

(2) ذخائر العقبى ص 169 عن الدولابي، وخرج ابن السمان معناه، وسيرة ابن إسحاق ص 248 و 249 و (ط معهد الدراسات والأبحاث للتعريف) ج 5 ص 232 والذرية الطاهرة ص 159 وشرح إحقاق الحق (الملحقات) ج 18 ص 550 عن إتحاف أهل السنة، والعمدة لابن البطريق ص 299 وبحار الأنوار ج 25 ص 248 وعن مناقب أمير المؤمنين لابن المغازلي ص 110.

خامساً: قد تقدم: أنه لا دليل يثبت أن التي تزوجها عمر هي بنت الزهراء «عليها السلام»، فقد كان لعلي «عليه السلام» بنت اسمها: أم كلثوم أمها أم ولد(1) ..

ولعل ما ذكر من صغر سن زوجة عمر، حتى ليصرح بعضهم:
بأن عمر قد توفي قبل أن يدخل بها، يؤيد: أن تكون التي تزوجها هي هذه. فإن عمر قد قتل سنة 23، فلماذا لم يدخل بها، وهي لم تعد صغيرة، فقد كان عمرها يناهز الخمس عشرة سنة حين وفاته؟!!

أما ما ورد في المناقب وغيره: من أن أم كلثوم الصغرى قد تزوجت من كثير بن عباس(2)، لا من عمر، فيرد عليه: أن زواجها به ربما يكون بعد وفاة عمر بن الخطاب عنها. حيث لم يدخل بها عمر

(1) راجع: بحار الأنوار ج 42 ص 90 وقاموس الرجال للتستري ج 12 ص 216 والمعارف لابن قتيبة ص 211 وراجع: تعجيل المنفعة لابن حجر ص 563 = = وأعيان الشيعة ج 7 ص 136 والمجدي في أنساب الطالبين ص 12 ومطالب السؤل ص 313.

(2) راجع: مناقب آل أبي طالب ج 3 ص 90 وكتاب المحبر للبغدادي ص 56 وبحار الأنوار ج 42 ص 92 ومستدرك سفينة البحار ج 10 ص 120 وراجع: مستدركات علم رجال الحديث ج 8 ص 600 وأنساب الأشراف للبلاذري ص 193.

لصغرها، فلما كبرت تزوجت بالرجل الآخر..

أما ما زعموه، من أن عمر قد برّر زواجه بأُم كلثوم بنت الزهراء «عليها السلام» بدعوى السبب والنسب. والاتصال برسول الله «صلى الله عليه وآله» عن هذا الطريق، لا يتحقق إذا تزوج بأُم كلثوم بنت علي، إلا إن كان يقصد أمراً آخرًا يخص علياً «عليه السلام».

أما هذا، فلعله مكنوب على لسان عمر في وقت متأخر، ويكون مراده الحقيقي هو: إذلال علي «عليه السلام»، وكسر عنفوانه بهذا الزواج..

وفي جميع الأحوال نقول:

إن تضارب النصوص حول هذا الأمر يجعلنا نشك في كل شيء، لا سيما مع علمنا بحرص أتباعه ومحبيه على التسويق لهذا الأمر لأكثر من سبب..

أبو القاسم الكوفي يتحدث:

هذا وقد روى أبو القاسم الكوفي - ونسب ذلك إلى رواية مشايخه عامة -: أن عمر بعث العباس إلى علي يسأله أن يزوجه بأُم كلثوم، فامتنع.

فأخبره بامتناعه فقال: أيأف من تزويجي؟! والله، لئن لم

يزوجني لأقتلنه.

فأعلم العباس علياً «عليه السلام» بذلك فأقام على الإمتناع. فأعلم عمر بذلك، فقال عمر: أحضر في يوم الجمعة في المسجد، وكن قريباً من المنبر لتسمع ما يجري، فتعلم أنني قادر على قتله إن أردت.

فحضر، فقال عمر للناس: إن ههنا رجلاً من أصحاب محمد وقد زنى، وقد اطلع عليه أمير المؤمنين وحده، فما أنتم قائلون.

فقال الناس من كل جانب: إذا كان أمير المؤمنين اطلع عليه، فما الحاجة إلى أن يطلع عليه غيره، وليمض في حكم الله.

فلما انصرف طلب عمر من العباس أن يُعلم علياً «عليه السلام» بما سمع. فوالله، لئن لم يفعل لأفعلن.

فأعلم العباس علياً «عليه السلام» بذلك.

فقال «عليه السلام»: أنا أعلم أن ذلك يهون عليه، وما كنت بالذي يفعل ما يلتسمه أبداً..

فأقسم عليه العباس أن يجعل أمرها إليه، ومضى العباس إلى عمر فزوجه إياها(1).

(1) الإستغاثة (ط النجف) ص 92 - 96 و (ط أخرى) ج 1 ص 78. وقد أشار

وقد اعتبر صاحب الإستغاثة.. أن نفس جعل علي «عليه السلام» أمر ابنته هذه دون سواها إلى العباس دليل على وجود قهر وإجبار كان قد مورس ضد علي «عليه السلام».

بل لقد ورد في نص آخر: أنه أمر الزبير أن يضع درعه على سطح علي «عليه السلام»، فوضعه بالرمح، ليرميه بالسرقة(1).

وقال السيد المرتضى: «وعمر ألحّ على علي «عليه السلام»، وتوعده بما خاف علي أمر عظيم فيه من ظهور ما لم يزل يخفيه، فسأله العباس - لما رأى ذلك - رد أمرها إليه، فزوجها منه».

وقال في أعلام الوري: قال أصحابنا: إنما زوجها «عليه السلام» منه بعد مدافعة كثيرة، وامتناع شديد، واعتلال عليه بشيء بعد شيء حتى ألجأته الضرورة إلى أن ردّ أمرها إلى العباس بن عبد المطلب،

إلى ذلك في تلخيص الشافي ج 2 ص 160 ومجموعة رسائل الشريف المرتضى (المجموعة الثالثة) ج 3 ص 149 و 150 والصراط المستقيم ج 3 ص 130 وراجع: بحار الأنوار ج 42 ص 93 ومستدرك سفينة البحار ج 7 ص 387 وإعلام الوري ج 1 ص 397 والشافي في الإمامة ج 3 ص 272.

(1) الصراط المستقيم ج 3 ص 130.

فزوجها إياه(1).

وعلى كل حال، فهناك روايات ألمحت بوضوح إلى الإكراه والإجبار الذي مارسه عمر.. وألمحت أيضاً إلى ما ورد في كتب الشيعة من تفاصيل، حتى إنك لتستطيع أن تجد معظم عناصر رواية الإستغاثة متوفرة في كتب أهل السنة، الذين كانوا وما زالوا حريصين كل الحرص على إبعاد أي شبهة عن ساحة عمر بن الخطاب الذي لا نبالغ إذا قلنا: إنه أعز الخلفاء عليهم، وأحبهم إليهم..

ولكنها قد جاءت مجزأة ومتفرقة في الأبواب المختلفة، لا يلتفت أحد إلى وجود أي رابط بينها، إلا إذا اطلع على رواية الإستغاثة.. وسنقرأ في هذا الفصل بعضاً مما يوضح ذلك.. فنقول:

هل للحاكم أن يعمل بعلمه؟! :

إن رواياتهم قد أشارت إلى أن عمر قد حاول أن ينتزع من الناس اعترافاً بأن له أن يعمل بعلمه، فيعاقب من يشاء لمجرد زعمه أنه رآه على فاحشة.. ولكن علياً «عليه السلام» يرفض ذلك منه. وأضاف بعضهم: عبد الرحمن بن عوف.

(1) بحار الأنوار ج 42 ص 93 عن إعلام الوری ص 204.

فقد روي: أن عمر كان يعس ذات ليلة بالمدينة، فلما أصبح قال للناس: «أرأيتم لو أن إماماً رأى رجلاً وامرأة على فاحشة، فأقام عليهما الحد، ما كنتم فاعلين؟! قالوا: إنما أنت إمام.

فقال علي بن أبي طالب: ليس ذلك لك، إذن يقام عليك الحد، إن الله لم يأمن على هذا الأمر أقل من أربعة شهود»(1).

وجاء في نص آخر: ثم تركهم ما شاء الله أن يتركهم، ثم سألهم فقال القوم مثل مقاتلهم الأولى، وقال علي «عليه السلام» مثل مقاتله الأولى(2).

روايات لنيمة وحاقدة:

وبعد، فإنه لا مجال لقبول الروايات الواردة في كتب أهل السنة، التي تتحدث عن أن علياً «عليه السلام» قد أمر بابنته فزينة (أو

(1) راجع: السنن الكبرى للبيهقي ج10 ص144 والمصنف للصنعاني ج8 ص340.

(2) الفتوحات الإسلامية ج2 ص466 و عن (ط أخرى) ج2 ص482 وكنز العمال (ط مؤسسة الرسالة) ج5 ص457 والغدير ج6 ص123.

فصنعت) ثم أرسلها إلى عمر ليتفحصها، وقد أمسك هذا الثاني بذراعها، أو بساقها.. (1). أو أنه قد قبلها، أو ضمها إليه. أو نحو ذلك.

وفي بعض رواياتهم أنها جبهته بقسوة من أجل ذلك، وقالت له: «تفعل هذا؟! لولا أنك أمير المؤمنين لكسرت أنفك.

ثم خرجت حتى أتت أباها فأخبرته الخبر، وقالت: بعثتني إلى شيخ سوء».

فقال: يا بنية إنه زوجك. ثم زوجه إياها (2).

(1) ذخائر العقبى ص 167 وتاريخ بغداد ج 6 ص 182 وراجع: سيرة ابن إسحاق ص 248 وراجع: الطبقات الكبرى لابن سعد ج 8 ص 464 ومختصر تاريخ دمشق ج 9 ص 160 وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج 12 ص 106 وج 19 ص 351 وعمدة القاري ج 14 ص 160 وحياة الصحابة ج 2 ص 270 والذرية الطاهرة ص 159 والفتوحات الإسلامية ج 2 ص 456 ومختصر تاريخ دمشق ج 9 ص 160 وتهذيب تاريخ دمشق ج 6 ص 28 وتاريخ عمر بن الخطاب ص 266.

(2) الفتوحات الإسلامية ج 2 ص 455 و 456 وأسد الغابة ج 5 ص 614 والإستيعاب (بهامش الإصابة) ج 4 ص 490 و 491 والدر المنثور في طبقات ربات الخدور ص 62 والإصابة ج 4 ص 492 وسير أعلام النبلاء ج 3 ص 501 وتاريخ الإسلام للذهبي ج 4 ص 138 وكنز العمال ج 16

فإنها روايات مكذوبة بلا ريب، وقد قال عنها سبط ابن الجوزي: «قلت: هذا قبيح. والله، لو كانت أمة لما فعل بها هذا. ثم بإجماع المسلمين، لا يجوز لمس الأجنبية، فكيف ينسب إلى عمر هذا» (1).

نعم.. إن الناس يأنفون عن نسبة مثل هذا السقوط إليهم، فكيف نسبوا ذلك إلى خليفتهم، الذي يدعون له العدالة والإستقامة، والقيام بمهام النبي الأكرم «صلى الله عليه وآله»؟!!

ويكفي قبحاً في ذلك: أن نجد واضع الرواية قد ذكر أن تلك البنت الصغيرة السن قد رفضت تصرفه هذا، وأنكرته، وهددته بكسر أنفه، واعتبرته شيخ سوء.

ص 510 ومختصر تاريخ دمشق لابن منظور ج 9 ص 160 وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج 12 ص 106 و 60 وسنن سعيد بن منصور (ط دار الكتب العلمية) ج 1 ص 146 و 147 وإفحام الأعداء والخصوم ص 166 ومختصر تاريخ دمشق ج 9 ص 160 وتهذيب تاريخ دمشق ج 6 ص 28 وتاريخ عمر بن الخطاب ص 266.

(1) تذكرة الخواص (ط المكتبة الحيدرية - النجف الأشرف - العراق - سنة 1383 هـ) ص 321.

ولعل هناك من لا يرى مانعاً من صدور هذا الأمر من عمر، استناداً إلى ما ورد في بعض النصوص، من أنه قد فعل ذلك أمام الناس، ثم قال لهم: «إني خطبتها من أبيها، فزوّجنيها».

أو استناداً إلى أن عمر لم يكن ممن يسعى إلى كبح جماح شهوته، وهو القائل: ما بقي في شيء من أمر الجاهلية إلا أني لست أبالي أي الناس نكحت وأيهم أنكحت(1).

وإلى أنه قد حدثنا هو نفسه: أنه كان إذا أراد الحاجة تقول له زوجته: ما تذهب إلا إلى فتيات بني فلان تنظر إليهن(2).

وله قصة معروفة مع عاتكة بنت زيد التي كانت تحت عبد الله بن أبي بكر، فمات عنها، واشترط عليها أن لا تتزوج بعده فتبتلت،

(1) الطبقات الكبرى لابن سعد (ط بيروت سنة 1377 هـ) ج 3 ص 982 و (ط دار صادر) ج 3 ص 289 و (ط أخرى) ج 3 ص 208 والمصنف لابن أبي شيبة ج 3 ص 433 و 466 وكنز العمال (ط مؤسسة الرسالة) ج 16 ص 534 والغدير ج 10 ص 37.

(2) المصنف للصنعاني ج 7 ص 303 والمعجم الكبير ج 9 ص 338 ومجمع الزوائد ج 4 ص 304 عنه، وكنز العمال (ط مؤسسة الرسالة) ج 16 ص 574 وتاريخ مدينة دمشق ج 69 ص 189.

ورفضت الزواج حتى من عمر، فطلب عمر من وليها أن يزوجه إياها، فزوجه إياها، فدخل عمر عليها فعاركها حتى غلبها على نفسها فنكحها، فلما فرغ قال: أف. أف. أف.

ثم خرج من عندها وتركها الخ..(1).

فإننا بدورنا نقول:

إن ذلك لا يصلح لتبرير إرسال أبيها إياها إليه على هذا النحو.. فإن المفروض: هو أن لا يرسلها إلا مع نساء يصلحن من شأنها، ويرافقنها إلى بيت الزوجية بإعزاز وإكرام حيث الخدر والستر.. ولا نتعقل أي معنى لأن يرسلها أبوها إلى عمر على هذا النحو البعيد عن معنى الكرامة والتكريم لها، والذي لا يفعله رعا ع الناس، فكيف يتوهم صدورهم عن بيت الإمامة والكرامة، والعز والشرف. وعن أهل بيت النبوة «صلوات الله وسلامه عليهم» بالذات؟! وكيف يزوجه بمن يعصي الله فيها على هذا النحو المرفوض في الشرع، والذي ياباه كرام الناس، وأهل الشرف والغيرة؟.

(1) الطبقات الكبرى لابن سعد (ط ليدن) ج 8 ص 194 و (ط دار صادر) ص 265 وكنز العمال ج 13 ص 633 ومنتخب كنز العمال (مطبوع بهامش مسند أحمد) ج 5 ص 279 والغدير ج 10 ص 38.

رواية مكذوبة :

وهناك رواية مكذوبة، تقول:

لما تأيمت أم كلثوم بنت علي بن أبي طالب «عليه السلام» من عمر بن الخطاب دخل عليها الحسن والحسين أخاها، فقالا لها: إنك من عرفت، سيدة نساء العالمين، وبنت سيدتهن، وإنك والله لئن أمكنت علياً «عليه السلام» من رقبتك (رمتك) لينكحك بعض أيتامه، ولئن أردت أن تصيبي بنفسك مالا عظيماً لتصيبيه.

فوالله ما قاما حتى طلع علي يتكئ على عصاه.. (ثم تذكر الرواية كلاماً له معهم) ثم تقول:

فقال: أي بنية، إن الله قد جعل أمرك بيدك، فأنا أحب أن تجعله بيدي.

فقالت: أي أبة، والله إنني لامرأة أرغب فيما ترغب فيه النساء، فأنا أحب أن أصيب ما يصيب النساء من الدنيا، وأنا أريد أن أنظر في أمر نفسي.

فقال: لا والله يا بنية، ما هذا من رأيك ما هو إلا رأي هذين.

ثم قام فقال: والله لا أكلم رجلاً منهم أو تفعلين.

فأخذا بشيابه فقالا: اجلس يا أبة، فوالله ما على هجرانك من صبر، اجعلي أمرك بيده.

فَقَالَتْ: قد فعلت..

فَقَالَ: فَإِنِّي قد زوجتك من عون بن جعفر.

وإنه لَغلام.

ثم رجع إليها فبعث إليها بأربعة آلاف درهم، وبعث إلى ابن أخيه فأدخلها عليه(1).

قال ابن إسحاق: فما نشب عون أن هلك، فرجع إليها علي، فقال:

يا بنية، اجعلي أمرك بيدي، ففعلت، فزوجها محمد بن جعفر(2)..

ثم يذكر الطبري: أنه زوجها بعبد الله بن جعفر أيضاً(3).

(1) راجع: الذرية الطاهرة للدولابي ص 161 و 162 وأسد الغابة ج 5 ص 615

والدر المنثور في طبقات الخدور ص 62 والإصابة ج 4 ص 492. وراجع:

سير أعلام النبلاء ج 3 ص 501 و 502 وذخائر العقبى ص 170 و 171

وسيرة ابن إسحاق ص 250 وراجع: فاطمة الزهراء للعقاد ص 24.

(2) سيرة ابن إسحاق ص 250 و (نشر معهد الدراسات والأبحاث للتعريف)

ج 5 ص 234 وذخائر العقبى ص 171 والذرية الطاهرة ص 163.

(3) راجع: ذخائر العقبى ص 171 والذرية الطاهرة ص 163 والطبقات الكبرى

لابن سعد ج 8 ص 46.

وراجع: مناقب آل أبي طالب ج 3 ص 89 وبحار الأنوار ج 42 ص 90 والسنن

الكبرى للبيهقي ج 7 ص 71 وقاموس الرجال للتستري ج 12 ص 217.

ونقول:

يرد على هذه الرواية ما يلي:

أولاً: إن سيدة نساء المسلمين في وقتها هي أختها الحوراء زينب «عليها السلام»، لا أم كلثوم.

ثانياً: هل سبق أن أنكح علي «عليه السلام» بناته أيتام أهله (على حد تعبير الرواية)، سوى أنه أنكح زينباً «عليها السلام» عبد الله بن جعفر، وهو رجل له مكانته، وموقعه، وليس بالذي يعير به أحد. فإنه من سراة القوم..

كما أن من يصبح رجلاً ويخطب، ويتزوج، هل يصح أن يقال عنه: إنه يتيم؟! وأي مانع من أن ينكح الرجل أيتام أهله إذا كانوا أكفاء، وذوي أحساب؟! ومن أكفاً من أولاد عقيل، وابنا جعفر وغيرهم من بني هاشم؟!!

ثالثاً: هل كان الحسنان «عليهما السلام» وأم كلثوم يحبون المال العظيم، والحياة الدنيا..

ولماذا لا يأخذان بقول رسول الله «صلى الله عليه وآله»: إذا جاءكم من ترضون خلقه ودينه فزوجوه، إلا تفعلوا تكن فتنة في

الأرض وفساد كبير؟! (1).

رابعاً: إن جرأة أم كلثوم على أبيها، وإظهار أنها ترغب فيما ترغب فيه النساء لهو أمر يثير الدهشة. ولا سيما من امرأة تربت في حجر علي وفاطمة صلوات الله وسلامه عليهما، وعرفت معاني العفة، والزهد والتقوى..

ولم يعرف عنها طيلة حياتها إلا ما ينسجم مع هذه الروح، ولا يشذ عن هذا السبيل..

خامساً: لماذا يهجر ولديه ويقطع صلته بهما من أجل الحصول على هذا الأمر الذي جعله الله سبحانه لها دونه باعترافه «عليه السلام» - حسب زعم الرواية؟!

(1) الكافي ج 5 ص 347 وتهذيب الأحكام ج 7 ص 394 و 395 و 396 ووسائل الشيعة (ط مؤسسة آل البيت) ج 20 ص 76 و 77 و 78 و (ط دار الإسلامية) = ج 14 ص 51 و 52 وفتح الأبواب لابن طاووس ص 143 وعوالي اللآلي ج 3 ص 340 وبحار الأنوار ج 88 ص 264 وج 100 ص 373 وسنن ابن ماجه ج 1 ص 632 والجامع الصغير ج 1 ص 56 وكنز العمال (ط مؤسسة الرسالة) ج 16 ص 317 وتفسير القرآن العظيم ج 2 ص 343 وتاريخ بغداد ج 11 ص 62.

سادساً: ما معنى التعبير عن عون بن جعفر بالقول: «وإنه لغلām» مع أنه كان شاباً يشارك في الحروب، ويقا تل ويستشهد، كما ذكرناه فيما تقدم.

فإن كلمة غلام من الأضداد، فهي تطلق على الشيخ المسن، وعلى الصغير، فإذا كان المقصود التأكيد على خصوصية فيه، وليست هي خصوصية الشيخوخة، لأن المفروض: أنه لم يكن شيخاً، فينحصر الأمر بالتأكيد على صغر سنه.

سابعاً: قد تقدم أن زواجها من عون وإخوته موضع شك أيضاً، فإن عوناً ومحمداً إذا كانا قد قتلا سنة 17 هجرية أي في نفس السنة التي تزوجت فيها عمر، فكيف نوفق بين ذلك وبين حقيقة أن عمر إنما مات سنة 23 هجرية؟! وإذا كان عون وأخوه قد ماتا في الطف، فكيف تزوجها أخوه محمد من بعده، ثم تزوجها عبدالله؟.

وإذا كان المتولي لتزويجها للجميع هو أبوها كما يقول البعض - حسبما قدمناه - فإن أباهما كان قد استشهد قبل وقعة الطف بعشرين سنة.

عمر يقول: رفئوني:

وتذكر روايات أهل السنة لقصة هذا الزواج: أن عمر قد خطب إلى علي «عليه السلام» ابنته أم كلثوم، فقال علي: إنما حبست بناتي

على بني جعفر، فأصر عليه عمر، فزوجه.

فجاء عمر إلى مجلس المهاجرين فيما بين القبر والمنبر، فقال:
رفئوني. رفئوني. فرفأوه (1).

والمراد: قولوا لي: بالرفاه والبنين..

ونقول:

من الواضح: أن قولهم للمتزوج بالرفاه والبنين، هو من رسوم الجاهلية، وقد نهى عنه رسول الله «صلى الله عليه وآله».. وقد ورد هذا النهي في كتب الشيعة والسنة على حد سواء..

(1) كنز العمال (ط مؤسسة الرسالة) ج 13 ص 624 و 625 عن ابن سعد، وابن راهويه، وسعيد بن منصور والسيرة الحلبية ج 1 ص 347 وتاريخ عمر بن الخطاب ص 266 وراجع: حياة الصحابة ج 2 ص 40 و 671 ومختصر تاريخ = = دمشق ج 9 ص 160 وتهذيب تاريخ دمشق ج 6 ص 28. وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج 12 ص 106 وإفحام الأعداء والخصوم ص 131 و 132 والطبقات الكبرى لابن سعد ج 8 ص 463 والحديث موجود في ذخائر العقبى ص 168 و 169 لكن فيه: «ألا تهنئوني» أو «زفوني». والإستيعاب (بهامش الإصابة) ج 4 ص 490 وفيه: «زفوني». والظاهر: أنها تصحيف «رفئوني». بدليل قوله في آخر الرواية: فرفأوه.

1 - فقد روى الكليني عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن أبي عبد الله البرقي رفعه، قال: لما زوج رسول الله «صلى الله عليه وآله» فاطمة «عليها السلام» قالوا: بالرفاه والبنين.
فقال: لا، بل على الخير والبركة(1).

2 - روى أحمد بن حنبل، عن الحكم بن نافع، عن إسماعيل بن عياش، عن سالم بن عبد الله، عن عبد الله بن محمد بن عقيل، قال: تزوج عقيل بن أبي طالب، فخرج علينا فقلنا: بالرفاه والبنين.
فقال: مه، لا تقولوا ذلك، فإن النبي «صلى الله عليه وآله» قد نهانا عن ذلك وقال: قولوا: بارك الله لك، وبارك الله عليك، وبارك لك فيها.

وروى نحوه أحمد بن إسماعيل بن إبراهيم عن يونس عن الحسن: أن عقيل الخ..(2).

(1) الكافي ج 5 ص 568 ووسائل الشيعة (ط دار إحياء التراث) ج 7 ص 183 و (ط مؤسسة آل البيت) ج 20 ص 246 و 247 و (ط دار الإسلامية) ج 14 ص 183 = = وبحار الأنوار ج 43 ص 144 وموسوعة أحاديث أهل البيت للنجفي ج 2 ص 44.

(2) مسند أحمد ج 1 ص 201 و ج 3 ص 451 وذخائر العقبى ص 223 وسنن

وبعد ما تقدم نقول:

لعل عمر قد قال لهم هذا القول في حال غفلة منه، ومن دون أن يعتمد محاكاة أهل الجاهلية في أعرافهم، لأننا لا نريد أن نغرق في إساءة الظن إلى حد القول بأن عمر كان ملتزماً بأعراف الجاهلية، غير أنه بتوجيهات رسول الله «صلى الله عليه وآله»!!.

الدارمي ج 2 ص 134 و سنن ابن ماجة ج 1 ص 614 و سنن النسائي ج 6 ص 128 و المستدرک للحاکم ج 3 ص 577 و السنن الکبری للبيهقي ج 7 ص 148 و فتح الباري ج 9 ص 192 و عمدة القاري ج 20 ص 145 و تحفة الأحوذی ج 4 ص 180 و المصنف للصنعاني ج 6 ص 190 و المصنف لابن أبي شيبة ج 3 ص 408 و الأحاد والمثاني ج 1 ص 280 و السنن الكبرى للنسائي ج 3 ص 331 و ج 6 ص 74 و المعجم الكبير ج 17 ص 193 و 194 و کتاب الدعاء للطبرانی ص 291 و الفایق فی غریب الحدیث ج 2 ص 47 و کنز العمال (ط مؤسسة الرسالة) ج 16 ص 484 و فیض القدير ج 1 ص 406 و طبقات المحدثين = = بأصبهان ج 2 ص 269 و تاریخ بغداد ج 11 ص 43 و تاریخ مدينة دمشق ج 36 ص 257 و ج 41 ص 5 و 6 و 7 و ج 43 ص 522 و أسد الغابة ج 3 ص 424 و تذكرة الحفاظ ج 3 ص 1013 و أنساب الأشراف للبلاذري ص 75 و 76.

إعتذار، أم إدانة؟! :

وقد اعتذر الحلبي عن ذلك بقوله: «لعل النهي لم يبلغ هؤلاء الصحابة حيث لم ينكروا قوله، كما لم يبلغ عمر» (1).
ونقول:

إنه اعتذار أشبه بالإدانة، فإنه إذا لم يبلغ هذا الحكم هؤلاء، ولم يبلغ عمر، فكيف جاز لهم أن يتصدوا أو أن يتصدى عمر على الأقل لمقام خلافة الرسول «صلى الله عليه وآله»، وأخذ موقعه والإضطلاع بمهامه؟! فإن من يحتاج إلى هداية الغير لا يمكن أن يكون هو الهادي للغير.

الرواية الأغرب والأعجب:

ومن غرائب أساليب الكيد السياسي تلك الرواية التي تروي لنا قصة زواج أم كلثوم بعمر بن الخطاب بطريقة مثيرة، حيث جاء فيها: «أن عمر خطب أم كلثوم، فقال له علي «عليه السلام»: إنها تصغر عن ذلك.

فقال عمر: سمعت رسول الله «صلى الله عليه وآله» يقول: كل

(1) السيرة الحلبية ج 1 ص 347.

سبب ونسب منقطع يوم القيامة إلا سببي ونسبي فأحب أن يكون لي من رسول الله «صلى الله عليه وآله» سبب ونسب.

فقال علي «عليه السلام» للحسن والحسين: «زوجا عمكما».

فقالا: هي امرأة من النساء، تختار لنفسها.

فقال (فقام ظ) علي «عليه السلام» مغضباً، فأمسك الحسن بثوبه، وقال: لا صبر لي على هجرانك يا أبتاه.

قال: فزوجه»(1).

ونقول:

1 - لا ندري لماذا يأمر غيره بتزويج عمر، ولا يتولى ذلك هو بنفسه، فإنه هو ولي أمر ابنته..

2 - إن ولديه الحسن والحسين «عليهما السلام» حين تزويج أم كلثوم بعمر بن الخطاب كانا قد بلغا الحلم للتو، فلماذا يحيل هذا الأمر

(1) حياة الصحابة ج2 ص527 وكنز العمال (ط مؤسسة الرسالة) ج16 ص531 و 532 والسنن الكبرى للبيهقي ج7 ص64 و 114 والمعجم الأوسط ج6 ص357 ومجمع الزوائد ج4 ص272 عن الطبري في الأوسط، وعن البزار، قال: وفي المناقب أحاديث نحو هذا.

إليهما؟! ألم يكن الأنسب أن يحيل أمر ذلك للعباس كما ذكرته روايات أخرى؟!!

3 - هل كان «عليه السلام» يريد تزويجها جبراً عنها، ومن دون اختيار منها؟! وهل يصح لها هي أن تختار لنفسها من دون إذن أبيها أيضاً؟!!

4 - وكيف يغضب «عليه السلام» من الحسنين «عليهما السلام»، وهما سيدا شباب أهل الجنة؟! وكيف يُغضب سيدا شباب أهل الجنة أباهما؟!!

وإذا كان هذا هو حال سيدي شباب أهل الجنة، فلماذا نلوم الآخرين على جرأتهم على آبائهم؟! وعلى عدم طاعتهم لهم؟! 5 - وكيف يغضب هو «عليه السلام» من قول الحق، إذا كان ما قاله هو الحق؟ وإذا كان ما قاله باطلاً، فكيف يقولان هما هذا الباطل؟!!

6 - لماذا أخذ الإمام الحسن «عليه السلام» بثوب أبيه «عليه السلام»، ولم يفعل ذلك أخوه الإمام الحسين «عليه السلام» أليس هو شريك أخيه في إغصاب أبيهما أمير المؤمنين «عليه السلام»؟!!

7 - وأيضاً.. إذا كانت أم كلثوم تصغر عن الزواج.. فكيف صارت بعد ذلك كبيرة لا تصغر عنه؟! وهل كان الحديث الذي رواه

عمر له غائباً عن ذهنه. أو أنه كان مقنعاً له، إلى درجة أنها أصبحت صالحة للزواج تكوينا.. وأصبح علي «عليه السلام» مشتاقاً إلى إنجازهِ إلى حدٍّ أنه يدخل مع ولديه في معركة بهذا الحجم؟!!

8 - وأخيراً.. ألم يكن زواج النبي «صلى الله عليه وآله» بحفصة بنت عمر كافياً لتحقيق النسب والصلة بينه وبين النبي «صلى الله عليه وآله» وفقاً لما احتج به عمر؟!!

والحمد لله والصلاة والسلام على محمد وآله..

كيف بايع علي x كافرين؟!

السؤال رقم 3:

يزعم الشيعة: أن أبا بكر وعمر «رضي الله عنهما» كانا كافرين، ثم نجد أن علياً «رضي الله عنه» وهو الإمام المعصوم عند الشيعة قد رضي بخلافتهما، وبايعهما الواحد تلو الآخر، ولم يخرج عليهما.

وهذا يلزم منه: أن علياً غير معصوم، حيث إنه بايع كافرين، ناصبين ظالمين، إقراراً منه لهما.

وهذا خاتم للعصمة، وعون للظالم على ظلمه، وهذا لا يقع من معصوم قط.

أو أن فعله هو عين الصواب!! لأنهما خليفتان مؤمنان صادقان عادلان، فيكون الشيعة قد خالفوا إمامهم في تكفيرهما وسبهما، ولعنهما، وعدم الرضى بخلافتهما! فنقع في حيرة من أمرنا: إما أن نسلك سبيل أبي الحسن «رضوان الله عليه»، أو نسلك سبيل شيعته العاصين؟!

وصياغة أخرى تقول:

لماذا بايع علي «عليه السلام» أبا بكر وعمر، ولم يخرج عليهما.
 أليس ذلك إقرار منه لهما بالفضل؟!
 أم أن المعصوم الأول عند الرفضة يبايع كافرين ظالمين، ويعين
 على الظلم وأهله؟!
 الجواب:

بسم الله الرحمن الرحيم

والحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على عباده الذين
 اصطفى محمد وآله الطيبين الطاهرين.. وبعد..
 هل بايع علي x أبا بكر وعمر وعثمان؟!:
 أولاً: إننا لا نرضى ولا نرى مبرراً لما صدر من السائل من
 توصيف أبي بكر وعمر بالكافرين، ونرى في ذلك تجاوزاً للحدود لا
 بد من الاعتذار منه، والإقلاع عنه.
 ثانياً: ان ما يذكر عن بيعته «عليه السلام» لأبي بكر وعمر، لا
 تساعد عليه الشواهد، ونذكر منها ما يلي:
 ألف: قوله «عليه السلام»: «فأمسكت يدي حتى رأيت راجعة

الناس قد رجعت عن الإسلام، يدعون إلى محق دين محمد «صلى الله عليه وآله»، فخشيت إن لم أنصر الإسلام وأهله أن أرى فيه ثلماً أو هدماً تكون المصيبة به علي أعظم من فوت ولايتكم هذه» (1).
فقد دل هذا النص على أنه «عليه السلام» بقي ممسكاً يده ولم يبايع مدة من الزمن..

ولكنه بعد أن رأى الخطر محدقاً بالإسلام بادر إلى نصر دين محمد «صلى الله عليه وآله»، ولكنه لم يذكر أنه قد نصره بالبيعة لهما، فلعله نصره بمد يد العون للذين استولوا على الأمر، ليمنع من محق الدين.

ب: ادَّعوا: أن علياً «عليه السلام» بايع أبا بكر، ثم اختلفوا في وقت بيعته له، فقليل: بعد ستة أشهر (2).

(1) راجع: نهج البلاغة (بشرح عبده) ج 3 ص 119 الكتاب رقم 62 وبحار الأنوار ج 33 ص 596 و 597 وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج 17 ص 151.

(2) صحيح البخاري (ط دار الفكر) ج 5 ص 82 وصحيح مسلم ج 5 ص 154 وشرح أصول الكافي ج 7 ص 218 والصوارم المهرقة ص 71 ومناقب أهل البيت «عليهم السلام» للشيرازي ص 413 وشرح مسلم للنووي ج 12 ص 77

وقيل: بعد وفاة الرسول الأكرم «صلى الله عليه وآله» بأيام قلائل (1).

وقيل: بعد وفاة الصديقة الطاهرة مع الإختلاف في وقت وفاتها.

وقيل: بعد وفاته «صلى الله عليه وآله» بأربعين، وبأثنين وسبعين، أو بخمسة وسبعين، وبثلاثة أشهر، وبثمانية أشهر، إلى غير ذلك من أقوال..

وزعموا: أن سبب بيعته هو: أنه كان لعلي «عليه السلام» وجه من الناس في حياة فاطمة «عليها السلام»، فلما توفيت انصرفت وجوه الناس عنه، فبادر إلى البيعة بعد رسول الله «صلى الله عليه وآله» بستة أشهر، قيل للزهري: فلم يبايعه علي ستة أشهر؟!

وفتح الباري ج 7 ص 378 وعمدة القاري ج 17 ص 258 وصحيح ابن حبان ج 14 ص 573 ونصب الراية للزيلعي ج 2 ص 360 والبداية والنهاية ج 5 ص 307 والسيرة النبوية لابن كثير ج 4 ص 568 والإكمال في أسماء الرجال ص 168.

(1) مروج الذهب ج 2 ص 201 والسيرة الحلبية ج 3 ص 485 و 489 والكامل في التاريخ ج 2 ص 325 والإمامة والسياسة ج 1 ص 14 وقاموس الرجال للتستري ج 9 ص 154 وتاريخ الأمم والملوك ج 2 ص 447.

قال: لا والله، ولا أحد من بني هاشم، حتى بايعه علي «عليه السلام» (1).

ونقول:

ألف: إن بيعة علي «عليه السلام» لها أهمية بالغة لدى جميع الناس آنئذٍ. وقد كانت مرصودة من الكبير والصغير، فلا يعقل خفاؤها إلى هذا الحد. خصوصاً أنه هو صاحب الحق الأصلي [والناس يراقبون كل تصرفاته ويتوقعون منه صدور شيء ما].

ب: لقد هتك هؤلاء القوم حرمة علي «عليه السلام»، وهددوه بالقتل، وضربوا زوجته، وقتلوا ولده، وباشروا بإحراق بيته عليه وعلى زوجته وأولاده.. ولم يراعوا حرمة لهم. بل لقد كان للسيدة

(1) راجع: السنن الكبرى للبيهقي ج 6 ص 300 وفتح الباري ج 7 ص 379 والمصنف ج 5 ص 472 وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج 6 ص 46 وتاريخ الأمم والملوك ج 2 ص 448 وعن صحيح البخاري (كتاب المغازي) ج 4 ص 1549 وعن صحيح مسلم (كتاب الجهاد) ج 4 ص 30 والطرائف لابن طاووس ص 238 وبحار الأنوار ج 28 ص 353 وج 29 ص 202 واللمعة البيضاء ص 755 و 756 وأعيان الشيعة ج 4 ص 188 وكشف الغمة للإربلي ج 2 ص 103 وغاية المرام ج 5 ص 327 وسفينة النجاة للتكاكبي ص 126 وشرح إحقاق الحق (الملحقات) ج 10 ص 456.

الزهاء «عليها السلام» النصيب الأكبر من هذا الأذى كله..

يضاف إلى ذلك: أنه قد حمل الزهاء وابنيها: الحسن والحسين «عليهم السلام»، ودار بهم على بيوت المهاجرين والأنصار، وأهل بدر وغيرهم، يطلبون نصرتهم، فلم يستجيبوا لهم..

فما معنى قولهم بعد ذلك كله: إنه لما توفيت فاطمة «عليها السلام» رأى انصراف وجوه الناس عنه، فضرع للبيعة؟!!

أليس قد ظهر هذا الانصراف عنه منذ الأيام الأولى، حيث هوجم هو والزهاء، وولدها «عليهم السلام»؟! ثم طلبوا نصرته الناس لهم، فلم يستجب لهم سوى أربعة؟!!

وكيف يقول القرطبي في المفهم: «كان الناس يحترمون علياً «عليه السلام» في حياتها كرامة لها، لأنها بضعة من رسول الله «صلى الله عليه وآله» وهو مباشر لها. فلما ماتت وهو لم يبايع أبا بكر انصرف الناس عن ذلك الإحترام، ليدخل فيما دخل فيه الناس، ولا يفرق جماعتهم»⁽¹⁾.

ج: لقد حارب مالك بن نويرة وقتل، وحارب مانعوا الزكاة، لأنهم أرادوا أن يبايعوا علياً «عليه السلام»، فلو أن علياً وأهل البيت

(1) الغدير ج 8 ص 36 وج 10 ص 361.

«عليهم السلام» بايعوا في وقت مبكر، فإن هؤلاء لا يعرضون أنفسهم للقتل بتريئهم في إعطاء الزكاة لغير أهل بيت نبيهم.

د: إن الضغوط التي واجهها علي «عليه السلام» في الأيام الأولى من ارتحال الرسول الأعظم «صلى الله عليه وآله» قد بلغت أقصى مداها.. وقد خفت تلك الضغوط عليه بعد ذلك، فلماذا يصورون الأمر بعكس ما هو واقع ومشهود؟!

غاية ما هناك: أن محاولاتهم معه لإجباره على البيعة قد تكررت في البدايات حتى يؤسوا منه، فاكتفوا منه بتكاثرهم عليه حتى مسح أبو بكر على يده، ثم صاحوا: بايع، بايع، بايع أبو الحسن.

هـ: إنه «عليه السلام» لم يبايع، بدليل: ما تقدم من أنه «عليه السلام» أقسم على عدم البيعة، فقال لعمر: إذا - والله - لا أقبل قولك، ولا أحفل بمقامك، ولا أبايع⁽¹⁾. ولم يكن علي «عليه السلام» بالذي يحنت بقسمه..

و: يمكن أن يقال أيضاً: إن حديث احتجاج طائفة من الصحابة على أبي بكر يدل على أن علياً «عليه السلام» لم يبايع أبا بكر، فبعد

(1) الإحتجاج للطبرسي ج 1 ص 181 - 185 و (ط دار النعمان سنة 1386

هـ) = = ج 1 ص 94 - 97 وبحار الأنوار ج 28 ص 185.

أن امتنع «عليه السلام» عن بيعة أبي بكر في اليوم الأول صعد أبو بكر المنبر في اليوم التالي، فتشاور قوم فيما بينهم.

فقال بعضهم: والله لنائينه ولننزلنه عن منبر رسول الله «صلى الله عليه وآله».

وقال آخرون منهم: والله، لئن فعلتم أعنتم على أنفسكم.. ثم اتفقوا على استشارة علي «عليه السلام» في ذلك، فلما أخبروه بالأمر قال: وأيم الله لو فعلتم ذلك لأتيتموني شاهرين بأسيا فكم، ومستعدين للحرب والقتال، وإذن لأتوني، وقالوا لي: بايع وإلا قتلناك. فلا بد لي من أن أدفع القوم عن نفسي (1).

فدلّ هذا الخبر على أن تصرفهم هذا سوف يؤدي إلى حرب.. ولا يؤدي إلى حرب إلا إذا خيّر بين البيعة وبين القتل، فإذا اختار عدم البيعة وقعت الحرب، التي تفرض أن يأتي الناس إليه متأهبين للقتال.

(1) الإحتجاج ج 1 ص 181 - 185 و (ط دار النعمان سنة 1386 هـ) ج 1 ص 94 - 97 وبحار الأنوار ج 28 ص 189 - 191 والخصال للصدوق ص 461 و 462 واليقين لابن طاووس ص 336 و 337 والدر النظيم ص 441 و 442 ونهج الإيمان ص 578 و 579 وغاية المرام ج 2 ص 120.

حيث سيضطر إلى دفع القوم عن نفسه بهذه الطريقة.

ثالثاً: لو كان علي «عليه السلام» يرى أن أبا بكر كان أهلاً للخلافة لم يمتنع عن بيعته ستة أشهر كما ذكرته بعض الروايات التي رواها أهل السنة في مصادرهم وفي صحاحهم، مثل البخاري ومسلم، وغيرها..

رابعاً: إن الأحداث التي رافقت بيعة السقيفة، ومنها الهجوم على بيت الزهراء «عليها السلام»، وضربها، وإسقاط جنينها، والسعي لإحراق دارها عليها بمن فيها، وفيها علي والزهراء، والحسن والحسين «عليهم السلام» - إن ذلك كله - يدل على أن المطلوب هو إكراه علي «عليه السلام» على البيعة، ومن الثابت أنه لا بيعة لمكره⁽¹⁾ وبيعة المكره لا تدل على الرضا بولايته.

وإنما يرد الإشكال الذي ذكره السائل لو كان بايع طائعاً مختاراً. ولم يكن الأمر كذلك.

خامساً: إن البيعة لا تعد إقراراً بالفضل، ولا تدل على أن من

(1) راجع: البداية والنهاية ج 10 ص 90 ومقاتل الطالبين ص 190 وتاريخ الأمم والملوك و (ط أورپا) ج 3 ص 200 و (ط مؤسسة الأعلمي) ج 6 ص 190 والكامل في التاريخ ج 5 ص 532.

تكون البيعة له من أهل العدالة، كيف وقد بايع الناس، ومنهم ابن عمر يزيد بن معاوية، وبايع الناس، وفيهم أعيان من التابعين الوليد بن يزيد المرواني.. الذي استفتح بالقرآن، فخرجت له آية: (وَأَسْتَفْتَحُوا وَخَابَ كُلُّ جَبَّارٍ عَنِيدٍ)، فرمي القرآن، بالنشاب، وهو يقول:

تهددني بجبار عنيد فها أنا ذاك جبار عنيد
إذا ما جئت ربك يوم حشر فقل يا رب مزقني الوليد (1)
والحمد لله والصلاة والسلام على محمد وآله..

(1) راجع: بهج الصباغة ج 5 ص 339 وج 3 ص 193 والهور العين ص 190 ومروج الذهب ج 3 ص 226 والأغاني (ط دار إحياء التراث) ج 7 ص 49 والكامل في التاريخ ج 5 ص 290 وفوات الوفيات للكتبي ج 2 ص 590 وكتاب الفتوح لابن أعم (ط دار الأضواء) ج 8 ص 302 و 303 وكتاب الأربعين للشيرازي ص 347 وبحار الأنوار ج 38 ص 193 وكتاب الأربعين للماحوزي ص 388 ومناقب أهل البيت للشيرازي ص 479 وشجرة طوبى ج 1 ص 150.

تسمية الأولاد باسم أبي بكر وعمر..

السؤال رقم 4:

لقد تزوج علي «رضي الله عنه» بعد وفاة فاطمة «رضي الله عنها» عدة نساء، أنجب له عدداً من الأبناء، منهم: عباس بن علي بن أبي طالب، عبدالله بن علي بن أبي طالب، جعفر بن علي ابن أبي طالب، عثمان بن علي بن أبي طالب.

أهمهم هي: «أم البنين بنت حزام بن دارم»⁽¹⁾.

وأيضاً: عبيد الله بن علي بن أبي طالب، أبو بكر بن علي بن أبي طالب.

أهمهم هي: «ليلي بنت مسعود الدارمية»⁽²⁾.

وأيضاً: يحيى بن علي بن أبي طالب، محمد الأصغر بن علي ابن أبي طالب، عون بن علي بن أبي طالب.

(1) «كشف الغمة في معرفة الأئمة».

(2) السابق، و «الإرشاد»، ص 167، «معجم الخوئي» (66/21).

أهم هي: «أسماء بنت عميس» (1).

وأيضاً: رقية بنت علي بن أبي طالب، عمر بن علي بن أبي طالب - الذي توفي في الخامسة والثلاثين من عمره -.

وأهمها هي: «أم حبيب بنت ربيعة» (2).

وأيضاً: أم الحسن بنت علي بن أبي طالب، رملة الكبرى بنت علي ابن أبي طالب.

وأهمها هي: «أم مسعود بنت عروة بن مسعود الثقفي» (3).

والسؤال: هل يسمي أبٌ فلذة كبده بأعدى أعدائه؟

فكيف إذا كان هذا الأب هو علي بن أبي طالب «رضي الله عنه».

فكيف يسمي علي «رضي الله عنه» أبناءه بأسماء من تزعمون أنهم كانوا أعداء له؟!

(1) السابق.

(2) السابق. و «الإرشاد»، ص 167، «معجم الخوئي» (45/13).

(3) «كشف الغمة في معرفة الأئمة»؛ لعلي الأربلي (66/2). وانظر لمعرفة

مراجع شيعية أخرى أثبتت الأسماء السابقة لأبناء علي رضي الله عنه:

«الإمامة والنص» للأستاذ فيصل نور، ص 683 - 686.

وهل يسمى الإنسان العاقل أحبابه بأسماء أعدائه؟!!

وهل تعلمون أن علياً أول قرشي يسمى أبا بكر وعمر وعثمان؟!!

وفي صياغة أخرى:

لماذا سمى أمير المؤمنين علي «رضي الله عنه» أبناءه من نسائه اللاتي تزوجهن بعد موت فاطمة «رضي الله عنها» بأسماء الخلفاء الراشدين المهديين بعد رسول الله «صلى الله عليه وآله» أبي بكر وعمر وعثمان، حيث أنجب من ليلى بنت مسعود الدارمية: أبا بكر(1)، ومن أم البنين بنت حزام: عثمان(2)، ومن أم حبيب بنت ربيعة: عمر(3).

وهذا مما ذكره صاحب كتاب (كشف الغمة في معرفة الأئمة) للأربلي وهو من مصادر الرافضة المعتبرة والمعتمدة..

هل يسمى المرء أبناءه الذين هم قررة عينه وفلذة كبده بأسماء أعدائه الذين سلبوه حقه وغصبوا منه الولاية وكتموا نصوص القرآن وحرفوا فيه لأجل هذه الغاية أليس منكم رجل رشيد؟!!

(1) راجع: كشف الغمة للأربلي ج 2 ص 66.

(2) المصدر السابق.

(3) المصدر السابق.

الجواب:

بسم الله الرحمن الرحيم

والحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على عباده الذين
اصطفى محمد وآله الطيبين الطاهرين..

وبعد..

فإننا بعد غض الطرف عن التدقيق في صحة ودقة المعلومات
التي أوردتها السائل، لاحتياجها إلى تمحيص ومقارنة مع غيرها،
نجيب بما يلي:

أولاً: ليس لدى الرافضة كتاب يعتبرون كل ما فيه صحيحاً كما
هو الحال عند أهل السنة الذين يرون صحة جميع أحاديث البخاري
ومسلم، ومعهما غيرهما من الصحاح والمسانيد، ومنها: سنن
الدارمي، ومسنند أحمد وغير ذلك.

ثانياً: بالنسبة لتسمية علي «عليه السلام» أبناءه بأسماء الخلفاء
نقول:

1 - إن الأسماء ليست حكراً على أشخاص بأعيانهم، بل هي ألفاظ
عربية، يختار كل إنسان ما يشاء منها ليطلقه على ولده أو على أي
شيء آخر يعود إليه، أو يرى أن له الحق في تسميته، أو في توصيفه.

2 - إن تسمية إنسان ولده باسم شخص مع العلم بأنه قاصد لذلك،

لا تكشف حتى عن محبته لذلك الشخص، إلا إذا ثبت ذلك بالتصريح منه، أو بأن يطلع الله تعالى أنبيائه على أن سبب تسميته باسمه هو حبه له، ولا شيء غير ذلك، إذ قد يكون الهدف من التسمية تحاشي التعرض لبعض المشكلات، أو الطمع في الحصول على بعض الإمتيازات.. أو نحو ذلك.

إن المشكلة والعقدة من الاسم والتسمية به لم تكن عند أهل البيت «عليهم السلام»، بل كانت عند أعدائهم، حيث كانوا يقتلون أو يحرمون من العطاء، أو.. أو.. كل من تسمى باسم علي «عليه السلام»، فضلاً عما يتهم بحب علي «عليه السلام» أو بذكر فضيلة له.

3 - قد يكون السبب في التسمية باسم بعينه هو استلطاف ذلك الاسم، وإن كان لا يُستلطفُ بعض من سمي به، فنحن مثلاً لا نحب الظالمين والمنحرفين، حتى لو كان اسمهم محمداً، وعلياً، وياسراً.. ولكننا نسمي أولادنا بهذه الأسماء، لأنها تدغدغ مشاعرنا، من جهات أخرى..

4 - من الذي قال: إن علياً «عليه السلام» قد سمي ولده عمر، حباً بالخليفة عمر بن الخطاب؟! فلعله سماه بهذا الاسم حباً بعمر بن أبي سلمة، ربيب الرسول «صلى الله عليه وآله»، الذي شهد معه حرب الجمل، وكان عامله على البحرين، وعلى فارس. وكان من ثقافته

وكان يحبه(1) ..

بل ما أكثر اسم عمر بين الصحابة، وكذلك الحال في سائر الأسماء(2).

كما أن في أصحاب الأئمة «عليهم السلام» من اسمه معاوية، ويزيد، واسم أحد سفراء الإمام المهدي «عجل الله تعالى فرجه» عثمان، فدل ذلك على أن هذه الأسماء لم تكن وقفاً أو حكراً على أحد من الناس.

5 - قال ابن شبة النميري: حدثنا عيسى بن عبد الله بن محمد بن عمر بن علي بن أبي طالب، قال: حدثني أبي، عن أبيه، عن علي بن أبي طالب «عليه السلام» قال: ولد لي غلام يوم قام عمر، فغدوت

(1) راجع ترجمته في: الإستيعاب ج3 ص1159 وأسد الغابة ج4 ص79 وتهذيب الكمال ج21 ص374 والإصابة ج4 ص487 وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج16 ص173 والإكمال في أسماء الرجال ص126 وراجع: جامع الرواة للأردبيلي ج1 ص630 والدرجات الرفيعة ص197 ومستدركات علم رجال الحديث ج6 ص73 ومعجم رجال الحديث ج14 ص17 وتاريخ بغداد ج1 ص207.

(2) راجع: الإصابة، وأسد الغابة، والإستيعاب.. وغير ذلك.

عليه، فقلت له: ولد لي غلام هذه الليلة.

قال: ممن؟!!

قلت: من التغلبية.

قال: فهب لي اسمه.

قلت: نعم.

قال: فقد سميته باسمي، ونحلته غلامي موركا.

قال: وكان نوبياً.

قال: فأعتقه عمر بن علي بعد ذلك. فولده اليوم مواليه(1).

6 - ورد: أن علياً «عليه السلام» قال عن سبب تسميته لولده

بعثمان: إنما سميته باسم أخي عثمان بن مظعون(2).

7 - بالنسبة لأبي بكر بن أمير المؤمنين نقول:

(1) تاريخ المدينة لابن شبة ج 2 ص 755. وراجع: تاريخ مدينة دمشق ج 45

ص 304 وتاريخ الإسلام للذهبي ج 6 ص 164 وكتاب الأغاني.

(2) مقاتل الطالبين ص 84 و (ط المكتبة الحيدرية سنة 1385 هـ) ص 55

وقاموس = الرجال ج 6 ص 287 عنه، وبحار الأنوار ج 31 ص 307

وج 45 ص 38 وتقريب المعارف لأبي الصلاح الحلبي ص 294 وإبصار

العين في أنصار الحسين «عليه السلام» ص 68.

قيل: هذه كنية لمحمد الأصغر⁽¹⁾، ابن أمير المؤمنين «عليه السلام».

وقيل: هو كنية لعبد الله [أو عبيد الله] بن أمير المؤمنين⁽²⁾.
وقال أبو الفرج: أبو بكر بن علي بن أبي طالب، لم يعرف اسمه⁽³⁾.

وليس ثمة ما يدل على: أن علياً «عليه السلام» هو الذي كنى ولده بها.. فلعل ذلك الولد هو الذي تكتى بهذه الكنية، ولعل غيره كناه بها لسبب، أو لآخر..

-
- (1) الإرشاد ج 1 ص 354 والعمدة لابن البطريق ص 30 وتاج المواليد (المجموعة) ج 1 ص 95 والمستجد من الإرشاد (المجموعة) ص 139 وبحار الأنوار ج 42 ص 89 والتنبيه والإشراف ص 258 وإعلام الوري ج 1 ص 396 وكشف الغمة للإربلي ج 2 ص 67 والفصول المهمة ج 1 ص 643 والأنوار العلوية ص 447.
- (2) راجع: مقتل الحسين للخوارزمي ج 2 ص 28 وإبصار العين في أنصار الحسين «عليه السلام» ص 70.
- (3) مقاتل الطالبين ص 86 و (ط المكتبة الحيدرية سنة 1385 هـ) ص 56 وقاموس الرجال للتستري ج 11 ص 236 وأعيان الشيعة ج 2 ص 302 و 303.

وقد أشرنا سابقاً: إلى أن هناك نصوصاً تؤكد على: أن الأمهات كنَّ يسمين أولادهن، ويخترن الأسماء التي تروق لهن، كأسماء الآباء أو الإخوة، أو غير ذلك، وردت طائفة من شواهد ذلك في كتاب الصحيح من سيرة الإمام علي «عليه السلام» في فقرة: تسمية علي «عليه السلام»، فراجع.

والحمد لله والصلاة والسلام على محمد وآله..

دعوني والتمسوا غيري..

السؤال رقم 5:

يروى صاحب كتاب (نهج البلاغة) - وهو كتاب معتمد عند الشيعة - أن علياً «رضي الله عنه» استعفى من الخلافة وقال: «دعوني والتمسوا غيري»⁽¹⁾ وهذا يدل على بطلان مذهب الشيعة، إذ كيف يستعفى منها، وتتصيه إماماً وخليفة أمر فرض من الله لازم - عندكم - كان يطالب به أبابكر - كما تزعمون؟!!

وفي صياغة أخرى لهذا السؤال قال:

لماذا استعفى علي «رضي الله عنه» من الخلافة وأبى قبولها بعد قتل عثمان عندما قال لأصحاب رسول الله «صلى الله عليه وآله»: دعوني والتمسوا غيري كما ذكر صاحب (نهج البلاغة)، والسؤال المطروح على الرافضة هو: إذا كانت الإمامة ركن من أركان الدين ونزل بها الوحي الأمين على إمام المرسلين وسيد الأولين والآخرين، فلماذا تنحى عنها علي؟!!

(1) «نهج البلاغة»، (ص 136)، وانظر: (ص 366-367) و(ص 322).

أليس في ذلك هدم لركن الإمامة المزعوم، وطعن في الكرار
المقدم: علي «رضي الله عنه»؟!!

الجواب:

بسم الله الرحمن الرحيم

والحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على عباده الذين
اصطفى محمد وآله الطيبين الطاهرين..

وبعد..

إن بعض أو كثير من الذين سخطوا سياسات عثمان لن ترضيهم
سياسات علي «عليه السلام» الذي سيعمل فيهم بمرّ الحق، لأن
الكثيرين ممن سخطوا إمارة عثمان، إنما سخطوها لأنهم لم ينالوا ما
توقعوه منها، بعد أن أثر عثمان أقاربه بكل شيء..

كما أن الفريق العثماني لن يرضى باستعادة علي «عليه السلام»
ما كان عثمان قد أعطاهم إياه من أموال المسلمين..

يضاف إلى ذلك: أنه «عليه السلام» سيعود بالناس إلى النهج
النبوي، الذي يقضي بإعادة الأمور إلى نصابها، ويحتم عليه نقض
الكثير من السياسات التي تستبطن الظلم والتعدي، وقد اعتاد عليها
الناس، ومنها السياسات المالية، ولو كلفه ذلك خوض اللجج وبذل
المهج.

وأما ما كان حقاً لله تعالى، فعليه أن يرشد الناس إلى الصواب فيه، وعليهم أن يستجيبوا لنداء الله.

والذين يصرون منهم على المخالفة قسمان:

قسم وقع في شبهة، بسبب إحسانه الظن بمن سن وقرر، أو رأى أو ارتأى.. فهذا يوكل أمره إلى الله تعالى.

وقسم مُصّر ومعاند، مع وضوح الحق له، فإن أراد أن يعاقب هذا القسم فسيطالب بالمبرر، وسيتهم بالتعدي والظلم، وبالعمل بالهوى.. إذ لا يعترف أحد له أنه يعلم بما في ضمائر الناس.

فإذا وجد هؤلاء وأولئك: أن علياً «عليه السلام» سينتهج سياسة تضر بطموحاتهم، فإنهم سيواجهونه بالرفض، وسيتداعون لمقاومته.. وسيؤدي ذلك إلى كارثة حقيقية تحل بالناس، فكان لا بد من إفهامهم قبل أن يستجيب لهم: أنهم إن كانوا يريدون حاكماً يسير فيهم بالسياسات التي ترضي طموحاتهم، وتجلب لهم الأموال والمناصب من دون مراعاة أحكام الشرع، فإن ما أرادوه لن يحصلوا عليه منه.. كما أن بيعتهم له، وهم يفكرون بهذه الطريقة، ويسعون إلى هذا الأمر، لن تمكنه من إجراء سنة العدل فيهم..

وليس هؤلاء ممن يمكن أن ينتصر بهم، أو أن يعينوه على إقامة الحق.. وكبح جماح الباطل.

وعلى هذا.. ستكون وزارته لهم خير من إمارته عليهم، ما داموا

لا يريدون الانصياع للحق الذي سيلتزم وسيلزمهم به في إمارته، لأن إمارته ستنتصادم مع أهوائهم، وسيؤدي ذلك إلى الدمار والبوار لهم في الدنيا والآخرة.

وبذلك يكون الإنتظار إلى أن تتغير أحوالهم هو الأقرب والأصوب..

ولكنه «عليه السلام» قبل البيعة منهم حين أعلنوا رضاهم بسياساته، وتعهدوا بنصرته ومعونته، فقامت الحجة عليه بذلك، وكان لا بد من القبول.

ولذلك قال «عليه السلام»: «لولا حضور الحاضر، وقيام الحجة بوجود الناصر لألقيت حبلها على غاربها، ولسقيت آخرها بكأس أولها».

وقد أوضح «عليه السلام» في نفس هذا الموضع هذه الحقيقة بأن ما يكون، فقد قال لهم: «دعوني والتمسوا غيري، فإننا مستقبلون أمراً له وجوه وألوان. لا تقوم له القلوب، ولا تثبت عليه العقول. وإن الآفاق قد أغامت، والمحجة قد تنكرت.

واعلموا أني إن أحببتكم ركبت بكم ما أعلم، ولم أصغ إلى قول

القائل وعتب العاتب. وإن تركتموني فأنا كأحدكم، ولعلي أسمعكم وأطوعكم لمن وليتموه أمركم.. وأنا لكم وزيراً خير لكم مني أميراً»(1).

فظهر بذلك: أنه «عليه السلام» لم ينتح عن الخلافة، إلا عن خلافة يريدونها له كجسر لأطماعهم، وبلوغ غاياتهم واهوائهم.. ولم يهدم ركن الإمامة، بل أراد أن يأخذ منهم الوعد والعهد على نصرته، وطاعته، وأن يعرفهم: أنهم مقدمون على أمور هائلة، وصعبة، وقد يكون بعضها غائماً عليهم، وغير مفهوم لهم.. فعليهم أن يتخذوا قرارهم على بصيرة من أمرهم، لكي لا يكون لهم أي مبرر للعصيان والنكت في أي حال، ولكي لا يدعي أحد منهم أن بيعته كانت فلتة(2)،

(1) نهج البلاغة (بشرح عبده) ج 1 ص 181 و 182 ومناقب آل أبي طالب ج 1 ص 378 وبحار الأنوار ج 32 ص 35 و 36 وج 41 ص 116 وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج 7 ص 33 وموسوعة أحاديث أهل البيت للنجفي ج 12 ص 157.

(2) نهج البلاغة (بشرح عبده) ج 2 ص 19 الخطبة 136 وراجع الكتاب 54 والإرشاد ج 1 ص 243 وكتاب الأربعين للشيرازي ص 202 وبحار الأنوار ج 32 ص 33 و 49 ونهج السعادة ج 1 ص 196 و 197 والمعيان والموازنة ص 105 وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج 9 ص 31.

من دون تأمل وتفكير..

فلما تحقق له ذلك قام بالأمر، وكان ما كان..

والصلاة والسلام على عباده الذين اصطفى محمد وآله..

علي x لا يدافع عن زوجته!

السؤال رقم 6:

يزعم الشيعة أن فاطمة «رضي الله عنها» بَضَعَت المصطفى صلى الله عليه وسلم قد أهينت في زمن أبي بكر «رضي الله عنه» وكسر ضلعها، وهُمَّ بحرق بيتها وإسقاط جنينها الذي أسموه المحسن! والسؤال: أين علي «رضي الله عنه» عن هذا كله؟! وهو ما يأنف منه أقل الرجال شجاعة. فلماذا لم يأخذ بحقها، وهو الشجاع الكرار؟!!

وفي صياغة أخرى:

كيف يقبل زوج أشرف الخلق أن تضرب العفيفة الشريفة حتى يكسر ضلعها ويحرق بيتها ويسقط الذي أسموه المحسن جنينها عندما ضربها الصديق؟!!

أليس في ذلك طعن في علي «رضي الله عنه» إذ كيف يقبل زوج أن يفعل ذلك بزوجه؟! مسلوب الإرادة هو معدوم المقاومة؟! أم إنه عمى البصر وسواد القلب عند من يعتقد ذلك؟!!

الجواب:

بسم الله الرحمن الرحيم

والحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على عباده الذين
اصطفى محمد وآله الطيبين الطاهرين..

وبعد..

فإننا نجيب بما يلي:

أولاً: إن علياً «عليه السلام» لم يقبل بضرب فاطمة الزهراء
«عليها السلام»، وإسقاط جنينها، وإحراق بيتها، بل غضب الله تعالى
ولها من ذلك، ولكنه لم يستطع أن يمنع ذلك عنها..

ثانياً: وقد جرى لإبراهيم «عليه السلام» محنة تشبه محنة علي
«عليه السلام» من بعض الوجوه، وهي محنته مع ملك مصر، حين
حاول أن يمد يده الأثيمة إلى زوجته، ولم يكن إبراهيم «عليه السلام»
مأموراً بمواجهته، فاكتفى بأن أشاح بوجهه منقطعاً إلى ربه (1)، فهل

(1) الكافي ج 8 ص 372 وبحار الأنوار ج 12 ص 46 وتفسير نور الثقلين ج 4
ص 418 وقصص الأنبياء للجزائري ص 124 وراجع: الخرائج والجرائح
ج 2 ص 929 وعمدة القاري ج 12 ص 31 و 13 ص 169 وج 20 ص 249
والطبقات الكبرى لابن سعد ج 1 ص 48 وتاريخ الأمم والملوك ج 1
ص 171 وقصص الأنبياء للراوندي ص 111.

يصح أن يقال: إنه «عليه السلام» لم يكن غيوراً، ولا شجاعاً، لأنه لم يهجم على ذلك الملك ويضربه؟!

وهكذا كان حال علي «عليه السلام».

فإنه «عليه السلام» إذا كان في بيته وحده وكان المهاجمون جماعة كثيرة، وكانت هذه هي حالتهم، فإن أسلوب الموعظة، والإستدلال لن يرددهم عنه، بل سيكون رده عليهم - في هذه الحال - منحصرأ باستعمال السيف، الذي يستتبع إراقة الدماء.

وحصول ذلك في خصوص هذا الوقت، سيجعل الكثيرين من المنافقين الذين تحدث عنهم القرآن، بقوله: (وَمِمَّنْ حَوْلَكُم مِّنَ الْأَعْرَابِ مُنَافِقُونَ وَمِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مَرَدُوا عَلَى النِّفَاقِ لَا تَعْلَمُهُمْ نَحْنُ نَعْلَمُهُمْ)⁽¹⁾. سيجعل هؤلاء ينعضون رؤوسهم، ويثيرونها فتنة عمياء شوهاء لا تبقي ولا تذر.. وسيؤدي ذلك: إلى ارتداد الكثير من الناس، بل أكثرهم، لأن عامة الناس إنما دخلوا في الإسلام حديثاً، أي قبل شهر أو أشهر أو سنة (أي في سنة الوفود)، وهي السنة التاسعة، ثم في العاشرة من الهجرة، حيث استشهد رسول الله «صلى الله عليه وآله»..

(1) الآية 101 من سورة التوبة.

وقد أوضحت ذلك: كلمات علي «عليه السلام» في نهج البلاغة وفي غيره..

كما أنه «عليه السلام» قد ذكر: أنه لو قام بالسيف، فلن يجد من الناس النصر الكافية، وسيقتل هو ومن معه..

ولأجل ذلك قال في الخطبة المعروفة بـ «الشقشقية»: «وظفقت أرتأي بين أن أصول بيد جزاء، أو أصبر على طخية عمياء، يهرم فيها الكبير، ويشيب فيها الصغير، ويكدح فيها مؤمن حتى يلقي ربه، فرأيت أن الصبر على هاتا أحجى، فصبرت وفي العين قذى، وفي الحلق شجاً، أرى تراثي نهباً الخ..».

فالقضية إذن ليست قضية بطولة وشجاعة شخصية، وإنما هي بصيرة، وشعور بالمسؤولية تجاه الدين وأهله، وحفظ للناس من الإرتداد، وقطع الطريق على المنافقين حتى لا يصطادوا في الماء العكر. فإن الشجاع ليس من يثور إذا غضب، بل الشجاعة هي أن يملك الإنسان غضبه. ولا ينساق معه، بل يفكر بالعواقب، ويتبصر بالآثار والنتائج..

ولأجل ذلك: أوصاه رسول الله «صلى الله عليه وآله» بالصبر مع عدم الناصر..

وعلي «عليه السلام» لا يقدم غضباً، ولا يحجم جنباً، بل يقدم ويحجم وفقاً لما يرضي الله تعالى.

ثالثاً: إن مشكلة الشيعة والرافضة، هي أن خصومهم يريدون منعهم حتى من رواية الأحاديث التي رواها علماء أهل السنة، ومنعهم من الإستدلال بها إذا كانت تمس الخلفاء، وتدين من يحبونهم، وتتعلق بالإمامة، وتؤيد حق علي «عليه السلام» فيها..

وقد اعترضوا على النسائي، وكتابه أحد الصحاح الستة عند السنة، لجمعه خصائص أمير المؤمنين «عليه السلام» دون معاوية، فأجابهم بقوله: إني لا أجد له منقبة سوى «لا أشبع الله له بطناً»⁽¹⁾.

(1) شرح نهج البلاغة للمعتزلي ج 15 ص 176 وبحار الأنوار ج 22 ص 248 وج 33 ص 190 و 195 و 209 وشرح الأخبار ج 2 ص 166 و 536 ومناقب آل أبي طالب لابن شهر آشوب ج 1 ص 140 والعمدة لابن البطريق ص 456 والطرائف لابن طاووس ص 504 والصراط المستقيم ج 3 ص 47 وكتاب الأربعين للشيرازي ص 632 ومناقب أهل البيت «عليهم السلام» للشيرواني ص 465 و 466 والغدير ج 11 ص 88 و 89 ومستدرک سفينة البحار ج 5 ص 339 وصحيح مسلم ج 8 ص 27 وشرح مسلم للنووي ج 16 ص 152 ومسند أبي داود الطيالسي ص 359 والإستيعاب ج 3 ص 1421 وطبقات المحدثين بأصبهان ج 3 ص 34 وأسد الغابة ج 4 ص 386 وتهذيب الكمال ج 22 ص 344 وميزان الاعتدال للذهبي ج 3 ص 240 وفتوح البلدان للبلاذري ج 3 ص 582 وتاريخ الأمم

فديس في بطنه حتى مات، فإذا كان النسائي قد قتل لأجل ذلك، فلا نستغرب سعي بعض الخلف لذلك السلف لمنع الشيعة من رواية ما رواه أسلاف أهل السنة لهم.

أما بالنسبة لما جرى على الزهراء «عليها السلام»، فإننا نكتفي هنا بذكر طائفة من مؤلفي أهل السنة الذين رواوا ما جرى على الزهراء «عليها السلام»، مكتفين هنا بما جاء في كتاب «طريق الحق»، وهو كما يلي:

ما جرى على الزهراء ÷ في مصادر أهل السنة:

هناك مصادر كثيرة من تأليف علماء أهل السنة، قد ذكرت هذه الأمور التي جرت على الزهراء «عليها السلام»، وذكرت أيضاً أحداثاً أخرى تؤكد على أن الذين استولوا على الخلافة قد تجرأ بعضهم في هذا السبيل حتى على رسول الله «صلى الله عليه وآله» ووصفوه بأنه يهجر،

والملوك ج 8 ص 186 والبداية والنهاية ج 6 ص 189 وج 8 ص 128 وإمتاع الأسماع ج 4 ص 399 وج 10 ص 185 وج 12 ص 112 و 113 وصفين للمنقري ص 220 وجواهر المطالب في مناقب الإمام علي «عليه السلام» لابن الدمشقي ج 2 ص 218 وسبل الهدى والرشاد ج 10 ص 215 والنصائح الكافية لمحمد بن عقيل ص 261.

أو غلبه الوجد.. ولم يمنعهم من ذكرها استغراب أحد، فلماذا يستغربها هذا السائل ومن وراءه؟!

ونحن نذكر فيما يلي جانباً منها..

ثم نستميحه العذر إذا طلبنا منه التآني في إصدار أحكامه على الشيعة أو على غيرهم، ولا سيما في الأمور الخلافية، فإن ما يقول به الشيعة لم يأت من فراغ، بل هم يستندون في جميع اعتقاداتهم ومقولاتهم إلى أدلة من الكتاب والسنة المروية في كتب أهل السنة أنفسهم، فضلاً عما رَووه عن أئمة أهل البيت «عليهم السلام»، وهو كثير جداً أيضاً..

ونلفت النظر: إلى أنه ليس كل ما ينسب إلى الشيعة الإمامية الاثني عشرية صحيحاً، فإن شطراً منه من مقولات الغلاة، أو هو من المفتريات عليهم، ومنه ما يكون من شواذ الأقوال، أو مما ورد في الروايات الضعيفة وغير المقبولة لدى الشيعة أنفسهم، وفق معاييرهم..

وأؤكد هنا: أنه ليس لدى الشيعة كتاب يكون كل ما فيه صحيحاً، بل هم يُخضعون كل رواية أو نص للبحث في السند وفي الدلالة. سواء ورد في الكافي أو في غيره..

ولكن بعض أهل السنة يصرُّون على القول: بأن الكافي عند الشيعة كصحيح البخاري عند أهل السنة، وهذا غير صحيح جزمًا..

وبعد ما تقدم أبدأ حديثي هذا بقول حافظ إبراهيم شاعر النيل:
 وقولة لعلي قالها عمر أكرم بسامعها أعظم بملقيها
 حرقت دارك لا أبقي عليك بها إن لم تباع وبنت المصطفى
 فيها
 ما كان غير أبي حفص بقائلها أمام فارس عدنان
 وحاميها(1)

وقال السيد الحميري - الذي عاش في أوائل القرن الثاني من
 الهجرة - عن السيدة الزهراء «عليها السلام»:
 ضربت واهتضمت من حقها وأذيقته بعده طعم السلع(2)
 السلع: الشق والجرح.

والروايات والأشعار، والنصوص المنقولة عن شعراء وعلماء،
 قد وردت في مؤلفات رجال عاشوا في القرون الأولى وهي كثيرة،
 وهي إن دلت على شيء، فإنما تدل على أن هذه الروايات كانت
 متداولة، وموضع أخذٍ وردٍّ منذ القرن الأول للهجرة وبعده.. وأنها لم
 تحدث في هذا العصر ولا في الذي سبقه..

(1) ديوان حافظ (ط دار الكتب المصرية - مصر) ج 1 ص 75.

(2) الصراط المستقيم ج 3 ص 13 وكتاب الأربعين للشيرازي ص 541.

وإليك طائفة من المصادر التي ذكرت طرفاً مما جرى.. ومؤلفوا هذه المصادر هم من أهل السنة، بدليل أنهم لا يلتزمون بفقهاء أهل البيت «عليهم السلام».. فاتهم هؤلاء بالتشيع كاتهم أبي ذر بأنه من أنصار معاوية، أو كاتهم معاوية بأنه من أنصار علي «عليه السلام».. وهم إنما يوجهون إليهم هذه التهمة لمجرد روايتهم بعض فضائل علي وأهل البيت «عليهم السلام».

إن الله يغضب لغضب فاطمة :

ورد ذلك في:

صحيح البخاري (ط سنة 1309 هـ) ج 185 باب مناقب قرابة رسول الله «صلى الله عليه وآله»، وص 189 باب مناقب فاطمة.

وكنز العمال ج 13 ص 96 وج 6 ص 219 وج 7 ص 111 و (ط مؤسسة الرسالة) ج 12 ص 111.

وفرائد السمطين ج 2 ص 46 ومجمع الزوائد ج 9 ص 203 ومقتل الحسين للخوارزمي ج 1 ص 52 وكفاية الطالب ص 364 ونخائر العقبي ص 39 وأسد الغابة ج 5 ص 522 وتهذيب التهذيب ج 12 ص 442 وينايع المودة ص 173 و 174 و 179 و 198 و (ط دار الأسوة) ج 2 ص 56 ونظم درر السمطين ص 177 ومستدرک الحاكم ج 3 ص 154 و

158 وتلخيصه للذهبي (مطبوع بهامشه) وراجع: السنن الكبرى ج 7 ص 64 والصواعق المحرقة ص 186 وسير أعلام النبلاء ج 2 ص 132.

الزهراء ماتت وهي غضبي ومهاجرة لأبي بكر وعمر:

ورد ذلك في:

صحيح البخاري (ط دار الفكر سنة 1401 هـ) ج 4 ص 42 وج 8 ص 3 ومسند أحمد ج 1 ص 6 وشرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد ج 6 ص 46 و 49 و 50 وج 16 ص 218 والسقيفة وفدك للجوهري ص 75 و 108 وفتح الباري ج 6 ص 139 وعمدة القاري ج 15 ص 19 وج 23 ص 232 والمصنف للصنعاني ج 5 ص 472 والبداية والنهاية (ط دار إحياء التراث سنة 1408 هـ) ج 5 ص 306 و 307 وإمتاع الأسماع للمقريزي ج 5 ص 378 وج 13 ص 157 و 159 والسيرة النبوية لابن كثير ج 4 ص 567 و 570.

إسقاط المحسن مع ذكر السبب:

ورد ذلك في:

- 1 - الملل والنحل للشهرستاني ج 1 ص 57.
- 2 - فرائد السمطين للحمويني ج 2 ص 34 و 35.
- 3 - شرح نهج البلاغة للمعتزلي الشافعي ج 2 ص 60 وج 14

ص. 193

- 4 - الوافي بالوفيات ج 6 ص. 17
 - 5 - كفاية الطالب للكنجي الشافعي ص. 413
 - 6 - البدء والتاريخ ج 5 ص. 20
 - 7 - فاطمة بنت الرسول لعمر أبي النصر ص. 94
 - 8 - التنبيه والرد على أهل الأهواء والبدع، للملطي الشافعي المتوفي سنة 377 هـ. ص 25 و 26
 - 9 - سير أعلام النبلاء للذهبي ج 15 ص. 578
 - 10 - ميزان الاعتدال لابن حجر العسقلاني ج 1 ص. 139
 - 11 - لسان الميزان ج 1 ص. 268
 - 12 - جاء في كتاب النعيم المقيم لعثرة النبأ العظيم، لشرف الدين أبي محمد عمر بن شجاع الدين محمد بن الشيخ نجيب الدين عبد الواحد الموصلي الشافعي (ت 660) (ط مؤسسة الكتاب الإسلامي سنة 1423 هـ - 2002م - تحقيق سامي الغريزي - ص 229) ص 229 في ذكر أولاد الإمام أمير المؤمنين علي قال:
- فمن فاطمة:** الحسن، والحسين، ومحسن درج صغيراً لرفسه، وقيل: لرد باب على صدرها، وذلك مشهور وبعض الناس ينكر وقوعه.

إسقاط المحسن دون ذكر سبب ذلك:

ورد ذلك في:

- 1 - إسعاف الراغبين للصبيان (بهامش نور الأبصار) ص. 86
- 2 - الفصول المهمة لابن الصباغ المالكي ص 126 و 135
- 3 - نزهة المجالس للصفوري الشافعي ج 2 ص 184 و 194
- 4 - مطالب السؤل لمحمد بن طلحة ص. 45
- 5 - الشجرة للطرابلسي الحنفي ص. 6
- 6 - كفاية الطالب ص 413 عن ابن قتيبة.
- 7 - مشارق الأنوار للحمزاوي ص 132.

التهديد بإحراق بيت فاطمة الزهراء ÷:

ورد ذلك في:

- 1 - الإمامة والسياسة لابن قتيبة ج 1 ص 28 و 29
- 2 - شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد ج 2 ص 21 و 45 فقد اعترف أن أهل الحديث قد رويوا ذلك وص 56 وج 20 ص 16 و 17 وص 147 وراجع ص 146 وج 16 ص. 271
- 3 - تاريخ الطبري لمحمد بن جرير ج 3 ص. 202
- 4 - أعلام النساء لعمر رضا كحالة ج 4 ص 114 و 127.

- 5 - روضة المناظر لابن شحنة (بهامش الكامل في التاريخ) ج 7
ص 164 و 165.
- 6 - أنساب الأشراف للبلاذري ج 1 ص 586.
- 7 - الرياض النضرة ج 1 ص 167.
- 8 - العقد الفريد لابن عبد ربه الأندلسي ج 4 ص 259 و 260 و
247.
- 9 - المختصر في أخبار البشر ج 1 ص 156.
- 10 - منتخب كنز العمال (بهامش مسند أحمد) ج 2 ص 174.
- 11 - المغنى لعبد الجبار ج 20 قسم 1 ص 335 و 237.
- 12 - الاستيعاب (بهامش الإصابة) لابن عبد البر القرطبي ج 2
ص 254 و 255.
- 13 - قرّة العين لولي الله الدهلوي ص 78.
- 14 - نهاية الأرب ج 19 ص 40.
- 15 - الوافي بالوفيات ج 17 ص 311.
- 16 - كنز العمال للمتقي الهندي ج 5 ص 651 و ج 3 ص 149.
- 17 - المصنف لابن أبي شيبة ج 14 ص 567.
- 18 - الملل والنحل للشهرستاني ج 1 ص 57.
- 19 - مروج الذهب (ط الميمنية) ج 3 ص 86.

20 - تاريخ الخميس ج 1 ص. 178

21 - السقيفة للجوهري ج 1 ص 134.

إضرار النار في بيت الزهراء ÷:

ورد ذلك في:

1 - تسديد القواعد للأسفراييني.

2 - شرح التجريد للقوشجي (ط حجرية) ص 482 و 483.

اقتحام دار علي x:

ورد ذلك في:

1 - شرح نهج البلاغة للمعتزلي ج 2 ص 50 و 51 و 56 و 48

وص 21 وج 6 ص 47 و 48 و 45 و 51 وج 3 ص 39 وج 1 ص 130

وج 17 ص 168 و 164 وج 20 ص 24 و 17 وص. 16

2 - تاريخ اليعقوبي لابن واضح ج 2 ص 126 و 137.

3 - الطبقات الكبرى لابن سعد ج 8 ص. 228

4 - صفين للمنقري نصر بن مزاحم ص. 163

5 - تاريخ الإسلام للذهبي ج 1 ص 117 و 118.

6 - العقد الفريد لابن عبد ربه الأندلسي ج 4 ص 268.

7 - الإمامة والسياسة لابن قتيبة ج 1 ص. 18

- 8 - سير أعلام النبلاء (سيرة الخلفاء الراشدين) للذهبي ص. 17
 - 9 - مروج الذهب للمسعودي (ط دار المعرفة) ج 1 ص 414 وج 2 ص 301
 - 10 - ميزان الاعتدال للذهبي ج 3 ص 109
 - 11 - لسان الميزان لابن حجر العسقلاني ج 4 ص 189
 - 12 - مختصر تاريخ دمشق لابن منظور ج 3 ص 122
 - 13 - مجمع الزوائد ج 5 ص 203
 - 14 - المغنى لعبد الجبار ج 20 قسم 1 ص 340 و 341
 - 15 - تاريخ الطبري لمحمد بن جرير ج 3 ص 430
 - 16 - كنز العمال للمتقي الهندي ج 3 ص 125 وج 5 ص 631 و 632.
 - 17 - منتخب كنز العمال (بهامش مسند أحمد) ج 2 ص 171
 - 18 - المعجم الكبير للطبراني ج 1 ص 62
 - 19 - تاريخ ابن عساكر (ترجمة أبي بكر).
 - 20 - حياة الصحابة ج 2 ص 24.
- أوصت أن لا يصلّي عليها :
- ورد ذلك في:

1 - شرح نهج البلاغة للمعتزلي ج 6 ص 49 و 50 وج 16
ص 264 و 281.

2 - السقيفة وفدك للجوهري ص. 104.

3 - المصنف للصنعاني ج 3 ص 521.

ضرب الزهراء ÷:

ورد ذلك في:

1 - فرائد السمطين للحمويني ج 2 ص 34 و 35.

2 - المغني للقاضي عبد الجبار ج 20 قسم 1 ص. 335.

3 - الملل والنحل للشهرستاني ج 1 ص. 57.

4 - الفرق بين الفرق للبغدادى ص. 148.

5 - الخطط والآثار للمقريزي ج 2 ص. 346.

6 - الوافي بالوفيات ج 6 ص. 17.

7 - شرح نهج البلاغة للمعتزلي ج 2 ص 60 وج 16 ص 235 و
236 و 271.

8 - أعلام النساء لعمر رضا كحالة ج 4 ص 124.

كسر الضلع:

ورد ذلك في:

فرائد السمطين للحمويني ج 2 ص 34 و 35.

ومما يؤكد أن ما جرى على الزهراء «عليها السلام» كان متوقفاً منهم: أنهم قد تجرأوا قبلها على أبيها رسول الله «صلى الله عليه وآله»، حيث وصفوه بأنه يهجر، أو غلبه الوجع، فلاحظ ما يلي:
إن النبي ليهجر، أو غلبه الوجع:

ورد ذلك في:

تذكرة الخواص ص 62 وسر العالمين ص 21 وصحيح البخاري ج 3 ص 60 وج 4 ص 5 و 173 وج 1 ص 21 وج 2 ص 115 والمصنف للصنعاني ج 6 ص 57 وج 10 ص 361 وراجع ج 5 ص 438 وعمدة القاري ج 14 ص 298 وج 2 ص 170 و 171 وج 25 ص 76 وفتح الباري ج 8 ص 100 و 101 و 102 و 186 و 187 والبداية والنهاية ج 5 ص 227 و 251 والبدء والتاريخ ج 5 ص 59 والملل والنحل ج 1 ص 22 والطبقات الكبرى لابن سعد ج 2 ص 244 وتاريخ الأمم والملوك (ط الاستقامة) ج 3 ص 192 - 193 والكامل في التاريخ ج 2 ص 320 وأنساب الأشراف ج 1 ص 562 وشرح النهج للمعتزلي ج 6 ص 51 وج 2 ص 55 وتاريخ الخميس ج 2 ص 164 و 182 وصحيح مسلم ج 75 ومسند أحمد ج 1 ص 355 و 324 و 222 و 325 و 332 و 336 و 362 و 346 والسيرة الحلبية ج 3

ص344 والعبر وديوان المبتدأ والخبر ج2 قسم2 ص62 والجامع الصحيح للترمذي ج3 ص55 ونهاية الإرب ج18 ص375 وروضة المناظر لابن شحنة (مطبوع بهامش الكامل في التاريخ) ج7 ص808 والمختصر في أخبار البشر ج1 ص151 ومنهاج السنة ج3 ص135 وتاريخ الإسلام ج2 ص383 و 384 وراجع: التراتيب الإدارية ج2 ص241 وكنز العمال (ط الهند سنة 1381هـ) ج7 ص170 ودلائل النبوة للبيهقي ج7 ص181 و 184 ومسند أبي يعلى ج5 ص393 وج3 ص393 و 394 وج4 ص299 ومجمع الزوائد ج4 ص214.

أسخطمتاني، وما أرضيتماني، ولئن لقيت النبي لأشكونكما :

ورد ذلك في:

الجامع الصغير للمناوي ج2 ص122.

الإمامة والسياسة ج1 ص14 و 15 و (تحقيق الزيني) ج1 ص20 و(تحقيق الشيري) ج1 ص31.

وصيتها: بأن تدفن ليلاً، ولا يحضرا جنازتها:

ورد ذلك في:

حلية الأولياء ج2 ص43 ومستدرك الحاكم ج3 ص162 وأسد الغابة ج5 ص524 والإصابة ج4 ص379 و 380 والإمامة

والسياسة ج 1 ص 14 وأعلام النساء ج 3 ص 1214.

وراجع أيضاً: شرح نهج البلاغة للمعتزلي ج 6 ص 50 وقال: إن الصحيح عندي: أنها ماتت وهي واجدة عليهما الخ..

والمصنف للصنعاني ج 3 ص 521 والاستيعاب ج 2 ص 751 ومقتل الحسين للخوارزمي ج 1 ص 83.

دفنها ليلاً، ولم يؤذن بها أبا بكر، وعمر:

ورد ذلك في:

البداية والنهاية ج 5 ص 285 و 286 و 287 و 250 عن البخاري، وأحمد، وعبد الرزاق، وراجع: البخاري كتاب المغازي، باب غزوة خيبر، وباب قول رسول الله: لا نورث ما تركناه صدقة.

وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج 6 ص 49 و 50 و ج 16 ص 232 و 218 وراجع: صحيح مسلم، كتاب الجهاد والسير.

والثقات ج 2 ص 164 و 165 وتاريخ الأمم والملوك (ط دار المعارف) ج 3 ص 208 وأهل البيت لتوفيق أبي علم ص 172.

ومشكل الآثار ج 1 ص 48 والعمدة لابن البطريق ص 390 و 391 والسنن الكبرى ج 6 ص 300 و 301 والتنبيه والإشراف ص 250 وتاريخ الإسلام للذهبي (نشر دار الكتاب العربي) قسم السيرة النبوية، ص 591 وفي الهامش أشار إلى مصادر كثيرة.

والطبقات الكبرى لابن سعد ج 8 ص 28 و 29. وتحرير الأفكار
ص 228 وألقاب الرسول وعترته ص 44 وراجع: كفاية الطالب
ص 370 ومستدرك الحاكم ج 3 ص 162 ومسند أحمد ج 1 ص 6 و 9.
وراجع: الرياض المستطابة ص 291 وتاريخ الخميس ج 1
ص 174 والمصنف للصنعاني ج 5 ص 472 وج 4 ص 141 وج 3
ص 521 وتيسير الوصول ج 1 ص 209.

محاولة نبش قبرها للصلاة عليها، فمنعهم علي ×:

ورد ذلك في:

- 1 - إتمام الوفاء ص. 16
 - 2 - الثقات ج 2 ص. 170
 - 3 - شرح نهج البلاغة للمعتزلي ج 6 ص 49 و 50 وج 16 ص 53
و 214 و 217.
 - 4 - تاريخ المدينة لابن شبة ج 1 ص. 197
 - 5 - تاريخ الأئمة لابن أبي الثلج ص. 31
 - 6 - تاريخ الصحابة لابن حبان ص 208.
- هجرانها لأبي بكر وعدم تكليمها إياه:
- ورد ذلك في:

1 - شرح بهجة المحافل ج 1 ص 131 عن الذهبي.

2 - فتح الباري ج 6 ص 139 عن الشاشي.

3 - السيرة الحلبية ج 3 ص 361.

والله لأدعون عليك، ووالله لا أكلمك أبداً:

ورد ذلك في:

1 - العباسية للجاحظ (مطبوعة ضمن رسائل الجاحظ) ص 300 -

303.

2 - وشرح نهج البلاغة ج 16 ص 264.

3 - والإمامة والسياسة (تحقيق الزيني) ج 1 ص 20 و (تحقيق

الشيري) ج 1 ص 31.

رابعاً: إن رسول الله «صلى الله عليه وآله» لم يبادر إلى معاقبة من اتهمه بالجنون وقال: إن النبي ليهجر.. كما أنه لم ينتقم من أبي سفيان ولا من غيره، حين فتح مكة، لأنه لا يريد الانتقام لنفسه، بل يريد حفظ الدين وأهله، ولا شيء غير هذا..

خامساً: أما تعبير السائل وهو يتكلم عن إسقاط المحسن بقوله:

«الذي سموه المحسن»، فهو غير مقبول على الإطلاق، لأن هذا الكلام يستبطن إنكار أن يكون للزهراء «عليها السلام» ولد اسمه «المحسن».. وهو إنكار لأمر هو كالشمس الطالعة في وضوحه

وظهوره، وإن حاول بعضهم التشكيك فيه بصورة مبهمّة وموهمة، وبعضهم سكّت عن ذكره.

ولعل سبب هذا وذاك، هو الإحراج الذي يواجهه هؤلاء في أمره، فلجأ هذا إلى إلقاء الشبهة، ولجأ ذاك إلى السكوت المريب كوسيلة توهم أنها تفيد في هذا المجال..

وقسم ثالث صرح بوجود (المحسن) لكنه قال: «إنه ولد في زمان رسول الله «صلى الله عليه وآله»، ومات صغيراً».

وقسم رابع اكتفى بالقول: «مات صغيراً..» وهذا التعبير يتوافق مع القول: بأن موته كان في زمن النبي «صلى الله عليه وآله»، كما أنه لا يأبى عن الانسجام مع القول: بأنه قد مات سقطاً، فإن السقط أيضاً قد مات وهو صغير..

وقسم آخر صرح: بأن المحسن قد مات سقطاً.. وصرح فريق من هؤلاء بسبب إسقاطه..

وأياً ما كانت النتيجة، فإن الشيعة لم يخترعوا المحسن، ولم يكونوا هم الذين تولوا تسميته. بل النبي «صلى الله عليه وآله» قد سماه وهو حمل قبل ولادته كما في بعض الأخبار، أو بعد استشهاد رسول الله «صلى الله عليه وآله»، وكان «صلى الله عليه وآله» هو الذي أوصى بتسميته محسناً، ولأجل التأكد من أن «المحسن» شخصية حقيقة، وأن الشيعة لم يكونوا هم الذين سموه يمكن مراجعة

المصادر التالية:

المحسن مات صغيراً:

- 1 - مسند أحمد ج 1 ص 98 و 118.
- 2 - البدء والتاريخ ج 5 ص 75.
- 3 - تاريخ دمشق (ترجمة الإمام الحسين، بتحقيق المحمدي) ص 18.
- 4 - السنن الكبرى ج 6 ص 66 و ج 7 ص 63.
- 5 - الروضة الفيحاء في تواريخ النساء ص 252.
- 6 - تهذيب تاريخ دمشق ج 4 ص 204.
- 7 - الأدب المفرد ص 121.
- 8 - أسد الغابة ج 2 ص 18 و ج 4 ص 308.
- 9 - الإصابة ج 3 ص 471.
- 10 - الذرية الطاهرة ص 97 و 90 و 155.
- 11 - الإشتيعاب (مطبوع بهامش الإصابة) ج 1 ص 369.
- 12 - نهاية الإرب ج 18 ص 213 و ج 20 ص 221 و 223.
- 13 - الرياض المستطابة ص 293.
- 14 - تاريخ الخميس ج 1 ص 418 و 279.

- 15 - منتخب كنز العمال (مطبوع بهامش مسند أحمد) ج 5 ص 108.
- 16 - مختصر تاريخ دمشق ج 7 ص 7 و 117.
- 17 - المستدرک على الصحيحين ج 3 ص 165 و 166.
- 18 - مجمع الزوائد ج 8 ص 52 و ج 4 ص 59.
- 19 - تلخیص مستدرک الحاكم، للذهبي (مطبوع بهامش المستدرک).
- 20 - ذخائر العقبى 119 و 116 و 117 و 55.
- 21 - أنساب الأشراف (بتحقيق المحمودي) ج 3 ص 144.
- 22 - التبيين في أنساب القرشيين ص 133 و 192 و 91 و 92.
- 23 - كفاية الطالب ص 208.
- 24 - تذكرة الخواص: ص 193 و 322.
- 25 - شرح المواهب للزرقاني ج 4 ص 339.
- 26 - البداية والنهاية ج 7 ص 332.
- 27 - تاج العروس ج 3 ص 389.
- 28 - كنز العمال ج 6 ص 221.
- 29 - مناقب آل أبي طالب ج 1 ص 16.

- 30 - الكامل لابن الأثير ج 3 ص 397.
- 31 - تاريخ الأمم والملوك ج 5 ص 153.
- 32 - دلائل النبوة للبيهقي ج 3 ص 161.
- 33 - البداية والنهاية ج 3 ص 346 وج 7 ص 332.
- 34 - الحقائق الوردية ج 1 ص 52.
- 35 - المواهب اللدنية ج 1 ص 198.
- 36 - جمهرة أنساب العرب ص 16.
- 37 - نزل الأبرار ص 34.
- 38 - الرياض النضرة، المجلد الثاني ص 239.
- 39 - إرشاد الساري ج 6 ص 441.
- 40 - البحر الزخار ج 1 ص 208 و 221.
- 41 - إتحاف السائل ص 33.
- 42 - لباب الأنساب ج 1 ص 337.
- 43 - الجوهرة في نسب الإمام علي وآله ص 19.
- 44 - تاريخ الهجرة النبوية ص 58.
- 45 - صفة الصفوة ج 2 ص 9 أو 5.
- 46 - التحفة اللطيفة في تاريخ المدينة الشريفة ج 1 ص 19.

-
- 47 - الرياض المستطابة ص 292 و 293.
- 48 - نور الأبصار للشبلنجي ص 147.
- 49 - المختصر في أخبار البشر ج 1 ص 181.
- 50 - المعارف لابن قتيبة ص 143 و 210 و 211.
- 51 - ينابيع المودة ص 201.
- 52 - العوالم ج 11 ص 539.
- 53 - عيون الأثر ج 2 ص 290.
- 54 - حبيب السير ج 1 ص 436.
- 55 - تاريخ اليعقوبي ج 2 ص 213.
- 56 - كشف الأستار عن مسند البزار ج 2 ص 416.
- 57 - موارد الظمان ص 551.
- 58 - ترجمة الإمام الحسن، القسم غير المطبوع من طبقات ابن سعد
ص 34.
- 59 - السيرة الحلبية ج 3 ص 292.
- 60 - المعجم الكبير للطبراني (ط دار إحياء التراث العربي) ج 3
ص 29 و 96 و 97.
- 61 - الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان ج 15 ص 410.

ذكر المحسن مجرداً:

قد ذكرت المصادر التالية اسم المحسن مجرداً عن ذكر إسقاطه أو عدمه، وبعضها قد ذكر ذلك نقلاً عن آخرين.

- 1 - القاموس المحيط ج 2 ص 55.
- 2 - بحار الأنوار ج 43 ص 16 و 17 و 213 و 238.
- 3 - تاج العروس ج 3 ص 389.
- 4 - لسان العرب ج 4 ص 393.
- 5 - دلائل النبوة للبيهقي ج 3 ص 162.
- 6 - عوالم العلوم ج 11 ص 69 و 272 و 480 و 539.
- 7 - جامع الأصول ج 12 ص 9 و 10.
- 8 - ضياء العالمين ج 2 ق 3 ص 2 و 11.
- 9 - ذخائر العقبى ص 55.
- 10 - إرشاد الساري ج 6 ص 141.
- 11 - سير أعلام النبلاء ج 2 ص 119.
- 12 - الإصابة ج 3 ص 471.
- 13 - الأئمة الاثنا عشر ص 58.
- 14 - تهذيب الأسماء ج 1 ص 349.

- 15 - مقتل الحسين ج 1 ص 83.
 - 16 - تاريخ الخميس ج 1 ص 278 و 279.
 - 17 - البداية والنهاية ج 5 ص 293.
 - 18 - الثقات ج 2 ص 204.
 - 19 - شرح بهجة المحافل ج 2 ص 138.
 - 20 - مآثر الإنافة ج 1 ص 100.
 - 21 - نور الأبصار ص 103.
 - 22 - روضة المناظر (مطبوع بهامش الكامل) ج 7 ص 195.
 - 23 - فاطمة بنت رسول الله (لعمر أبي النصر) ص 93.
 - 24 - مناقب آل أبي طالب ج 3 ص 132.
 - 25 - الهداية الكبرى ص 176.
 - 26 - أزهار بستان الناظرين للعباس الموسوي الشامي (كما في منتهى الآمال) ج 1 ص 263.
- وقد اقتصرنا فيما تقدم على المصادر غير الشيعية، والمصادر الشيعية أضعاف المصادر السنية التي نقلت ذلك، فمن أراد الإطلاع على شطر منها فيمكنه مراجعة كتابنا: مأساة الزهراء «عليها السلام».
- والحمد لله والصلاة والسلام على محمد وآله..

تزويج الخلفاء، والتزوج منهم..

السؤال رقم 7:

لقد وجدنا كثيراً من سادة الصحابة أصهروا إلى أهل بيت النبي عليه الصلاة والسلام، وتزوجوا منهم، والعكس بالعكس، لاسيما الشيخين منهم، كما هو متفقٌ عليه بين أهل التواريخ ونقله الأخبار سنة منهم أو شيعة.

فإنَّ النبي عليه الصلاة والسلام:

- تزوج عائشة بنت أبي بكر «رضي الله عنه».
- وتزوج حفصة بنت عمر «رضي الله عنه».
- وزوج ابنتيه (رقية ثم أم كلثوم) لثالث الخلفاء الراشدين الجواد الحبي عثمان بن عفان «رضي الله عنهما»، ولذلك لُقّب بذي النورين.
- ثم ابنه أبان بن عثمان تزوج من أم كلثوم بنت عبدالله بن جعفر بن أبي طالب.
- ومروان بن أبان بن عثمان كان متزوجاً من أم القاسم ابنة الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب.
- ثم زيد بن عمرو بن عثمان كان متزوجاً من سكينه بنت

الحسين.

- وعبدالله بن عمرو بن عثمان بن عفان كان متزوجاً من فاطمة بنت الحسين بن علي.

ونكتفي بذكر الخلفاء الثلاثة من الصحابة، دون غيرهم من الصحابة الكرام الذين كانوا أيضاً مصاهرين لأهل البيت؛ لبيان أن أهل البيت كانوا محبين لهم، ولذلك كانت هذه المصاهرات والوشائج (1).

التسمية بأسماء الخلفاء ..

وكذلك وجدنا أن أهل البيت كانوا يسمون أبناءهم بأسماء أصحاب النبي عليه الصلاة والسلام، كما هو متفق عليه بين أهل التواريخ ونقله الأخبار سنة منهم أو شيعة.

فهذا علي «رضي الله عنه» كما في المصادر الشيعية يسمي أحد أبنائه من زوجته ليلي بنت مسعود الحنظلية باسم أبي بكر، وعلي

(1) ومن أراد التوسع في مصاهرات الصحابة مع أهل البيت فليرجع إلى كتاب (الدر المنثور من تراث أهل البيت) للفتية الإمامي علاء الدين المدرس، ففيه غنية وزيادة على ما ذكرنا.

«رضي الله عنه» أول من سمّى ابنه بأبي بكر في بني هاشم (1).
وكذلك الحسن بن علي سمّى أبناءه: أبا بكر، وعبد الرحمن،
وطلحة، وعبيد الله (2).
وكذلك الحسن بن الحسن بن علي (3).
وموسى الكاظم سمى ابنته عائشة (4).
وهناك من كان يكنى بأبي بكر من أهل البيت وليست له باسم،
مثل زين العابدين بن علي (5)، وعلي بن موسى (الرضا) (6).
أمّا من سمّى ابنه باسم عمر «رضي الله عنه»؛ فمنهم علي

-
- (1) انظر: الإرشاد للمفيد ص 354 ومقاتل الطالبين لأبي الفرج الأصبهاني الشيعي، ص 91 وتاريخ يعقوبي الشيعي ج 2 ص 213.
 - (2) التنبيه والإشراف للمسعودي الشيعي ص 263.
 - (3) مقاتل الطالبين لأبي الفرج الأصبهاني الشيعي، (طبعة دار المعرفة) ص 188.
 - (4) كشف الغمة للأربلي ج 3 ص 26.
 - (5) كشف الغمة للأربلي ج 2 ص 317.
 - (6) مقاتل الطالبين لأبي الفرج الأصبهاني الشيعي، (ط دار المعرفة) ص 561 - 562.

«رضي الله عنه»، سمّي ابنه عمرَ الأكبر، وأمه أم حبيب بنت ربيعة، وقد قتل بالطف مع أخيه الحسين «رضي الله عنهم»، والآخر عمر الأصغر وأمه الصهباء التغلبية، وهذا الأخير عُمرَ بعد إخوته فورثهم (1).

وكذلك الحسن بن علي سمّي ابنه أبا بكر وعمر (2).

وكذلك علي بن الحسين بن علي (3).

و كذلك علي زين العابدين.

وكذلك موسى الكاظم.

وكذلك الحسين بن زيد بن علي.

و كذلك إسحاق بن الحسن بن علي بن الحسين.

(1) انظر: الإرشاد للمفيد ص 354 ومعجم رجال الحديث للखوئي ج 13 ص 51

ومقاتل الطالبين لأبي الفرج الأصبهاني (طبعة بيروت) ص 84 وعمدة الطالب (طبعة النجف) ص 361 وجلاء العيون ص 570.

(2) الإرشاد للمفيد ص 194 ومنتهى الآمال ج 1 ص 240 وعمدة الطالب ص 81 وجلاء العيون للمجلسي ص 582 ومعجم رجال الحديث للखوئي ج 13 ص 29. رقم (8716) وكشف الغمة ج 2 ص 201.

(3) «الإرشاد للمفيد» ج 2 ص 155 و «كشف الغمة» ج 2 ص 294.

وكذلك الحسن بن علي بن الحسن بن الحسين بن الحسن.
وغيرهم كثير، لكن نكتفي بهذا القدر من المتقدمين من أهل البيت
خشية الإطالة (1).

أما من سمى ابنته بعائشة فمنهم:

موسى الكاظم (2).

وعلي الهادي (3).

و نكتفي بالشيخين رحمهم الله، وأم المؤمنين عائشة «رضي الله
عنها».

الجواب:

بسم الله الرحمن الرحيم

وله الحمد، والصلاة والسلام على محمد وآله الطاهرين..

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته..

(1) تفاصيل ذلك موجودة في «مقاتل الطالبين» وغيرها من مصادر الإمامية،

انظر على سبيل المثال: الدر المنثور، لعلاء الدين المدرس ص 65 - 69.

(2) الإرشاد ص 302 والفصول المهمة ص 242 وكشف الغمة ج 3 ص 26.

(3) الإرشاد للمفيد ج 2 ص 312.

وبعد..

فإن هذا السؤال ينحل إلى سؤالين:

أحدهما: التسميات بأسماء المناوئين:

أما بالنسبة لتسمية أهل البيت أبناءهم بأسماء أبي بكر، وعمر، وعثمان، فإننا نقول:

قد أجبنا عن هذا السؤال فيما تقدم برقم 4 فلا نعيد.. غير أننا نضيف هنا:

ألف: إن السائل قد خلط بين الأئمة وبين غيرهم من بني هاشم، مع أنه لا حجية في فعل غير الأئمة المعصومين..

ب: إن الظاهر هو أن صاحب كشف الغمة قد نقل تكنية الإمام زين العابدين بأبي بكر عن مطالب السؤل ج 2 ص 41 و 42 ومؤلفه من أهل السنة، كما أن العمري يقول: «وجدت بخط شيخنا أبي الحسين: أن زين العابدين كان يكنى أبا محمد. وكان يكنى أبا بكر والأول، الصحيح» (1).

ج: يعتمد السائل وصف أبي الفرج الأصفهاني بـ: «الشيوعي»..

(1) المجدي في أنساب الطالبين ص 93.

ونقول:

إن هذا لم يثبت، فإنه أموي نسباً، وليس هو من الشيعة الإمامية بلا ريب.

الثاني: المصاهرة بين أهل البيت والخلفاء:

أما بالنسبة للسؤال عن المصاهرة بين الصحابة وبين أهل البيت «عليهم السلام»، فنقول:

أولاً: لا يهمننا من أصهر إلى الصحابة، ومن أصهر إليه الصحابة من بني هاشم.. فإن بني هاشم ليسوا أنبياء ولا أئمة، وفعل غير النبي والإمام لا يحتج به على أحد، ولا يعتذر به من أحد..

ثانياً: إن الزواج من البنت لا يدلُّ على محبة الصهر للأب ولا العكس، خصوصاً إذا أخذنا بقاعدة: (وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى) (1).

ثالثاً: إن الزواج لا يعني وحدة العقيدة بين الزوج والزوجة، فضلاً عن الوحدة بين الزوج وبين أبي الزوجة.

ثم إن بني هاشم بشر لهم أغراضهم ودوافعهم التي قد تكون دينية وقد تكون دنيوية.. فلا داعي لتكثير الأمثلة في ذلك.

(1) الآية 164 سورة الأنعام.

رابعاً: إذا كان الأمر يرتبط بالنبى أو بالأئمة المعصومين «عليهم السلام»، فإننا نقول:

إن للزواج دوافعه وأسبابه المختلفة التي قد لا ترتبط بأمر الدين، أو القبول بالنهج العملي أو السياسي.. ويدلنا على ذلك: أن عمر بن الخطاب وأبا بكر كانا هما اللذان عرضا بناتهما على رسول الله «صلى الله عليه وآله».. وأصرأ عليه في ذلك، وقد قال عمر لابنته حفصة: لقد علمت: أن رسول الله «صلى الله عليه وآله» لا يحبك، ولولا أنا لطلقك(1).

وقد تكون هناك حالة إنسانية يراد معالجتها من خلال الزواج، كما كان الحال بالنسبة لأم حبيبة حيث تنصّر زوجها عبد الله بن جحش وهو بالحبشة ومات بها، وأبت هي أن تنتصّر، فتزوجها رسول الله «صلى الله عليه وآله»، مع أن أباهأ أبا سفيان كان يجمع الجيوش ويهاجم رسول الله «صلى الله عليه وآله» والمسلمين، ويغزوهم في بلادهم مرة بعد

(1) صحيح مسلم ج 4 ص 188 وفتح الباري ج 9 ص 250 ومسنند أبي يعلى ج 1 ص 150 وصحيح ابن حبان ج 9 ص 496 و 497 وكنز العمال (ط الرسالة) ج 2 ص 528 وأحكام القرآن لابن العربي ج 3 ص 552 و 553 والمحرر الوجيز ج 2 ص 84 والجامع لأحكام القرآن ج 18 ص 190 والدر المنثور ج 6 ص 242.

أخرى بهدف استئصالهم.

خامساً: بالنسبة لرقية وأم كلثوم، نقول:

هناك أبحاث علمية انتهت إلى أن ثمة شكاً كبيراً في أن تكونا بنتي رسول الله «صلى الله عليه وآله» لصلبه، وأكدت قوة الرأي القائل: بأنهن بناته «صلى الله عليه وآله» بالتربية.

فلا معنى للاحتجاج بتزويجهما لعثمان، إلا بعد نقض تلك النتائج عن طريق نقض الأدلة التي استندت إليها بطريقة علمية صحيحة، تزيل كل شبهة، وتدفع كل احتمال..

ولا يصغى إلى التهويل والتضخيم، والسباب والإتهام، والتكفير، لأن هذا الأسلوب سيؤكد الانطباع الذي يقول: إن الضجيج والعجيج أماراة الفشل، والسباب سلاح العاجز.

سادساً: حين تزوج النبي «صلى الله عليه وآله» أم حبيبة بنت أبي سفيان، وكان أبوها يحاربه، هل كان «صلى الله عليه وآله» يحب أبا سفيان الذي كان مشركاً وعدواً محارباً، وقاتلاً للأحبة والمسلمين، ويسعى في قتل رسول الله «صلى الله عليه وآله» نفسه؟!!

خامساً: إننا لم نجد أحداً من أهل البيت المعصومين تزوج بنتاً، أو أختاً لأبي بكر، أو عمر، أو عثمان. أما زواج النبي «صلى الله عليه وآله» بحفصة وعائشة، فإنما كان قبل أن يعلننا موقفهما القاسي

والصعب من وصيه، ومن ابنته، فاطمة الزهراء «عليها السلام»..
 كما أن تزويج عثمان برقية، وأم كلثوم كان قبل وفاة رسول الله
 «صلى الله عليه وآله»، وقد ماتتا في حياته «صلى الله عليه وآله»..
 ولم يكن عثمان قد شارك بعد في الهجوم على بيت فاطمة «عليها
 السلام»، وفي تمكين أبي بكر وعمر من أخذ الخلافة من صاحبها
 الشرعي.. وغير ذلك من أمور.
 ولم يكن النبي «صلى الله عليه وآله» بالذي يستبق الأمور،
 ويعاقب على الجرم، قبل وقوعه، ولا كان من حقه ذلك.
 والحمد لله والصلاة والسلام على محمد وآله..

الانتحار، وعلم الإمام بالغيب..

السؤال رقم 8:

ذكر الكليني في كتاب الكافي: «أن الأئمة يعلمون متى يموتون، وأنهم لا يموتون إلا باختيار منهم»(1).

ثم يذكر المجلسي في كتابه (بحار الأنوار) حديثاً يقول: «لم يكن إمام إلا مات مقتولاً أو مسموماً»(2).

فإذا كان الإمام يعلم الغيب كما ذكر الكليني والحر العاملي، فسيعلم ما يقدم له من طعام وشراب، فإن كان مسموماً علم ما فيه من سم وتجنبه، فإن لم يتجنبه مات منتحراً؛ لأنه يعلم أن الطعام مسموم! فيكون قاتلاً لنفسه.

وقد أخبر النبي صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم أن قاتل نفسه في النار! فهل يرضى الشيعة هذا للأئمة؟!

(1) انظر: «أصول الكافي للكليني» ج 1 ص 258، وكتاب: الفصول المهمة للحر العاملي ص 155.

(2) بحار الأنوار ج 43 ص 364.

والجواب:

بسم الله الرحمن الرحيم

وله الحمد، والصلاة والسلام على محمد وآله الطاهرين..

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته..

وبعد..

فإننا نجيب بما يلي:

أولاً: إن وجود الحديث في كتاب الكافي أو غيره لا يعني اعتقاد الشيعة بمضمونه. لأن للإعتقاد شروطاً عديدة، مثل ثبوت صحته، وعدم وجود معارض له ينفيه.. وعدم مخالفته لكتاب الله سبحانه، أو للبدييات والأوليات، فلا يصح الأخذ بأي حديث مهما كان صحيح السند إذا كان يجوز الجمع بين النقيضين، أو الضدين مثلاً.. وإذا كان أمراً اعتقادياً، فقد يحتاج إلى أن يكون متواتراً أيضاً.. و.. و..

فهل اجتمعت هذه الشروط في الأخبار التي أوردها السائل، وطالب الشيعة بمضامينها؟! وبتطبيقاتها؟! أم أنها لا تزال في دائرة أخبار الأحاد، التي لا توجب علماً ولا عملاً من الناحية الإعتقادية..

مع أن من المعروف والواضح: أن الشيعة لا يصحّون كل

أحاديث الكافي. بل هم يبحثون في كل حديث وارد فيه، ويتوقفون عند سنده، وعند مضمونه..

ثانياً: لقد أرسل الله أنبياءه للناس، وكانوا يعلمون، أو كان يمكنهم أن يعلموا بما كان يفعله الناس، وكانت أعمال الناس تعرض عليهم، وقد قال تعالى حكاية لقول نبي الله عيسى لقومه: (وَأَنْبِئُكُمْ بِمَا تَأْكُلُونَ وَمَا تَدَّخِرُونَ فِي بُيُوتِكُمْ)⁽¹⁾.

ولكن لم يكن يحق للنبي أن يعاملهم استناداً لما علمه عنهم بهذه الطريقة، التي لا تتوفر لسائر الناس، فلو علم بواسطة جبرئيل، أو الملك الفلاني بأن فلاناً سرق لم يجز له أن يقطع يده.. إلا أن يشهد عليه شاهدان، أو يقرّ هو على نفسه، أو يراه القاضي بنفسه قد فعل ذلك، إذا جوزنا له القضاء بعلمه..

ولو ترفع إليه شخصان اختلفا في أرض، وأعلمه الملك بالمحق منهما، لم يجز له أن يحكم بينهما بغير الإقرار، أو الأيمان والبيّنات فعليه أن يلتزم بذلك، حتى لو أدت البيّنة إلى خلاف ما علمه عيسى بواسطة الملك.. **فإن المطلوب هو إجراء الحكم الظاهري على الناس..**

وهذا ما أشار إليه النبي «صلى الله عليه وآله» حين قال: «إنما

(1) الآية 49 من سورة آل عمران.

أقضي بينكم بالإيمان والبيّنات، ولعل بعضكم ألحن بحجته من بعض، فمن أخذت له من أخيه شيئاً، فليعلم أنني إنما اقتطعت له قطعة من النار»(1).

وكذلك الحال إذا علم النبي أو الإمام بالطرق غير العادية أنه سيموت في اليوم أو في الساعة الفلانية، فليس له أن يوظف هذا العلم لمصلحته هو، لأن الله تعالى إنما أعطاه هذا العلم الخاص، ليكون وسيلته إلى هداية الأمة ورعايتها، وليكون وسيلته في شهادته على أمته بين يدي الله تعالى يوم القيامة.. ولكي يكون من وسائل تربيته وإعداده، وصنع مزاياه التي تؤهله لأن يكون شاهداً وقائداً ورائداً..

ثالثاً: إن القتل والسم هو فعل الغير، الذي خلقه الله حراً مختاراً،

(1) الكافي ج 7 ص 414 ودعائم الإسلام ج 2 ص 518 وتهذيب الأحكام ج 6 ص 229 = ووسائل الشيعة (ط مؤسسة آل البيت) ج 27 ص 232 و (ط دار الإسلامية) ج 18 ص 169 ومستدرک الوسائل ج 17 ص 361 و 366 والفصول المهمة للحر العاملي ج 2 ص 498 وجامع أحاديث الشيعة ج 25 ص 46 و 92 ومعاني الأخبار ص 279 وراجع: التفسير المنسوب للإمام العسكري (ط مؤسسة الإمام المهدي «عليه السلام» قم) ص 673 والسنن الكبرى للبيهقي ج 10 ص 143 و 149 وصحيح البخاري، وصحيح مسلم ج 3 ص 1337.

ولا يليق بالعدل الحكيم أن يعطي بيد ثم يأخذ باليد الأخرى، فيمنح الإنسان الحرية والاختيار، ثم يصادرهما، ويمنعه من الاستفادة منهما، فإن هذا من السفه والظلم الذي لا يصدر من العاقل الحكيم، والعدل الرحيم، حتى مع أشر الخلق وأشقاهم كإبليس، وجنوده.. فكيف بسائر المخلوقات..

من أجل ذلك: لم يمنع الله سبحانه قوم نمرود من فعل كل ما أحبوا فعله في حق إبراهيم «عليه السلام» فجمعوا الحطب، وأضرموا النار، وألقوه فيها، ولكنه تدخل في خارج دائرة اختيارهم، فحال بين النار وبين الإحراق: (قُلْنَا يَا نَارُ كُونِي بَرْدًا وَسَلَامًا عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ) (1).

كما أنه تعالى لم يمنع مشركي مكة من فعل ما أحبوا فعله تجاه رسول الله «صلى الله عليه وآله»، ولكنه أنبت شجرة السدر على باب الغار، ودعا العنكبوت لتتنسج على بابه، والحمامة الوحشية لتبيض هناك، وتحتضن بيضها.. فكانوا هم الذين قرروا الإنصراف عن مواصلة البحث.

رابعاً: إن الإقدام على الموت المعلوم تحققه ليس حراماً دائماً،

(1) الآية 69 من سورة الأنبياء.

ولا يكون انتحاراً في جميع الأحوال..

ولذلك قال إسماعيل لأبيه: (يَا أَبَتِ افْعَلْ مَا تُؤْمَرُ) (1). فهو ليس فقط لم يدفع الذبح عن نفسه، بل طلب من أبيه أن ينفذ ما يطلب منه..

مع أنه لو رفض طلب أبيه، ولو بأن يقول له: كيف تستند فيما تقدم عليه إلى مجرد رؤيا، فإن أباه قد لا يقدم على ذبحه، لا سيما وأنه «عليه السلام» قد أرجع الأمر إليه بقوله: (فَانْظُرْ مَاذَا تَرَى) (2).

فهل يصح أن يقال: إن إسماعيل قد قتل نفسه، فهو في النار؟! وهل يرضى المؤمنون والمسلمون شيعة أو سنة بنسبة هذا الأمر إلى هذا النبي المعصوم؟!

خامساً: بل إن ما دل على أن الأئمة إذا شأوا علموا، وما دل على أنهم لا يعرفون الموضع الذي يكون فيه خادهم، ونحو ذلك، لربما يشير إلى أنهم «عليهم السلام» إنما يعلمون من الغيب خصوص ما يحتاجون إليه في إمامتهم العامة للأمة، وفي حفظ الدين، وكل ما له دخل في مسؤولياتهم الخطيرة والكبيرة.. وما يفيد في هداية الناس، وإثبات الحق لهم، ويعلمون أيضاً ما يفيدهم في حفظ خصوصيتهم في

(1) الآية 102 من سورة الصافات.

(2) الآية 102 من سورة الصافات.

الطهارة والنقاء والصفاء، فلا يأكلون ولا يلبسون ولا يستعملون إلا الحلال الواقعي والظاهر الواقعي، ويعلمون أيضاً ما يفيدهم في زيادة معرفتهم بالله تعالى وكمالهم، وما يقربهم إليه، وينيلهم مراتب الرضا والقرب منه.. أما عدا ذلك، مما يرتبط بالأمور المتعلقة بأشخاصهم، ودفع الأذى عنهم، فلا يهتمون لمعرفته.

وكذلك الحال بالنسبة لبعض الأمور التي لا فائدة من العلم بها، كما لو علم وزن كل حبة رمل أو صفتها، إلا إذا احتاج ذلك في مقام التحدي، وإثبات الإمامة، وهداية الناس.

سادساً: بالنسبة إلى الموت بالإختيار نقول:

قد ورد أن ملك الموت دخل على رسول الله «صلى الله عليه وآله»، وسلّم عليه، وقال: يا أحمد، إن الله تعالى بعثني إليك لأطيعك، أقبض؟! أم أرجع؟!

فأمره «صلى الله عليه وآله»، فقبض (1). وبمعناه غيره (2).

(1) بحار الأنوار ج 22 ص 522 وراجع ص 504 و 532 و 533 ومناقب آل

أبي طالب ج 1 ص 303 و 306 و (ط المكتبة الحيدرية) ج 1 ص 204.

(2) بحار الأنوار ج 22 ص 504 و 505 والأنوار البهية ص 37 و 38 وروضة

الواعظين ص 71 و 72 وكتاب الدعاء للطبراني ص 367 و 368 وكنز

وهذا معناه: أنه «صلى الله عليه وآله» هو الذي اختار الموت، فهل يمكن أن يقال: إنه «صلى الله عليه وآله» قد أقدم على الإنتحار؟! وروى أبو داود الطيالسي قال: حدثنا شعبة عن سعد بن إبراهيم قال: سمعت عروة بن الزبير يحدث عن عائشة قالت: كنا نتحدث أن النبي «صلى الله عليه وآله» لا يموت حتى يخير بين الدنيا والآخرة. قالت: فلما كان مرض رسول الله «صلى الله عليه وآله» الذي مات فيه عرضت له بحة، فسمعتة يقول: (..مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ) (1). الآية. قالت عائشة: فعلمنا أن رسول الله «صلى الله عليه وآله» كان يخيّر.

أخرجه من حديث شعبة (2).

العمال (ط مؤسسة الرسالة) ج 7 ص 250 و 251 والطبقات الكبرى لابن سعد ج 2 ص 258 و 259 وتاريخ جرجان ص 362 و 363 وإمتاع الأسماع ج 14 ص 507 و عيون الأثر ج 2 ص 432 وسبل الهدى والرشاد ج 12 ص 263 و 264 والسيرة الحلبية ج 3 ص 472.

(1) الآية 69 من سورة النساء.

(2) السيرة النبوية لابن كثير ج 4 ص 475 والبداية والنهاية (ط دار إحياء

قال ابن كثير: وقال الزهري: أخبرني سعيد بن المسيب وعروة بن الزبير في رجال من أهل العلم، أن عائشة قالت: كان رسول الله «صلى الله عليه وآله» يقول وهو صحيح: «إنه لم يقبض نبي حتى يرى مقعده من الجنة، ثم يخير». ثم ذكر كيف أنه «صلى الله عليه وآله» قد خير حين نزل به الموت.

ثم قال ابن كثير: أخرجاه من غير وجه عن الزهري به (1). وهناك روايات أخرى تفيد هذا المعنى (2). فإن اختيار النبي «صلى الله عليه وآله» الموت على الحياة لا

-
- التراث العربي) ج 5 ص 260 ومسند أبي داود الطيالسي ص 205 وراجع: مسند ابن راهويه ج 2 ص 262 والسنن الكبرى للنسائي ج 4 ص 260 وج 6 ص 269 و 325 وكتاب الوفاة للنسائي ص 49 ومسند أبي يعلى ج 8 ص 28 والاستنكار ج 3 ص 85 والتمهيد لابن عبد البر ج 24 ص 268.
- (1) السيرة النبوية لابن كثير ج 4 ص 476 والبداية والنهاية (ط دار إحياء التراث العربي) ج 5 ص 260.
- (2) السيرة النبوية لابن كثير ج 4 ص 476 و 477 والبداية والنهاية (ط دار إحياء التراث العربي) ج 5 ص 261 عن مسند أحمد، والنسائي، والبيهقي.

يعني أنه قد اختار الإنتحار.

وهذا يفسر لنا المراد من الحديث الذي ذكره السائل من أن الأئمة لا يموتون إلا باختيار منهم.

والحمد لله، والصلاة والسلام على عباده الذين اصطفى محمد وآله الطاهرين..

صلح الحسن، وحرب الحسين متناقضان..

السؤال رقم 9:

لقد تنازل الحسن بن علي «رضي الله عنهما» لمعاوية «رضي الله عنه» وسالمة، في وقت كان يجتمع عنده من الأنصار والجيش ما يمكنه من مواصلة القتال. وفي المقابل خرج أخوه الحسين «رضي الله عنه» على يزيد في قلة من أصحابه، في وقت كان يمكنه فيه المواجهة والمصالمة.

فلا يخلو أن يكون أحدهما على حق، والآخر على باطل؛ لأنه إن كان تنازل الحسن مع تمكنه من الحرب (حقاً) كان خروج الحسين مجرداً من القوة مع تمكنه من المصالمة (باطلاً)، وإن كان خروج الحسين مع ضعفه (حقاً) كان تنازل الحسن مع (قوته) باطلاً!

وهذا يضع الشيعة في موقف لا يحسدون عليه؛ لأنهم إن قالوا: إنهما جميعاً على حق، جمعوا بين النقيضين، وهذا القول يهدم أصولهم. وإن قالوا ببطلان فعل الحسن، لزمهم أن يقولوا ببطلان إمامته، وبطلان إمامته يبطل إمامة أبيه وعصمته؛ لأنه أوصى إليه، والإمام المعصوم لا يوصي إلا إلى إمام معصوم مثله حسب مذهبهم. وإن قالوا: ببطلان فعل الحسين لزمهم أن يقولوا ببطلان إمامته

وعصمته، وبطلان إمامته وعصمته يبطل إمامة وعصمة جميع أبنائه وذريته؛ لأنه أصل إمامتهم وعن طريقه تسلسلت الإمامة، وإذا بطل الأصل بطل ما يتفرع عنه!

وصيغة أخرى للسؤال في شقه الثاني تقول:

ما الذي استفاده الحسين «رضي الله عنه» من الخروج لكربلاء والموت هناك؟!

إن قلت: خرج ليثور على الظلم، فسأقول لك: ولماذا لم يخرج أبوه علي بن أبي طالب على من ظلموه؟! إما أن الحسين أعلم من أبيه، أو أن أبيه لم يتعرض للظلم، أو أن علياً لم يكن شجاعاً ليثور على الظلم؟!!

ولماذا لم يخرج أخوه الحسن على معاوية، بل صالحه وسلمه البلاد والعباد، فأبي الثلاثة كان مصيباً؟!!

الجواب:

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله، والصلاة والسلام على محمد وآله الطاهرين..

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته..

وبعد..

فإنني أجيب على سؤالكم بما يلي:

أولاً: إن هذا السؤال ليس موجهاً للشيعة، بل يجب أن توجهه للحسين «عليه السلام» نفسه، فهو الذي يعرف السبب في خروجه إلى كربلاء، وما الذي استفاده منها.

ثانياً: إنك تحاول بهذا السؤال أن تخطيء أحد الثلاثة الذين نزلت في حقهم آية التطهير، وهم: علي والحسن والحسين «عليهم السلام».. فإن كان أحدهم مخطئاً، فكيف طهرهم الله جميعاً من الرجس تطهيراً؟! إذن.. فيجب أن تعتب على الله سبحانه وتعالى الذي حكم بطهارة غير الطاهرين من الرجس بزعمك..

وإن كنت تريد تخطئة علي «عليه السلام»، في عدم خروجه على من ظلمه، فإنما تخطيء الله ورسوله الذي لا ينطق عن الهوى، فإنه هو الذي يقول: «علي مع الحق والحق مع علي»⁽¹⁾.

(1) راجع: دلائل الصدق ج 2 ص 303 وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج 18 ص 72 وعبقات الأنوار ج 2 ص 324 عن السندي في دراسات اللبيب ص 233 وكشف الغمة ج 2 ص 35 و ج 1 ص 141 - 146 والجمل لابن شذقم ص 11 والجمل للمفيد ص 36 و 231 وتاريخ بغداد ج 14 ص 321 والمستدرک للحاكم ج 3 ص 119 و 124 وربيع الأبرار ج 1 ص 828 و 829 ومجمع الزوائد ج 7 ص 234 ونزل الأبرار ص 56 وفي هامشه عنه،

وإن كنت تخطيء الحسن أو الحسين «عليهما السلام»، فإنما تخطيء الله ورسوله الذي لا ينطق عن الهوى أيضاً، فإنه هو الذي قال:

«الحسن والحسين إمامان قاما أو قعدا»، فكيف يجعلهما الرسول بأمر من الله إمامين للناس، وهما يخطئان أو يخطيء أحدهما قطعاً، وتكون أخطاؤهما فادحة إلى هذا الحد؟!

وكيف يصدر عن سيدي شباب أهل الجنة الأمور المتضادة في موضوع واحد؟!

ألا يوجب ذلك كله عليك أن تبحث عن الظروف التي دعت الإمام الحسن «عليه السلام» إلى الصلح.. وعن الظروف التي دعت الإمام الحسين «عليه السلام» للخروج إلى كربلاء، وعن الظروف التي دعت علياً «عليه السلام» للسكوت..

ثالثاً: من قال لك: إن مجرد خروج الإمام الحسين «عليه السلام» إلى كربلاء وليس معه جيش، ولا حشود، بل معه أولاده، وأصحابه

وعن: كنوز الحقائق ص 65 وعن كنز العمال ج 6 ص 157 وشرح إحقاق الحق (الملحقات) ج 5 ص 77 و 28 و 43 و 623 و 638 و ج 16 ص 384 و 397 و ج 4 ص 27 عن مصادر كثيرة جداً..

الذين لا يزيدون على بضعة عشرات هل يعد ذنباً يبيح ليزيد أو لغيره أن يقطع عليه الطريق بالجيوش ويجمع له ثلاثين ألفاً، ثم يبادر إلى قتله، وقتل أهل بيته حتى الطفل الرضيع، فضلاً عن قتل أصحابه؟! رابعاً: إننا نقول لك:

ألم يكن المشركون، وأبو جهل يظلمون رسول الله «صلى الله عليه وآله» وأصحابه في مكة؟! فلماذا لم يبادر رسول الله «صلى الله عليه وآله» إلى حربهم؟!

إما أن تقول: إنه «صلى الله عليه وآله» لم يتعرض لظلمهم وهذا خلاف الثابت، أو أنه «صلى الله عليه وآله» لم يكن شجاعاً ليثور على الظلم..

وإذا كان عمر بن الخطاب قد هاجر ظاهراً معلناً، وتهدد المشركين بأن يقتل من يلحق به منهم ليمنعه من الهجرة. فلماذا هاجر النبي «صلى الله عليه وآله» وأبو بكر مستترين، بعد أن أخفيا أنفسهما في الغار؟!

هل كان عمر أشجع أو أقوى من النبي «صلى الله عليه وآله» ومن أبي بكر؟! فلماذا لم يخرج النبي «صلى الله عليه وآله» ظاهراً؟! ولماذا لم يتهدد النبي وأبو بكر المشركين كما تهددهم عمر بن الخطاب؟!

خامساً: بالنسبة لسكوت علي «عليه السلام» في البداية، ثم قتاله الخارجين عليه في خلافته نقول:

لماذا سكت «صلى الله عليه وآله» عن ظلم المشركين له وللمسلمين في مكة، ثم حاربهم عدة سنين بعد أن هاجر إلى المدينة، ثم صالحهم في الحديبية، وأعطاهم تلك الشروط التي وافق عليها أبو بكر، واعترض عليها عمر؟!!

هل أخطأ «صلى الله عليه وآله» في سكوته عن الظلم في مكة، كما سكت علي «عليه السلام» عن ظلموه بزعمك.. أم أخطأ «صلى الله عليه وآله» في حربه للمشركين في بدر وأحد، وسواها؟! أم أخطأ في صلحه معهم يوم الحديبية كما أخطأ بزعمك الإمام الحسين «عليه السلام» بذهابه إلى كربلاء، وكما أخطأ الإمام الحسن بصلحه مع معاوية؟!!

ففي أي حالة من هذه الحالات الثلاث أخطأ رسول الله «صلى الله عليه وآله»؟!!

أما نحن.. فإننا لسنا بحاجة إلى التذكير بأننا نقول بكل حزم ويقين: إن النبي «صلى الله عليه وآله» كان مصيباً في كل ما فعل، وأن فعله حجة علينا وعلى جميع الخلق..

وكان علي «عليه السلام» مصيباً في سكوته، حين كان الإسلام طري العود، وكان الناس حديثي عهد بالجاهلية، وكان الأعداء لا

يزالون أقوياء، ويحيطون بالمسلمين..

وكان الإمام الحسن «عليه السلام» مصيباً أيضاً في صلحه مع معاوية، حيث انتزع منه اعترافاً مكتوباً، شهد عليه الأعيان والرؤساء: بأن الأمر من بعده للإمام الحسن، ثم للإمام الحسين⁽¹⁾، وفوت على معاوية فرصة قتله، وقتل أخيه الحسين «عليهما السلام»، وإبادة بني هاشم، وحمل معاوية على أن يبطل هو وبخط يده خلافة ولده يزيد وجميع بني أمية من بعده..

وفي بعض المصادر: بل يكون الأمر من بعده شورى بين المسلمين..

ونحن نعتقد: أن هذا الأمر مجعول.. ولكن حتى ما جعلوه لم يلتزموا به، ولم يذهب موضوع الإنتزاء على حكم الأمة من قبل

(1) راجع: عمدة الطالب لابن عنبه ص 67 وراجع: تاريخ الإسلام للذهبي ج 4 ص 5 والوافي بالوفيات للصفدي ج 12 ص 68 وراجع: فتح الباري ج 13 ص 56 والإستيعاب (ط دار الجيل) ج 1 ص 386 وتاريخ مدينة دمشق ج 13 ص 261 وتهذيب الكمال ج 6 ص 243 و 244 وتهذيب التهذيب ج 2 ص 259 والجوهرة في نسب الإمام علي وآله ص 28 والبداية والنهاية (ط دار إحياء التراث) ج 8 ص 45 وترجمة الإمام الحسن لابن عساكر ص 171.

الأمويين.

فلما تم الصلح، عاد معاوية فنقض الإتفاق، وبقي الحسان ملتزمين بعهدهما، لأنهما لو نقضاه - كما نقضه معاوية - لقلتم: إن خلافة يزيد كانت شرعية، لأن النقص للصلح قد حصل من الطرفين.. فلما مات معاوية كان لا بد من العمل بالإتفاق الذي كان قد أبرم معه، لأن المعاهدات لا تنقض من طرف واحد، فالحسين «عليه السلام» كان هو الخليفة باعتراف معاوية في وثيقة الصلح، وكان يزيد هو الغاصب، والخارج على إمام زمانه، والقاتل له..

فكان لا بد للإمام الحسين «عليه السلام» من المطالبة بالعمل بأحكام الله، ومن توضيح الأمور للناس، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وطلب الإصلاح في أمة جده رسول الله «صلى الله عليه وآله»، كما صرح به في كلماته المختلفة.. حتى لا يقول قائل: إن حكم يزيد والأمويين كان شرعياً، لأنهم حكموا بموافقة الحسنين «عليهما السلام»، وبمقتضى أحكام الصلح..

فاتضح: أن النبي «صلى الله عليه وآله» كان مصيباً ومعصوماً في كل موافقه..

ثم كان علي «عليه السلام» مصيباً في سكوته..

ثم كان الحسن «عليه السلام» مصيباً في صلحه..

ثم كان الحسين «عليه السلام» مصيباً في خروجه إلى كربلاء..
سابعاً: إن ما قاله السائل، من أنه كان مع الإمام الحسن «عليه السلام» من الجيوش ما يمكنه من مواصلة القتال، غير صحيح أيضاً.. ويكفي أن نذكره هنا، بما قاله الإمام الحسن «عليه السلام» نفسه في وصفه لحال أصحابه.

فقد ذكر ابن الأثير الجزري: أنه «عليه السلام» خطب أصحابه حين وفاة أبيه أرسل إليه معاوية بالصلح - وهذا إنما حصل حين كان «عليه السلام» في المدائن - وقال بعد حمد الله عز وجل:

«إنا والله ما ثننا عن أهل الشام شك ولا ندم، وإنما كنا نقاتل أهل الشام بالسلامة والصبر، فسلبت السلامة بالعداوة، والصبر بالجزع.. وكنتم في منتدبكم إلى صفين ودينكم أمام دنياكم، فأصبحتم اليوم ودنياكم أمام دينكم. ألا وإنا لكم كما كنا، ولستم لنا كما كنتم..

ألا وقد أصبحتم بين قتيلين: قتيل بصفين تبكون له، وقتيل بالنهروان تطلبون بثاره. فأما الباقي فخاذل، وأما الباكي فتائر.

ألا وإن معاوية دعانا إلى أمر ليس فيه عز ولا نصفة، فإن أردتم الموت رددناه عليه، وحاكمناه إلى الله عز وجل بظباء السيوف، وإن أردتم الحياة قبلناه، وأخذنا لكم الرضاء.

فناداه القوم من كل جانب: البقية، البقية.

فلما أفردوه أمضى الصلح»(1).

ونقول:

1 - إن لنا ملاحظة على قولهم: إنه قد خطب بذلك حين وفاة أبيه، فإن معاوية إنما كتب بالصلح إلى الامام الحسن «عليه السلام» بعد استشهاد أمير المؤمنين «عليه السلام» بأشهر عديدة، وقد كان الامام الحسن «عليه السلام» حينئذ في المدائن، وكان استشهاد الإمام علي «عليه السلام» بالكوفة، فالصحيح: ما أورده ابن طاووس «رحمه الله» حيث قال:

«لما وجد الحسن بن علي «عليهما السلام» فترة من أنصاره.. وكتب معاوية في طلب الصلح إليه وإلى أصحابه، خطب خطبة منها: ما ثنانا عن أهل الشام شك ولا ندم، وإنما كنا نقاتلهم بالسلامة والصبر.. إلخ..»(2).

(1) أسد الغابة ج 2 ص 13 وبحار الأنوار ج 44 ص 21 وبتفاوت في الطرائف ص 198 وتاريخ مدينة دمشق ج 13 ص 268 وسير أعلام النبلاء ج 3 ص 269 وشرح إحقاق الحق (الملحقات) ج 26 ص 472 وترجمة الإمام الحسن لابن عساكر ص 179 ومصادر أخرى للخاصة والعامة.

(2) الملاحم والفتن لابن طاووس ص 362 وراجع: أسد الغابة ج 2 ص 13 وسير

وأصرح من ذلك: ما ذكره الذهبي، حيث صرح: بأن ذلك قد حصل في المدائن، فراجع (1).

والمراد بإفراذه: تركه فرداً وحيداً.

2 - ما فائدة هذا الجيش الذي يتخلى عن قائده ولا يعمل بما تفرضه عليه بيعته، وعهوده؟!

ثامناً: أما سؤال السائل عن سبب مقاتلة الإمام الحسين «عليه السلام»، مع أنه في قلة من أصحابه، فقد قلنا: إنه «عليه السلام» لم يجمع جيشاً، ولم يأت لحرب، بل ترك الحج مخافة أن يغتاله الأمويون في مكة، وتنتهك بقتله حرمة بيت الله، فخرج عنها متجهاً نحو العراق، فاعترضه جيش يزيد، ومنعه من دخول الكوفة، وجعجع به حتى بلغ به كربلاء وجمع له يزيد ثلاثين ألفاً، وهو في بضع عشرات من أهل بيته وأصحابه، فقتلوهم بتلك الطريقة الفظيعة.

أعلام النبلاء ج 3 ص 269 وترجمة الإمام الحسن لابن عساكر ص 178
 وراجع: = = مختصر تاريخ دمشق ج 7 ص 35 - 36 وأعلام الدين ص 292
 - 293 وبحار الأنوار ج 44 ص 21 عنه. وتاريخ مدينة دمشق ج 13 ص 268
 وشرح إحقاق الحق (الملحقات) ج 26 ص 472 وج 33 ص 507.
 (1) تاريخ الإسلام للذهبي ج 4 ص 6 وسير أعلام النبلاء ج 3 ص 145 و 263.

ومن جهة أخرى، فإننا قد علمنا: أن من جملة شروط الامام الحسن «عليه السلام» على معاوية: أن يعود الأمر من بعده إليه، ثم إلى أخيه الإمام الحسين «عليهما السلام».. ولا يصح نقض العهد من طرف واحد.. فكان يزيد هو الباغي على إمامه، والخارج عليه، والقاتل له..

أما الإمام الحسن «عليه السلام» فقد قلنا: إنه «عليه السلام» قام بالأمر، وحاول دفع الباغي عليه حتى تخلص منه جيشه، فلما تخلص عنه وتمكن من حقن الدماء، بنحو يحصل فيه على اعتراف من معاوية بأن الحق له ولأخيه، وتعهده بإرجاعه إليه ولأخيه من بعده رضي بالصلح - وإن كان كارهاً - لما يعلمه من دخيلة معاوية التي لن ترضى بالوفاء..

والحمد لله، والصلاة والسلام على عباده الذين اصطفى محمد وآله.

أين الرسول ﷺ عن مصحف فاطمة؟!!

السؤال رقم 10:

ذكر الكليني في كتابه الكافي (1): «حدثنا عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَجَّالِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عُمَرَ الْحَلْبِيِّ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ دَخَلْتُ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ «عليه السلام»، فَقُلْتُ لَهُ جُعِلْتُ فِدَاكَ إِنِّي أَسْأَلُكَ عَنْ مَسْأَلَةٍ هَاهُنَا أَحَدٌ يَسْمَعُ كَلَامِي، قَالَ فَرَفَعَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ «عليه السلام» سِتْرًا بَيْنَهُ وَبَيْنَ بَيْتِ آخَرَ فَاطَّلَعَ فِيهِ، ثُمَّ قَالَ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ سَلْ عَمَّا بَدَا لَكَ، قَالَ: قُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ..

ثُمَّ سَكَتَ سَاعَةً، ثُمَّ قَالَ: وَإِنَّ عِنْدَنَا لِمُصْحَفَ فَاطِمَةَ «عليها السلام» وَمَا يُذَرِّيهِمْ مَا مُصْحَفُ فَاطِمَةَ «عليها السلام».

قَالَ: قُلْتُ: وَمَا مُصْحَفُ فَاطِمَةَ «عليها السلام»؟!!

قَالَ: مُصْحَفٌ فِيهِ مِثْلُ فُرْآنِكُمْ هَذَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، وَاللَّهِ مَا فِيهِ مِنْ فُرْآنِكُمْ حَرْفٌ وَاحِدٌ.

(1) انظر: «أصول الكافي» للكليني ج 1 ص 239.

قال: قُلْتُ: هَذَا وَاللَّهِ الْعِلْمُ.

قال: إِنَّهُ لَعِلْمٌ وَمَا هُوَ بِذَلِكَ». انتهى.

فهل كان الرسول صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم يعرف مصحف فاطمة؟!

إن كان لا يعرفه، فكيف عرفه آل البيت من دونه، وهو رسول الله؟!

وإن كان يعرفه، فلماذا أخفاه عن الأمة؟!

والله يقول: (يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ) [المائدة: 67-77].

الجواب:

بسم الله الرحمن الرحيم

وله الحمد، والصلاة والسلام على محمد وآله الطاهرين..

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته..

وبعد..

فإننا نجيب بما يلي:

أولاً: إن رسول الله «صلى الله عليه وآله» كان يعرف مصحف فاطمة، ولكن من الذي قال: إن ما في هذا المصحف كان مما تحتاج إليه الأمة، فلعله لم يكن يهم إلا فاطمة وأبناءها «عليهم السلام».

ثانياً: إن رسول الله الذي كان يعلم بمضمون ذلك المصحف، فإذا كان مكلفاً بإبلاغ مضامينه للأمة، فلا شيء يدلُّ على أنه أخفاه عن الأمة، إذ من الممكن أن يكون قد علّمه بعض أصحابه، لعلّي «عليه السلام» وأهل بيته، لكي يبلغه للأئمة من ولده، ثم يبلغه هو وإياهم إلى الأمة تدريجاً، وفق المنهج الذي عودناه «صلى الله عليه وآله» في إبلاغه سائر حقائق الدين وشرائعه. فإنه «صلى الله عليه وآله» كان يحدث بها بعض أصحابه، ثم ينقلون هم للناس ما سمعوه منه، حين يحتاجون إليه..

ولأجل ذلك كان لدى بعض الصحابة علم أكثر مما لدى بعضهم الآخر.. وكان علي «عليه السلام» أعلم الأمة بما جاء به «صلى الله عليه وآله».. فكانوا يحتاجون إليه، ولا يحتاج إلى أحد..

وتدوين بعض تلك العلوم في مصحف، ووجود المصحف عند الإمام لا يعني أنه قد تلقى معارفه من ذلك المصحف، بل هو قد تلقى علمه من الإمام الذي قبله، ثم من الذي قبله، ثم من الذي قبله، ثم من رسول الله «صلى الله عليه وآله» عن الله سبحانه..

ثالثاً: إن مصحف فاطمة ليس قرآناً في مقابل هذا القرآن الذي أنزله الله تعالى على نبيه، لأن الأئمة «عليهم السلام» قد بينوا لنا محتواه.. وقالوا: إن فيه ذكر ما يجري على ذرية فاطمة «عليها السلام» من بعدها.. وفيه وصيتها «عليها السلام»، وفيه علم ما

يكون، فراجع(1).

ويكفي أن نذكر هنا رواية عن الحسين بن أبي العلاء، فقد قال: سمعت أبا عبد الله «عليه السلام» يقول: «إن عندي الجفر الأبيض.

قال: قلت: فأني شيء فيه؟!!

قال: زبور داود، وتوراة موسى، وإنجيل عيسى، وصحف إبراهيم، والحلال والحرام، ومصحف فاطمة، ما أزعج أن فيه قرآنًا»(2).

ومن الذي قال: إن النبي «صلى الله عليه وآله» لم يبلغ الأمة بمضمون ما ورد في مصحف فاطمة؟! فإن الأحاديث التي تذكر ما

(1) راجع: الكافي ج 1 ص 239 و 240 و 241 باب ذكر الصحيفة، وبحار الأنوار ج 22 ص 546 و ج 43 ص 79 و 80 و ج 26 ص 41 و 44 وبصائر الدرجات ص 173 و 177 وعوالم العلوم ج 11 ص والمحتضر ص 204 ومدينة المعاجز = = ج 5 ص 329 وينايع المعاجز ص 129 و 130 ومستدرك سفينة البحار ج 6 ص 206 ومناقب آل أبي طالب (ط المطبعة العلمية - قم) ج 3 ص 337.

(2) الكافي ج 1 ص 240 وبحار الأنوار ج 26 ص 37 وبصائر الدرجات ص 170 والفصول المهمة للحر العاملي ج 1 ص 485.

يجري على ذريتها «عليها السلام»، وما يكون في الأمة من أحداث كثيرة عنه «صلى الله عليه وآله».

رابعاً: إن كلمة «مصحف» يراد بها: الصحف المجموعة على شكل كتاب. وقد رووا: أن علياً «عليه السلام» عندما توفي النبي «صلى الله عليه وآله» حلف أن لا يضع رداءه على عاتقه إلا لصلاة الجمعة حتى يجمع القرآن في مصحف (1)، أي في كتاب واحد.

وعن أبي العالية: إنهم جمعوا القرآن في عهد أبي بكر في مصحف (2).

وقيل: إن عمر كان أول من جمع القرآن في مصحف (3).
وعن الإمام الصادق «عليه السلام»: إن من قرأ القرآن في

(1) المصاحف للسجستاني ص 16 وراجع: مناقب آل أبي طالب ج 1 ص 320 وبحار الأنوار ج 40 ص 155 وج 59 ص 52 ومستدرک سفينة البحار ج 8 ص 452.

(2) المصاحف للسجستاني ص 16 ومسنّد أحمد ج 5 ص 134 وفتح الباري ج 9 ص 13 وتفسير القرآن العظيم ج 2 ص 419 والدر المنثور ج 3 ص 295.

(3) المصاحف للسجستاني ص 16 ومنتخب كنز العمال (هامش مسند أحمد) ج 2 ص 45.

مصحف متع ببصره، وخفف عن والديه(1).

وعنه «عليه السلام»: قراءة القرآن في المصحف تخفف العذاب عن الوالدين(2).

وعن النبي «صلى الله عليه وآله»: «سيأتي زمان يسرى على القرآن في ليلة، فيسلخ من القلوب والمصاحف»(3).

وعنه «صلى الله عليه وآله»: «من قرأ القرآن في المصحف

(1) الكافي ج 2 ص 613 و ثواب الأعمال للصدوق ص 102 ووسائل الشيعة (ط مؤسسة آل البيت) ج 6 ص 204 و (ط دار الإسلامية) ج 4 ص 853 وعدة الداعي ص 272 وعوالي اللآلي ج 4 ص 23 وبحار الأنوار ج 89 ص 196 وموسوعة أحاديث أهل البيت للنجفي ج 9 ص 106 وج 10 ص 295.

(2) تذكرة الحفاظ ج 1 ص 93 ووسائل الشيعة (ط مؤسسة آل البيت) ج 6 ص 204 و (ط دار الإسلامية) ج 4 ص 854 والكافي ج 2 ص 613 وموسوعة أحاديث أهل البيت للنجفي ج 7 ص 123 وج 9 ص 106 وج 12 ص 109.

(3) كنز العمال ج 1 ص 170 و (ط مؤسسة الرسالة) ج 1 ص 189 والدر المنثور ج 4 ص 201 كلاهما عن الديلمي، عن معاذ.

كانت له ألفا (ألف ألف) حسنة»(1).

وقالوا عن خالد بن معدان المتوفي سنة 104 هـ: «كان علمه في مصحف له أزرار وعرى»(2).

خامساً: لماذا لا ينظر الناس، ولا يعترضون على مصحف عائشة الذي هو قرآن يختلف عن هذا القرآن في بعض آياته، وفيه زيادات عنه.

فقد روي: أن فيه آية التسليم على الذين يصلون في الصفوف الأولى(3).

-
- (1) البرهان للزركشي ج 1 ص 462 عن البيهقي في شعب الإيمان، وكنز العمال ج 1 ص 477 و (ط مؤسسة الرسالة) ج 1 ص 536 عنه، وعن ابن عدي في الكامل، والإتقان ج 1 ص 108 والكامل لابن عدي ج 7 ص 299 وميزان الاعتدال ج 4 ص 530 ولسان الميزان ج 7 ص 52.
 - (2) تذكرة الحفاظ ج 1 ص 93 وسير أعلام النبلاء ج 4 ص 538 وتهذيب التهذيب = = ج 3 ص 103 وتاريخ الإسلام للذهبي ج 7 ص 72 والوافي بالوفيات ج 13 ص 159 وراجع: العلل لابن حنبل ج 2 ص 339 والتاريخ الكبير للبخاري ج 3 ص 176 وتاريخ مدينة دمشق ج 16 ص 194 و 195 وتهذيب الكمال ج 8 ص 170.
 - (3) المصاحف لأبي داود السجستاني ص 85 والدر المنثور ج 5 ص 320

وفيه زيادة كلمة «وصلاة العصر» في قوله تعالى: (حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى) (1)..
وكذا في مصحف حفصة (2).

-
- والإتقان في علوم القرآن ج 2 ص 25 و (ط دار الفكر) ج 2 ص 67 ونواسخ القرآن لابن الجوزي ص 36.
- (1) المصنف للصنعاني ج 1 ص 578 ومسند أحمد ج 6 ص 73 و 178 و صحيح مسلم (ط دار الفكر) ج 2 ص 112 وسنن أبي داود ج 1 ص 102 وسنن الترمذي ج 4 ص 285 وسنن النسائي ج 1 ص 236 والسنن الكبرى للبيهقي ج 1 ص 462 والسنن الكبرى للنسائي ج 1 ص 154 وج 6 ص 304 وتحفة الأحوذى ج 1 ص 456 والمصنف للصنعاني ج 1 ص 578 و 579 وعمدة = = القاري ج 7 ص 273 وفتح الباري ج 8 ص 147 و 148 عن مسلم، وأحمد.
- وراجع: كنز العمال ج 2 ص 239 و (ط مؤسسة الرسالة) ج 2 ص 370 والموطأ ج 1 ص 157 و 158 ومشكل الآثار ج 3 ص 8 وشرح معاني الآثار ج 1 ص 172 ومعرفة السنن والآثار ج 1 ص 476 والاستذكار لابن عبد البر ج 2 ص 185 وتخريج الأحاديث والآثار ج 1 ص 154 و 155.
- (2) المصنف للصنعاني ج 1 ص 578 وكنز العمال ج 2 ص 365 و 238 و (ط مؤسسة الرسالة) ج 2 ص 369 عن ابن الأنباري في المصاحف، ومحاضرات الأدباء المجلد الثاني ج 4 ص 434 وفتح الباري ج 8 ص 148

وفي مصحفها أيضاً: «فمنها ركوبتهم ومنها يأكلون» (1).

وفيه: «إن يدعون من دونه إلا أوثاناً» (2).

-
- والدر المنثور ج 1 ص 302 والموطأ. ونيل الأوطار ج 1 ص 399 والسنن الكبرى للبيهقي ج 1 ص 462 ومجمع الزوائد ج 7 ص 154 وعمدة القاري ج 7 ص 273 وتحفة الأحوذى ج 1 ص 456 ومسند أبي يعلى ج 13 ص 50 وشرح معاني الآثار ج 1 ص 172 و 173 وصحيح ابن حبان ج 14 ص 228 والتمهيد لابن عبد البر ج 4 ص 280 و 281 و 283 وتخريج الأحاديث والآثار ج 1 ص 154 و 155 وموارد الزمآن ج 5 ص 389.
- (1) مسند ابن راهويه ج 3 ص 1042 وتفسير الثعلبي ج 8 ص 136 والجامع لأحكام القرآن ج 15 ص 56 والدر المنثور ج 5 ص 269 وراجع: فتح القدير ج 4 = = ص 382 وتفسير الألوسي ج 23 ص 51 والصاح للجوهري ج 1 ص 139 ومختار الصحاح لمحمد بن عبد القادر ص 138 والمحزر الوجيز ج 4 ص 463 وزاد المسير ج 6 ص 282 وتفسير البحر المحيط ج 7 ص 331.
- (2) الدر المنثور ج 2 ص 223 وتفسير الألوسي ج 5 ص 148 والمحزر الوجيز ج 2 ص 113 وتفسير الثعلبي ج 2 ص 301 وتفسير البحر المحيط ج 3 ص 367 وتفسير العز بن عبد السلام ج 1 ص 353 وراجع: تفسير ابن أبي حاتم ج 4 ص 1067 والتفسير الكبير للرازي ج 11 ص 46 والجامع لأحكام القرآن ج 5 ص 387 وتفسير القرآن العظيم ج 1 ص 568.

وفي مصحف حفصة: «وتصريف الأرواح» (1).

وفيه: «وإنما أسكت عن موسى الغضب» (2).

وفيه أيضاً: «فأنزل الله سكينته عليهما وأيدهما بجنود لم تروها» (3).

وفيه: «ما هذا ببشر» (4).

وفيه: «أو الأطفال» (5).

وفيه: «من يحرفون الكلم عن مواضعه» (6).

وفيه: «عصبة أربعة» (1).

(1) الجامع لأحكام القرآن ج 2 ص 198 وتفسير السمعاني ج 1 ص 163 وتفسير

البحر المحيط ج 1 ص 641.

(2) تفسير السمعاني ج 2 ص 219 وتفسير البحر المحيط ج 4 ص 396.

(3) تفسير السمعاني ج 2 ص 312 والمحزر الوجيز ج 3 ص 36 وتفسير البحر

المحيط ج 5 ص 45.

(4) الجامع لأحكام القرآن ج 9 ص 182.

(5) الجامع لأحكام القرآن ج 12 ص 236 وتفسير البحر المحيط ج 6 ص 413

وتفسير الألوسي ج 18 ص 145.

(6) تفسير الألوسي ج 5 ص 46.

أما مصحف فاطمة «عليها السلام»، فهو كتاب نتاج حديث أحد الملائكة معها «عليها السلام»، فإن الملائكة كانت تطلع على بعض الأمور التي يجدونها في السماء، فكان أحد الملائكة ينزل إلى فاطمة ببعض ما عرفه من ذلك، فكان علي «عليه السلام» يكتب لها ما يحدثها به الملك⁽²⁾.

فجمعت من ذلك مصحفاً، أي كتاباً عرف بمصحف فاطمة. ولكن ذلك لا يعني أن تلك الأخبار لم تكن قد بلغت رسول الله «صلى الله عليه وآله» أيضاً..

سادساً: لا غرابة في أن يحدث الملك فاطمة، فقد رويتم: أن عمر كان محدثاً⁽³⁾، أي تحدثه الملائكة.

-
- (1) الجامع لأحكام القرآن ج 12 ص 200 وتفسير الآلوسي ج 18 ص 114.
 (2) بصائر الدرجات ص 195 و (منشورات الأعلمي) ص 173 والكافي ج 1 ص 241 و 458 والخرائج والجرائح ج 2 ص 526 والمحتضر للحلي ص 58 وبحار الأنوار ج 22 ص 545 وج 26 ص 41 وج 43 ص 79 و 156 و 195 ومستدرک سفينة البحار ج 6 ص 205 وموسوعة أحاديث أهل البيت للنجفي = = ج 1 ص 7 وج 2 ص 375 وج 10 ص 301.
 (3) راجع: الإستيعاب (ط دار الجيل) ج 3 ص 1147 وكنز العمال ج 11 ص 580 وج 12 ص 600 وتاريخ مدينة دمشق ج 44 ص 91 و 92 و 93

وكان سلمان محدثاً أيضاً⁽¹⁾.

و 95 وصحيح البخاري ج 4 ص 200 ومسند أحمد ج 6 ص 55 وسنن الترمذي ج 5 ص 285 والغدير ج 5 ص 42 و 44 و 46 وج 8 ص 90 وفضائل الصحابة للنسائي ص 8 والمستدرک للحاکم ج 3 ص 86 وعمدة القاري ج 16 ص 198 وتحفة الأحوذی ج 10 ص 125 والسنن الكبرى ج 5 ص 40 وأسد الغابة ج 4 ص 64 وتاريخ الإسلام للذهبي ج 3 ص 260 والبداية والنهاية ج 6 ص 224 وسبل الهدى والرشاد ج 10 ص 99 و 238 ومعرفة علوم الحديث للحاکم ص 220 وتفسير السلمي ج 2 ص 380 والإستذکار ج 5 ص 124 والمصنف ج 7 ص 479 والنهاية في غريب الحديث ج 1 ص 350 ومسند ابن راهويه ج 2 ص 479 وتاريخ بغداد ج 9 ص 114 وعلل الدارقطني ج 9 ص 313 وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج 12 ص 177 ولسان العرب ج 2 ص 134 وتاج العروس ج 3 = ص 192 وأحكام القرآن لابن العربي ج 3 ص 53 والجامع لأحكام القرآن ج 9 ص 193 وتغليق التعليق ج 4 ص 64 وكتاب السنة لابن أبي عاصم ص 569 وأبو هريرة للسيد شرف الدين ص 41 و 135.

(1) راجع: قاموس الرجال (ط مركز النشر الإسلامي) ج 5 ص 184 وج 12 ص 467 وبصائر الدرجات (منشورات مؤسسة الأعلمي) ص 342 وبحار الأنوار ج 22 ص 327 و 350 و 26 ص 67 وإختیار معرفة الرجال (رجال الكشي) ج 1 ص 64 و 72.

وكما سأل السائل عن مصحف فاطمة، فإن من حقنا: أن نسأله:
هل كان النبي «صلى الله عليه وآله» يعرف ما كان الملك يحدث به
عمر بن الخطاب أو سلمان، أو غيرهما؟! أم لم يكن يعرف؟!
فإن قلتم: لم يكن يعرف، فكيف عرفه عمر وسلمان دونه، وإن
كان يعرف، فلماذا لم يظهره للأمة؟!
والحمد لله والصلاة والسلام على محمد وآله..

لماذا تسمى هؤلاء باسم عمر؟!

السؤال رقم 11:

في الجزء الأول من كتاب الكافي للكليني أسماء الرجال الذين نقلوا للشيعة أحاديث الرسول صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم، ونقلوا أقوال أهل البيت، ومنها الأسماء التالية:

«مُفَضَّلُ بْنُ عُمَرَ، أَحْمَدُ بْنُ عُمَرَ الْحَلَبِيُّ، عُمَرُ بْنُ أَبَانَ، عُمَرُ ابْنِ أُدَيْيْنَةَ، عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، إِبْرَاهِيمُ بْنُ عُمَرَ، عُمَرُ بْنُ حَنْظَلَةَ، مُوسَى بْنُ عُمَرَ، الْعَبَّاسُ بْنُ عُمَرَ»، والجامع بين هذه الأسماء هو اسم عمر! سواء كان اسم الراوي أو اسم أبيه. فلماذا تسمى هؤلاء باسم عمر؟!

الجواب:

بسم الله الرحمن الرحيم

وله الحمد، والصلاة والسلام على محمد وآله الطاهرين..

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته..

وبعد..

فإننا نجيب بما يلي:

أولاً: قد تكرر هذا السؤال عدة مرات، وقد أجبنا عليه، فراجع

السؤال رقم 7 وآخر السؤال رقم 4 وما أجبنا به هناك..

ثانياً: إن هؤلاء الذين وردت اسمائهم في السؤال لم يسموا أنفسهم باسم عمر، بل سماهم آبائهم، أو غيرهم من ذويهم عند ولادتهم. وليس بالضرورة أن يكون الأب شيعياً أو غيره أيضاً.

ثالثاً: إن التسمية باسم عمر وأبي بكر ليست حكراً على الخليفين الأول والثاني، فهناك أشخاص آخرون من الصحابة باسم عمر، وأبي بكر وعثمان مثل: أبي بكر بن شعوب، وعمر بن أبي سلمة، وعثمان بن مظعون، وغيرهم..

رابعاً: إن هذه التسميات إن دلت على شيء، فهي تدل على عدم صحة ما يشيعونه عن الشيعة، من أن لديهم حساسية خاصة من الأسماء، فالسائل ينقض ما يريد أن يثبتته بنفس الدليل الذي أورده، فإن هذه التسميات إن كانت لرجال من الشيعة فهي تكذب دعوى السائل: أن الشيعة لا يسمون بهذين الاسمين.

خامساً: إن للنقاش في صحة ما استدل به هذا السائل مجال، فإن الناس كانوا ينتقلون من التسنن إلى التشيع، فإن زرارة مثلاً كان من أهل السنة، ثم صار من شيعة أهل البيت «عليهم السلام».

كما أن أكثر من نصف الذين ذكرهم لم يكن اسمه عمر، بل هو اسم أبيه، ومن الذي قال: إن ذلك الأب كان من الشيعة كالابن؟!

وإذا كانت تسمية الأب قد جاءت من قبل أبيه، فيجب إثبات تشيع
جذُّ ذلك الراوي، المسمى باسم عمر.

سادساً: لو فرضنا: أن أحد السفاحين كان اسمه محمد، أو لو أن
قاتل الأب والأخ أو الولد اسمه محمد، فهل يمنع من التسمية باسم
محمد بعد ذلك، و هل يجب تغيير كل من اسمه محمد في العائلة كلها
لمجرد أن ذلك القاتل يحمل نفس الاسم؟!!

والحمد لله والصلاة والسلام على محمد وآله..

الجزع.. والطم.. والتطبير.. ولبس السواد..

والنياحة على الحسين x ..

السؤال رقم 12:

يقول سبحانه وتعالى: (وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ، الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمُ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ)- [البقرة: 155-157].

ويقول - عز وجل -: (وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ)- [البقرة: 177].

ونذكر في «نهج البلاغة»: «وقال علي «رضي الله عنه» بعد وفاة النبي □ مخاطباً إياه □: لولا أنك نهيت عن الجزع وأمرت بالصبر لأنفدنا عليك ماء الشؤون»(1).

ونذكر أيضاً: «أن علياً «عليه السلام» قال: من ضرب يده عند

(1) «نهج البلاغة»، (ص576). وانظر: «مستدرك الوسائل»، (2/445).

مصيبة على فخذة فقد حبط عمله»(1).

وقد قال الحسين لأخته زينب في كربلاء، كما نقله صاحب «منتهى الآمال» بالفارسية وترجمته بالعربية(2):

«يا أختي، أحلفك بالله عليك أن تحافظي على هذا الحلف، إذا قتلت فلا تشقي عليّ الجيب، ولا تخمشي وجهك بأظفارك، ولا تنادي بالويل والثبور على شهادتي».

ونقل أبو جعفر القمي أن أمير المؤمنين عليه السلام قال فيما علم به أصحابه: «لا تلبسوا سوادا فإنه لباس فرعون» (3).

وقد ورد في «تفسير الصافي» في تفسير آية (وَلَا يَعْصِيكَ فِي مَعْرُوفٍ) - [الممتحنة:12]: أن النبي ﷺ بايع النساء على أن لا يسودن ثوباً، ولا يشققن جيباً، وأن لا ينادين بالويل.

وفي «فروع الكافي» للكليني أنه ﷺ وصّى فاطمة - «رضي الله عنها» - فقال: «إذا أنا مت فلا تخمشي وجهاً، ولا ترخي عليّ شعراً،

(1) انظر: «الخصال» للصدوق (ص621)، و«وسائل الشيعة» (270/3).

(2) (248/1).

(3) من لا يحضره الفقيه، لأبي جعفر محمد بن بابويه القمي (232/1)، ورواه الحر العاملي في «وسائل الشيعة» (916/2).

ولا تنادي بالويل، ولا تقيمي عليّ نائحة»⁽¹⁾.

وهذا شيخ الشيعة محمد بن الحسين بن بابويه القمي الملقب عندهم بالصدوق يقول: «من ألفاظ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم التي لم يسبق إليها:

«النياحة من عمل الجاهلية»⁽²⁾.

كما يروي علماؤهم المجلسي والنوري والبروجردي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال:

«صوتان ملعونان يبغضهما الله: إعوال عند مصيبة، وصوت عند نعمة؛ يعني النوح والغناء»⁽³⁾.

(1) (527/5).

(2) رواه الصدوق في من لا يحضره الفقيه (271/4 - 272) كما رواه الحر العاملي في وسائل الشيعة (915/2)، ويوسف البحراني في الحقائق الناضرة (149/4) والحاج حسين البروجردي في جامع أحاديث الشيعة. (3/488) ورواه محمد باقر المجلسي بلفظ: «النياحة عمل الجاهلية» بحار الأنوار (103/82).

(3) أخرجه المجلسي في بحار الأنوار (103/82) ومستدرك الوسائل (143/1 - 144) وجامع أحاديث الشيعة (488/3)، ومن لا يحضره الفقيه (271/2).

والسؤال بعد كل هذه الروايات:

لماذا يخالف الشيعة ما جاء فيها من حق؟!

ومن نصدق: الرسول □ وأهل البيت أم الملالى؟!

الجواب:

بسم الله الرحمن الرحيم

وله الحمد، والصلاة والسلام على محمد وآله الطاهرين..

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته..

وبعد..

فإن الجواب على هذا السؤال يحتاج إلى النظر في عدة أمور، هي التالية:

ألف: الجزع والصبر:

أما بالنسبة للجزع والصبر على الأنبياء والأوصياء، فنقول:

الجزع على رسول الله ﷺ :

روى المفيد بسنده إلى ابن عباس قال: لما توفي رسول الله

«صلى الله عليه وآله» تولى غسله علي بن أبي طالب «عليه السلام»

والعباس معه، والفضل بن العباس، فلما فرغ «عليه السلام» من

غسله كشف الإزار عن وجهه، ثم قال: بأبي وأمي، طبت حياً، وطبت

ميتاً، انقطع بموتك ما لم ينقطع بموت أحد ممن سواك، من النبوة، والأنبياء، خصصت حتى صرت مسلياً عن سواك، وعممت حتى صار الناس فيك سواء.

ولولا أنك أمرت بالصبر، ونهيت عن الجزع لأنفذنا عليك الشؤون، ولكان الداء ممطلاً، والكمد محالفاً، وقللاً لك، ولكنه ما لا يملك رده، لا يستطيع دفعه.

ثم أكب عليه فقبل وجهه والإزار عليه(1).

والشؤون: هي منابع الدمع في الرأس.

ونقول:

قد يقال: إن علياً «عليه السلام» ذكر أن امتناعه عن إنفاذ ماء الشؤون عليه، لأن ذلك يعد جزعاً، والنبي «صلى الله عليه وآله» قد أمر بالصبر، ونهى عن الجزع.

(1) نهج البلاغة (بشرح عبده) ج 2 ص 228 والأمالى للمفيد ص 60 و (نشر دار المفيد) ص 103 وبحار الأنوار ج 22 ص 327 و 527 و 542 والأنوار البهية ص 45 والتمهيد لابن عبد البر ج 2 ص 162 وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج 13 ص 24 و تمهيد الأوائل وتلخيص الدلائل للباقلاني ص 488.

مع أن ثمة نصاً آخر مروياً عنه «عليه السلام» يخالف هذا المعنى ويدلُّ على أنه لا مانع من الجزع عليه «صلى الله عليه وآله»، حيث يقول: «إن الصبر لجميل إلا عنك، وإن الجزع لقبيح إلا عليك»⁽¹⁾.

وقد جزع الإمام الصادق «عليه السلام» على ابنه إسماعيل جزعاً شديداً⁽²⁾، وجزع آدم على ابنه هابيل⁽³⁾.

(1) نهج البلاغة (بشرح عبده) ج 4 ص 71 وبحار الأنوار ج 79 ص 134 ودستور معالم الحكم ص 198 وعيون الحكم والمواعظ للواسطي ص 150 وغرر الحكم ص 103 ونهاية الأرب ج 5 ص 193 وجامع أحاديث الشيعة ج 3 ص 498 وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج 19 ص 195.

(2) راجع: كمال الدين ص 73 وبحار الأنوار ج 47 ص 242 و 249 و 250 وج 79 ص 84 و 86 ومستدرك سفينة البحار ج 2 ص 60 ووسائل الشيعة (ط مؤسسة آل البيت) ج 3 ص 241 و 277 و (ط دار الإسلامية) ج 2 ص 892 و 919 والإرشاد للمفيد ج 2 ص 209 وفرج المهموم لابن طاووس ص 178.

(3) بحار الأنوار ج 11 ص 224 و 230 و 240 و 264 وج 23 ص 59 و 63 و 64 وعلل الشرائع ج 1 ص 19 وتفسير العياشي ج 1 ص 306 وتفسير القمي ج 1 ص 166 والتفسير الصافي ج 1 ص 416 وج 2 ص 29 وتفسير نور الثقلين ج 1

ونجيب:

أولاً: إنه لا منافاة بين ذلك كله، فإن للجزع مراتب، بعضها محرم مطلقاً، حتى لو كان جزءاً على النبي «صلى الله عليه وآله» والوصي، وهو ما يتضمن أمراً محرماً كالإعتراض على الله سبحانه، أو الطعن في حكمته وعدله.. وقد يحرم الجزع إذا كان الداعي إليه أمراً دنيوياً، مثل مجرد كونه أباً أو قريباً، أو لتخليه فوات منفعة دنيوية بموته، وحيث لا يترتب على هذا الجزع أية فائدة أو عائدة، على الإنسان لا في مزاياه وأخلاقه، ولا على الدين وأهله..

وهناك مرتبة من الجزع تحرم إذا كان المصاب بغير النبي والوصي، وتحل إذا كان المصاب بهما، وكان الجزع عليهما «صلوات الله عليهما وآلهما». شرط أن يكون له فائدة تعود على الإنسان في إيمانه وتقواه، أو كان فيه نصرة للدين، وحفظ للمسلمين، كجزع يعقوب على يوسف «عليهما السلام»، الذي كان جزءاً محبوباً لله ومطلوباً، لأنه يعطي للناس الإنطباع عن قيمة الإنسانية في الإنسان، المتمثلة بما تجلى في يوسف «عليه السلام» من خصال

الخير، وحميد الصفات، وفريد المزايا لدى أنبياء الله وأصفائه، وهو يؤكد عظم الخسارة بفقد هذا النوع من الناس.

بالإضافة إلى فوائد أخرى تعود على الجازع نفسه، تكاملاً، وثباتاً، وصلابة في الدين، وجهاداً وصبراً في سبيل الله تعالى، إلى الكثير من الفوائد الأخرى..

فهذا الجزع المفيد جداً محبوب ومطلوب لله تعالى، حتى لو أدى إلى العمى، أو الخوف من أن يكون حرصاً⁽¹⁾، أو أن يكون من الهالكين..

وأما الجزع على الناس العاديين الذي لا دافع له إلا شدة التعلق العاطفي، ولا فائدة منه ولا عائدة، فهو مبغوض لله، ومحرم على عباد الله تبارك وتعالى. لأنه إنما يعبر عن أنانية طاغية، وحب عارم للدنيا، وتعلق مقبوت بها، لأنه إنما يجزع على شيء فقده، ولذة فاتته.

وربما يبلغ حدّ إظهار الإعتراض على قضاء الله تعالى وقدره. وهذا يفسر لنا الروايات الصحيحة التي أكدت على استحباب الجزع على الإمام الحسين «صلوات الله وسلامه عليه»، ويبين لنا

(1) حرص حرصاً من باب تعب: أشرف على الهلاك. راجع مجمع البحرين ج 1

المراد من قول علي «عليه السلام» وهو يرثي رسول الله «صلى الله عليه وآله»:

«إن الجزع قبيح إلا عليك الخ..».

ثانياً: إنهم يذكرون أنه لما توفي رسول الله «صلى الله عليه وآله».. عقر عمر ما تقله رجلاه فهوى إلى الأرض (1).

وخرس عثمان، واستخفى علي، الخ.. (2).

وفي نص آخر: قعد علي (3).

وذكروا أيضاً: أن النبي «صلى الله عليه وآله» بكى على عثمان

(1) صحيح البخاري (ط دار الفكر) ج 5 ص 143 والسيرة النبوية لابن كثير ج 4 ص 481 وعمدة القاري ج 18 ص 72 وصحيح ابن حبان ج 14 ص 589 وكنز العمال (ط مؤسسة الرسالة) ج 7 ص 226 وتفسير القرآن العظيم ج 1 ص 418 والبداية والنهاية ج 5 ص 263 وإمتاع الأسماع ج 14 ص 512.

(2) الجامع لأحكام القرآن ج 4 ص 222 والسيرة الحلبية ج 3 ص 354 والوافي بالوفيات ج 1 ص 66 والفتح المبين لدحلان (مطبوع بهامش السيرة النبوية) ج 1 ص 123 - 125 والغدير ج 7 ص 213.

(3) المصادر المتقدمة في الهامش السابق.

بن مظعون، وكانت دموعه تسيل على وجنتيه، وله شهيق..

فما معنى قولهم بحرمة الجزع مطلقاً؟!

ثالثاً: لعل المقصود بالجزع الذي لا يصح على رسول الله «صلى الله عليه وآله» هو ذلك الذي يدعو إلى المعصية، مثل التخلف عن جيش أسامة، بالرغم من توالي الحث لهم من قبل النبي «صلى الله عليه وآله»..

أما الجزع على الأنبياء والأوصياء الذي يبقى فيه الجازع في خط الطاعة لله ولرسوله فهو محبوب مطلوب، ولو أدى إلى العمى، واحتمل معه الهلاك كما جرى للنبي يعقوب في حزنه على يوسف «عليهما السلام» رغم من أنه لم يقتل ولم يمت..

ب: النياحة:

بالنسبة للنياحة نقول:

لا نريد أن نستبق الأمور، فنقول: إنه يجري فيها نفس الكلام الذي يجري في الجزع، وأنه إن كان على الدنيا أو على أمر دنيوي، فهو منهي عنه، وقبيح، وإن كان على النبي «صلى الله عليه وآله» والإمام «عليه السلام»، وما يتعلق بالدين، فليس بقبيح، بل مطلوب ومحبوب.. بل نعالج رواياتها على النحو التالي:

أولاً: إن الروايات التي تنهى عنها ضعيفة السند. فهي مراسيل،

أو مشتملة على مجاهيل أو ضعفاء.

ثانياً: إن هناك روايات كثيرة تعارض روايات النهي، فلا بد من النظر في هاتين الطائفتين، والجمع بينهما بأحد وجهين:

أولهما: أن يقال: إن روايات النهي يقصد بها النوح بالباطل، بمعنى الثناء على الميت بالأكاذيب وبالأوهام الباطلة، وهذا الذي ورد أنه من أعمال الجاهلية. وروايات الجواز ناظرة إلى النياحة بمعنى الثناء عليه بما هو حق وصحيح، فقد روي أنه لا بأس بكسب النائحة إذا قالت صدقاً⁽¹⁾.

الثاني: أن يقال: إن النياحة منهي عنها إلا إذا كان الميت إماماً أو نبياً، أو ذا شأن ديني رفيع، ولذلك وجدنا الزهراء «عليها السلام» تنوح على النبي «صلى الله عليه وآله»، ووجدنا روايات كثيرة تأمر بإقامة العزاء على الإمام الحسين «عليه السلام».

ثالثاً: هناك روايات صحيحة تدلُّ على جواز النياحة بالحق

(1) وسائل الشيعة (ط مؤسسة آل البيت) ج 17 ص 128 و (ط دار الإسلامية) ج 12 ص 91 باب 7 من أبواب ما يكتسب به حديث 9 ومن لا يحضره الفقيه ج 1 ص 183 و ج 3 ص 162 وبحار الأنوار ج 79 ص 107 و ج 100 ص 51 و 103.

ومنها:

1 - عن الحسين بن زيد في حديث.. فقل لأبي عبد الله: أيناح في دارك؟!!

فقال: إن رسول الله «صلى الله عليه وآله» قال: لما مات حمزة لكن حمزة لا بواكي له (1).

2 - عن أبي بصير عن أبي عبد الله «عليه السلام» لا بأس بأجر النائحة، التي تنوح على الميت (2).

-
- (1) من لا يحضره الفقيه ج 1 ص 183 ووسائل الشيعة (ط مؤسسة آل البيت) ج 3 ص 241 و 284 و (ط دار الإسلامية) ج 2 ص 892 وراجع: مسند أحمد ج 2 ص 40 والإمتاع ص 154 والاستيعاب (بهامش الإصابة) ج 1 ص 275 وج 3 ص 231 وشرح الأخبار ج 1 ص 282 وكمال الدين ص 73 والطبقات الكبرى لابن سعد ج 2 ص 44 وج 3 ص 11 و 17 و 19 وذخائر العقبى ص 183 والسيرة النبوية لابن هشام ج 3 ص 104 وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج 15 ص 17 وج 4 ص 346.
- (2) من لا يحضره الفقيه ج 3 ص 161 والإستبصار ج 3 ص 60 وتهذيب الأحكام ج 6 ص 359 ووسائل الشيعة (ط مؤسسة آل البيت) ج 17 ص 127 و (ط دار الإسلامية) ج 12 ص 90 وبحار الأنوار ج 79 ص 107.

3 - عن يونس بن يعقوب عن الصادق «عليه السلام» قال: قال لي أبي: يا جعفر، أوقف لي من مالي كذا لنوادب تندبني عشر سنين بمنى أيام منى⁽¹⁾.

4 - عن أبي حمزة الثمالي، عن أبي جعفر «عليه السلام» قال: مات الوليد بن المغيرة فقالت أم سلمة للنبي «صلى الله عليه وآله»: إن آل المغيرة أقاموا مناة فاذهب إليهم! فأذن لها فلبست ثيابها وتهيأت..

إلى أن قال: فندبت ابن عمها بين يدي رسول الله «صلى الله عليه وآله»، فقالت:

أنعى الوليد بن الوليد	أبا الوليد فتى العشيرة
حامي الحقيقة ماجدا	يسمو إلى طلب الوتيرة
قد كان عيث في السنين	وجعفر غدقا وميرة
فما عاب عليها النبي «صلى الله عليه وآله» ذلك ولا قال	

(1) وسائل الشيعة (ط مؤسسة آل البيت) ج 17 ص 125 و (ط دار الإسلامية) = ج 12 ص 88 وبحار الأنوار ج 79 ص 107 والأنوار البهية ص 145.

شياً(1).

وأما الأحاديث الدالة على جواز النياحة على الإمام الحسين
«عليه السلام» فهي كثيرة(2).

أما نهى الإمام الحسين «عليه السلام» نساءه عن خمش الوجوه

(1) الكافي ج 5 ص 117 ووسائل الشيعة (ط مؤسسة آل البيت) ج 17 ص 125
و (ط دار الإسلامية) ج 12 ص 89 وبحار الأنوار ج 22 ص 226 وتهذيب
الأحكام ج 6 ص 358.

(2) راجع على سبيل المثال: الأمالي للصدوق ص 128 و 130 و 73 وقرب
الإسناد = ووسائل الشيعة ج 4 باب 104 من أبواب استحباب إنشاد
الشعر في الحسين ج 7 وباب استحباب البكاء لقتل الحسين ج 4 و 5 و 7
وح 14 ص 595 و 593 و 594 ومناقب آل أبي طالب ج 4 ص 86
وروضة الواعظين ج 1 ص 169 و 170 ومستدرك الوسائل ج 10
ص 314 و 386 و 385 وبحار الأنوار ج 45 ص 207 و 257 وج 44
ص 283 و 278 و 284 و 285 و 387 وج 92 ص 343 وكامل
الزيارات ص 81 و 104 و 105 ورجال الكشي ص 289 وثواب الأعمال
ص 84 و 109 والأمالي ص 121 ومعاهد التنصيص ج 2 ص 190
والإقبال ص 579 و 544.

وعن شق الجيوب، فقد كان لأجل لا يشمت بهم الأعداء (1) لا لأن ذلك محرم.

وفي كتاب مراسم عاشوراء شواهد كثيرة جداً على جواز أمثال هذه الأمور، ولا سيما إذا كان ذلك على نبي أو وصي أو من هو مثل حمزة قد جرى عليه من الفجائع والرزايا مثل ما جرى على الإمام الحسين «عليه السلام»، وعلى أهل بيته وأصحابه..

فمن أحب الاطلاع على هذه الشواهد الكثيرة جداً، فعليه بذلك الكتاب..

أما خمش الوجوه، وشق الجيوب استعظاماً لموت الناس العاديين فهو من مظاهر الجزع، واستعظام المصيبة، التي قد يبلغ استعظامه حداً يجعل هذه التصرفات مظهراً من مظاهر الإعتراض على الله سبحانه في إجراءاته سنة الموت على العباد..

أما حديث نهى النبي «صلى الله عليه وآله» لفاطمة الزهراء «عليها السلام» عن إقامة النائحة، فلعله لأجل أن ذلك لا يناسب مقام الرسول الأعظم «صلى الله عليه وآله». وأن الحزن عليه لا بد أن

(1) كتاب اللهوف في قتلى الطفوف ص55 والعوالم، الإمام الحسين ص242

ولواعج الأشجان ص117

يظهر في الناس بصورة طبيعية، ربما لكي يعرف المبالي بموته، ويتميز عن غير المبالي..

وقد ذكروا: أن أبا بكر قال ذات يوم لعلي «عليه السلام» بعد وفاة النبي «صلى الله عليه وآله»: ما لي أراك متحازناً.

فقال «عليه السلام»: إنه عناني ما لم يعنك (1).

مما يعني: أنه «عليه السلام» يتهم أبا بكر بأنه لم يكن يهتم لموت الرسول «صلى الله عليه وآله».. فاضطر أبو بكر إلى تبرئة نفسه من هذه التهمة..

أما خمش الوجوه وغيره. فلعله «صلى الله عليه وآله» قد نهى عنه إرفاقاً وإشفاقاً على فاطمة «عليها السلام»، لا لأجل عدم جوازه.. فھر نظیر نهی آدم عن الأكل من الشجرة حسبما ذكرنا في كتابنا براءة آدم..

(1) الطبقات الكبرى لابن سعد ج 2 ص 312 وكنز العمال ج 7 ص 159 و (ط مؤسسة الرسالة) ج 7 ص 230 وحياة الصحابة ج 2 ص 82 وعن نهاية الإرب ج 18 ص 396 - 397.

ج: ضرب الفخذ عند المصيبة:

بالنسبة لحديث: من ضرب يده على فخذة عند مصيبة حبط أجره
أو نحو ذلك(1).

أولاً: لا شك في أنه لا يشمل صورة ما لو كان المصاب برسول
الله «صلى الله عليه وآله».. فإنه إذا جاز ليعقوب أن يبيكي على يوسف
«عليهما السلام» حتى أبيضت عيناه من الحزن، وحتى أشرف على
الهلاك، ويوسف حي، فلم لا يجوز ضرب الفخذ والصدر لمصاب
الإمام الحسين «عليه السلام» الذي استشهد بتلك الصورة المفجعة
والفظيعة؟!

ثانياً: قد ذكرنا: أن عائشة لما مات رسول الله «صلى الله عليه

(1) راجع: من لا يحضره الفقيه ج4 ص298 و (ط مؤسسة النشر الإسلامي
بقم) ج4 ص416 والكافي ج3 ص224 و 25 ونهج البلاغة ج3 ص185
و 144 و (ط دار الذخائر) ج4 ص34 ووسائل الشيعة (ط مؤسسة آل
البيت) ج3 ص271 و (ط دار الإسلامية) ج2 ص914 وبحار الأنوار
ج75 ص60 و 204 و 326 وج79 ص85 و 135 وشرح نهج البلاغة
للمعتزلي ج18 ص342 وتهذيب الكمال ج5 ص89 وسير أعلام النبلاء
ج6 ص262.

وآله»، قامت تلندم مع النساء وتضرب وجهها(1). ولم يعترض عليها أحد في ذلك.

ثالثاً: وروي: أن النبي «صلى الله عليه وآله» طلق نساءه، قال عمر: فدخلت على حفصة وهي قائمة تلندم، ونساء النبي «صلى الله عليه وآله» قائمات يلتدمن(2).

رابعاً: قد روي بسند صحيح عن الإمام الصادق «عليه السلام»: أن نساء الأنصار لما استشهد حمزة «خدشن الوجوه، ونشرن الشعور وجززن النواصي، وخرقن الجيوب، وحرمن البطون على النبي «صلى الله عليه وآله»، فلما رأيته قال لهن خيراً، وأمرهن أن يستترن ويدخلن منازلهن»(3).

(1) مسند أحمد ج 6 ص 274 ومسند أبي يعلى ج 8 ص 63 والسيرة النبوية لابن كثير ج 4 ص 477 وتاريخ الأمم والملوك (ط مؤسسة الأعلمي) ج 2 ص 441 والسيرة النبوية لابن هشام ج 4 ص 1069 والكامل في التاريخ ج 2 ص 323 والنهاية في غريب الحديث ج 4 ص 245 وراجع: سبل الهدى والرشاد ج 12 ص 266 وإمتاع الأسماع ج 2 ص 137.

(2) كنز العمال (ط مؤسسة الرسالة) ج 2 ص 534 عن ابن مردويه.

(3) الكافي ج 8 ص 318 وتفسير الصافي ج 1 ص 387 وبحار الأنوار ج 20 ص 107 - 109 ونور الثقلين ج 1 ص 398 وتفسير كنز الدقائق ج 2

فلم يعترض رسول الله «صلى الله عليه وآله» ولم يلمهن على ما فعلن بأنفسهن.

د: شق الثوب:

المراد بحديث النهي عن شق الجيب: هو صورة ما لو لم يكن الميت نبياً أو وصياً..

فقد روي: أن الإمام العسكري «عليه السلام» قد شق جيبه على الإمام الهادي «عليه السلام» ف قيل له ذلك، فقال: يا أحمق، ما لك وذاك؟! قد شق موسى على هارون(1).

هـ: لا تلبسوا سواداً:

أما فيما يرتبط بالنهي عن لبس السواد، فإنه لباس فرعون، فنقول:

ص246.

(1) إختيار معرفة الرجال (رجال الكشي) ج2 ص842 وكشف الغمة ج2 ص418 و (ط دار الأضواء) ج3 ص214 ووسائل الشيعة (ط مؤسسة آل البيت) ج3 ص274 و (ط دار الإسلامية) ج2 ص917 ومناقب آل أبي طالب ج3 ص534 ومدينة المعاجز ج7 ص650 وبحار الأنوار ج50 ص191 وج79 ص85 والأنوار البهية ص299.

إن الروايات المتعرضة للباس السواد على أقسام.

القسم الأول: روايات تدلُّ على كراهة لبس السواد مطلقاً، فقد

روي:

1 - عن أمير المؤمنين «عليه السلام»: «لا تلبس السواد، فإنه لباس فرعون» (1).

ويؤيد ذلك: ما روي عن الإمام الصادق «عليه السلام»، قال: «أوحى الله إلى نبي من أنبيائه، قال: قل للمؤمنين: لا تلبسوا لباس أعدائي ولا تطعموا طعام أعدائي، ولا تسلكوا مسالك أعدائي، فتكونوا أعدائي كما هم أعدائي» (2).

(1) علل الشرايع ص 346 والخصال ج 2 ص 615 ووسائل الشيعة (ط مؤسسة آل البيت) ج 4 ص 383 وج 24 ص 117 و (ط دار الإسلامية) ج 3 ص 278 وج 16 ص 322 ومن لا يحضره الفقيه ج 1 ص 251 وبحار الأنوار ج 10 ص 93 وج 80 ص 248.

(2) عيون أخبار الرضا ج 2 ص 23 و (ط مؤسسة الأعلمي) ج 1 ص 26 وعلل الشرايع (ط المكتبة الحيدرية) ج 2 ص 348 ومن لا يحضره الفقيه ج 1 ص 163 و (ط مركز النشر الإسلامي) ج 1 ص 252 ووسائل الشيعة (ط مؤسسة آل البيت) ج 4 ص 385 وج 25 ص 364 و (ط دار الإسلامية) ج 3 ص 279 وج 17 ص 290 ومشكاة الأنوار للطبرسي ص 561 والجواهر

2 - عن أبي عبد الله «عليه السلام»: «يكره السواد إلا في ثلاثة: الخف والعمامة والكساء»⁽¹⁾.

3 - وروي نحو ذلك عن رسول الله «صلى الله عليه وآله»⁽²⁾.
القسم الثاني: روايات تدلُّ على كراهة الصلاة في ثوب أسود،
فقَد:

1 - قال الكليني: روي: «لا تصل في ثوب أسود، وأما الخف والعمامة والكساء فلا بأس»⁽³⁾.

السنية للحر العاملي ص 343 وقصص الأنبياء للراوندي ص 277.
(1) الكافي ج 6 ص 449 وج 3 ص 403 وتهذيب الأحكام ج 2 ص 213 ووسائل
الشيعة (ط مؤسسة آل البيت) ج 4 ص 382 و (ط دار الإسلامية) ج 3
ص 278 والفصول المهمة للحر العاملي ج 3 ص 307.
(2) من لا يحضره الفقيه ج 1 ص 163 و (ط مركز النشر الإسلامي) ج 1
ص 251 وعلل الشرايع (ط المكتبة الحيدرية) ج 2 ص 347 والخصال ج 1
ص 148 ووسائل الشيعة (ط مؤسسة آل البيت) ج 4 ص 383 و (ط دار
الإسلامية) ج 3 ص 278 والفصول المهمة ج 3 ص 307 وبحار الأنوار
ج 80 ص 249 وتفسير نور الثقلين ج 2 ص 16.
(3) الكافي ج 3 ص 403 ووسائل الشيعة (ط مؤسسة آل البيت) ج 4 ص 383 و
387 و (ط دار الإسلامية) ج 3 ص 278 و 281.

2 - عن محسن بن أحمد، عن من ذكره، عن أبي عبد الله «عليه السلام»: قال: «قلت له أصلي في القلنسوة السوداء؟! فقال لا تصل فيها، فإنها لباس أهل النار» (1).

وأسانيد هذه الروايات ضعيفة، فلا تصلح للإستدلال بها. وقد استثنى من هذه الطائفة من الروايات وتلك لبس الأسود في مأثم الحسين «عليه السلام»..

وذلك لأن الطائفة الأولى ناظرة إلى اتخاذ لبس السواد ديناً وشعاراً وزينة، كما هو طريقة وشعار أعداء الله سبحانه. فقد اختص فرعون بلبس السواد، واختص اليهود بلبس اللبادة السوداء، والقلنسوة السوداء، ولكن لبس السواد إظهاراً للحزن على أبي عبد الله الحسين «عليه السلام» لا يقصد به اتخاذ لبس السواد طريقة شعاراً، كفرعون أو كاليهود..

(1) الكافي ج 3 ص 403 ومن لا يحضره الفقيه ج 1 ص 162 و (ط مركز النشر الإسلامي) ج 1 ص 251 وتهذيب الأحكام ج 2 ص 213 ووسائل الشيعة (ط مؤسسة آل البيت) ج 4 ص 386 و 387 و (ط دار الإسلامية) ج 3 ص 280 و 281 وعلل الشرايع (ط المكتبة الحيدرية) ج 2 ص 346 وبحار الأنوار ج 8 ص 312.

بل يقصد به امتثال الأمر الوارد عنهم «عليهم السلام»: «أحيوا أمرنا رحم الله من أحيأ أمرنا».

شواهد على ما قلناه :

ومما يدلُّ على أن كراهة لبس السواد إنما هو لمن جعل ذلك طريقته وشعاره وزينته ونهجه:

أن الأئمة «عليهم السلام» قد لبسوا السواد أحياناً.

فقد روى الصدوق بسنده عن داود الرقي قال: «كانت الشيعة

تسأل أبا عبد الله «عليه السلام» عن لبس السواد.

قال: فوجدناه قاعداً عليه جبة سوداء وقلنسوة سوداء، وخف أسود، مبطن بسواد، ثم فتق ناحية منه، وقال: أما أن قطنه أسود وأخرج منه قطناً أسود.

ثم قال: بيّض قلبك، والبس ما شئت»(1).

(1) علل الشرايع (ط المكتبة الحيدرية) ج2 ص347 ووسائل الشيعة (ط مؤسسة آل البيت) ج4 ص385 و (ط دار الإسلامية) ج3 ص280 ومشكاة الأنوار للطبرسي ص91 والفصول المهمة للحر العاملي ج3 ص311.

وروى الكليني بسنده عن أبي جعفر «عليه السلام» قال: «قتل الحسين «عليه السلام» وعليه جبة خز دكناء..» (1).

وروى الكشي بسنده عن أبي جعفر «عليه السلام» قال: «كأنني بعدد الله بن شريك العامري عليه عمامة سوداء وذؤابتها بين كتفيه، مصعداً في لحف الجبل بين يدي قائمنا» (2).

والحمد لله والصلاة والسلام على محمد وآله..

-
- (1) الكافي ج 6 ص 452 ووسائل الشيعة (ط مؤسسة آل البيت) ج 4 ص 364 و 383 و (ط دار الإسلامية) ج 3 ص 264 وبحار الأنوار ج 45 ص 94 وج 47 = = ص 221 والعوالم، الإمام الحسين ص 329 ومجمع الزوائد ج 9 ص 192 و 193 والمعجم الكبير للطبراني ج 3 ص 115 وتاريخ مدينة دمشق ج 14 ص 252 وترجمة الإمام الحسين لابن عساكر ص 430.
- (2) إختيار معرفة الرجال (رجال الكشي) ج 2 ص 481 ووسائل الشيعة (ط مؤسسة آل البيت) ج 4 ص 386 و (ط دار الإسلامية) ج 3 ص 280 وبحار الأنوار ج 53 ص 76 وج 80 ص 250 ورجال ابن داود ص 120 وإكليل المنهج للكرباسي ص 480.

لماذا لا يطبر الملالي؟!

ما الدليل على التطبير؟!

السؤال رقم 13:

إذا كان التطبير (1) والنواح وضرب الصدور له أجر عظيم كما يدعون (2)، فلماذا لا يطبر الملالي؟!

وفي صياغة أخرى:

من أمرك أيها الشيعي أن تفعل هذه الأفعال في عاشوراء؟!

إن قلت: الله ورسوله أمراني بهذا، سأقول لك أين الدليل؟!

وإن قلت لي: لم يأمرك أحد، سأقول لك هذه بدعة..

وإن قلت: أهل البيت أمروني، سأطالبك أن تثبت من فعل هذا

منهم؟!

(1) التطبير هو: إدماء الرأس الذي يفعله الشيعة في عاشوراء. انظر: «صراط

النجاة» للتبريزي (432/1).

(2) انظر: «إرشاد السائل» (ص184).

وإن قلت: إني أعبر عن حبي لأهل البيت، سأقول لك: إذا كل المعممين يكرهون أهل البيت، لأننا لا نراهم يلطمون، وأهل البيت يكرهون بعضهم بعضاً، لأنه لا يوجد أحد منهم لطم وطبر على الآخر..

الجواب:

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله، والصلاة والسلام على محمد وآله الطاهرين..

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته..

وبعد..

فإنني أجيب على هذه المسائل بما يلي:

ألف: تطبير الملاي:

أولاً: إن التطبير ليس واجباً عينياً مفروضاً على كل مكلف، ولا مستحباً في حد نفسه، ولكن المطلوب والمحسوب لله تعالى، والذي له أجر عظيم هو مطلق إقامة العزاء، والمكلف هو الذي يختار الطريقة والكيفية بحسب ما يناسبه، وما ينسجم مع قدراته، ويتلاءم مع حاله.. فقد يختار التطبير، وقد يختار اللطم، وقد يختار غيره.

وذلك لأن المهم هو التعبير عن الحزن، وعن رفض الظلم والعدوان، وتمجيد أهل الفضل والكرامة والشهامة والقيم والمبادئ،

واستلهم الدروس والعبر منهم..

ولهذا نظائر، فمثلاً: إذا كانت كفارة إفطار شهر رمضان إما عتق رقبة، وإما صيام شهرين متتابعين، وإما إطعام ستين مسكيناً.. فقد يختار أكثر الناس الإطعام، ولا يختارون الصيام، ولا ضير في ذلك.

ثانياً: هناك الكثير من «الملاهي» يختارون التطبير أو اللطم، ويندفعون إليه.

ثالثاً: إن كانت إقامة العزاء من التكاليف المطلوبة على سبيل الكفاية، بمعنى أنها إذا قام بها البعض سقطت عن الباقيين.. فإن تطبير البعض، وكذلك لطم فريق من الناس، يغني عن مشاركة الباقيين في التطبير، أو في اللطم، لأن ذلك ليس من الأمور المطلوبة من كل مكلف بخصوصه، كما هو الحال في الصلاة.. بل ليس من الأمور المطلوبة بذاتها.. فإن المطلوب هو مجرد إحياء الذكرى، وإقامة العزاء على سبيل الكفاية، فإذا قام البعض به سقط عن الباقيين.. كما لو كان المولى يريد من أهل بلد سقي الأشجار في بستانه مرة في كل أسبوع، فإذا قام بذلك بعض الناس منهم سقط التكليف عن الباقيين.

رابعاً: إن عدم إقامة العزاء لا يوجب إثماً، ولا يدل على كراهة أهل البيت «عليهم السلام»، لا سيما إذا كان هناك من أقام العزاء، وانتهى الأمر.

خامساً: لنفترض أن الناس كلهم لم يقيموا العزاء، أو أن العلماء خصوصاً لم يقوموا بما يجب عليهم، فإن ذلك لا يضر في أصل مطلوبة هذا الأمر، ومحبوبيته لله تعالى كسائر الأحكام التي يريدها الله، فيطيع بعض الناس، ويعصي البعض الآخر.

سادساً: إن المدائح النبوية، والتواشيح الدينية مشروعة عند أكثر أهل السنة، لكن علماءهم قد لا يمارسونها، فهل يضر هذا بمشروعيتها؟!!

ب: العزاء، والبكاء، والتطبير:

أولاً: إن الحزن على الحبيب، والبكاء عليه، والتعزية به، وقبول التعزية، وتذكره وإقامة الذكرى له في كل سنة، لا يحتاج إلى ورود أمر به، فإنه عاطفة ومحبة، ووفاء وإخلاص، وانسجام مع الفطرة الإنسانية.

ثانياً: يكفي في الدلالة على جواز إيذاء الجسد باللطم وغيره في حالات الحزن، لأجل بعض النوازل ما ورد في القرآن الكريم، من أن يعقوب قد بكى على ولده يوسف حتى ابيضت عيناه وعميت، رغم علمه بأن ولده، كان على قيد الحياة..

فقد قال تعالى: (وَتَوَلَّى عَنْهُمْ وَقَالَ يَا أَسْفَى عَلَى يُوسُفَ وَأَبْيَضَتْ عَيْنَاهُ مِنَ الْحُزْنِ فَهُوَ كَظِيمٌ قَالُوا تَاللَّهِ تَفْتَأُ تَذْكُرُ يُوسُفَ حَتَّى

تَكُونُ حَرَضًا أَوْ تَكُونُ مِنَ الْهَالِكِينَ(1).

ثالثاً: لقد بكى النبي «صلى الله عليه وآله» وحزن على كثير من أصحابه، وبكت عائشة على إبراهيم ابن رسول الله «صلى الله عليه وآله» من مارية القبطية، وبكى عمر على النعمان بن مقرن، وحث النساء على البكاء على خالد بن الوليد.. وقد ذكرت ذلك في الجواب على سؤال آخر من هذه المجموعة، فلا حاجة إلى الإعادة..

وقد صرّح النبي «صلى الله عليه وآله» برغبته بأن يبادر الناس إلى البكاء على حمزة حين قال: «لكن حمزة لا بواكي له»(2).

فبلغ ذلك نساء الأنصار، فصرن يبكين على حمزة قبل أن يبكين

(1) الآيتان 84 و 85 من سورة يوسف.

(2) السيرة الحلبية ج2 ص254 وتاريخ الخميس ج1 ص444 عن المنتقى، وليراجع الكامل في التاريخ ج2 ص167 وتاريخ الأمم والملوك ج2 ص210 وليراجع: العقد الفريد، والبداية والنهاية ج4 ص48 ومسند أحمد ج2 ص40 و 84 و 92 والإستيعاب ترجمة حمزة. ومسند أبي يعلى ج6 ص272 و 293 و 294 وفي هامشه عن المصادر التالية: مجمع الزوائد ج6 ص120 وعن الطبقات الكبرى لابن سعد ج3 قسم 1 ص10 وعن سنن ابن ماجه ج3 ص95 في السيرة وفي الجنائز الحديث رقم 1591 والمستدرک للحاکم ج3 ص195 وعن السيرة النبوية لابن هشام ج2 ص95 و 99.

على شهدائهن(1).

فأمر سعد بن معاذ، ويقال: وأسيد بن حضير نساء بني عبد الأشهل: أن يذهبن ويكيين حمزة أولاً، ثم يكيين قتلاهن.

فلما سمع «صلى الله عليه وآله» بكاءهن، وهن على باب مسجده أمرهن بالرجوع، ونهى «صلى الله عليه وآله» حينئذٍ عن النوح، فبكرت إليه نساء الأنصار، وقلن: بلغنا يا رسول الله، أنك نهيت عن النوح، وإنما هو شيء نندب به موتانا، ونجد بعض الراحة؛ فأذن لنا فيه.

فقال: إن فعلتن فلا تلطن، ولا تخمشن، ولا تحلقن شعراً، ولا

(1) مجمع الزوائد ج 6 ص 120 وراجع: السيرة الحلبية: ج 2 ص 254 وتاريخ الخميس ج 1 ص 444 عن المنتقى، وراجع: الكامل في التاريخ ج 2 ص 167 وتاريخ الأمم والملوك ج 2 ص 210 والعقد الفريد، والبداية والنهاية ج 4 ص 48 ومسند أحمد ج 2 ص 40 و 84 و 92 والإستيعاب، ترجمة حمزة. ومسند أبي يعلى ج 6 ص 272 و 293 و 294 وفي هامشه عن المصادر التالية: مجمع الزوائد: ج 6 ص 120، وعن الطبقات الكبرى لابن سعد ج 3 قسم 1 ص 10 = وعن سنن ابن ماجه ج 3 ص 94 وفي السيرة في الجنائز الحديث رقم 1591 والمستدرک للحاکم ج 3 ص 195 وعن السيرة النبوية لابن هشام ج 2 ص 95 و 99.

تشققن جيباً⁽¹⁾.

رابعاً: إن لدى الشيعة روايات وأدلة ثابتة لهم عن أئمتهم، تدل على جواز ذلك كله، فإن كان السائل لا يعتقد بإمامتهم، أو لا يرضى بأقوالهم، فلا بد أن يرضى بأن يناظر الشيعة في موضوع الإمامة أولاً..

ولا بد أيضاً من البحث عن صحة أقوال غير أئمة الشيعة أيضاً، وليس لغيرهم أن يستدل على الشيعة وفق طريقته إلا إذا أثبت البحث العلمي صحة هذه الطريقة، ولا أن يلزمهم بالأخذ بما لا يرونه حجة ولا دليلاً..

خامساً: لقد أخذ الشيعة اللطم من كتب أهل السنة، فلاحظ ما يلي:

1 - إن الصحابييات قد لطمن على رسول الله «صلى الله عليه وآله»، ومنهن عائشة بالذات.. فعن عبد الله، عن أبيه، عن يعقوب، عن أبيه، عن يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير، عن أبيه عباد قال: **سمعت عائشة تقول:** مات رسول الله «صلى الله عليه وآله» بين سحري ونحري، وفي دولتي لم أظلم فيه أحداً، فمن سفهي وحادثة

(1) المصدر السابق.

سني: أن رسول الله «صلى الله عليه وآله» قبض وهو في حجري، ثم وضعت رأسه على وسادة، وقمت ألتدم مع النساء، وأضرب وجهي (1).

قال محمد سليم أسد: هذا إسناد صحيح (2).

ورواه أبو يعلى، عن جعفر بن مهران، عن عبد الأعلى، عن محمد بن إسحاق، عن يحيى بن عباد عن أبيه.

وقال سليم محمد أسد أيضاً: إسناده حسن، من أجل جعفر (3).

وروي أيضاً: عن سعيد بن المسيب مثل ذلك (4).

(1) مسند أحمد ج 6 ص 274 وتاريخ الأمم والملوك (ط مؤسسة الأعلمي) ج 2 ص 441 ومواهب الجليل للرعيني ج 3 ص 47 ومسند أبي يعلى ج 8 ص 63 والكامل في التاريخ ج 2 ص 322 و 323 والسيرة النبوية لابن هشام ج 4 ص 1069 والبداية والنهاية ج 5 ص 261 والسيرة النبوية لابن كثير ج 4 ص 477 وراجع: سبل الهدى والرشاد ج 12 ص 266.

(2) مسند أبي يعلى ج 7 هامش ص 63.

(3) المصدر السابق.

(4) مسند أحمد ج 2 ص 516 ونصب الراية للزيلعي ج 3 ص 15 (ط دار الحديث - القاهرة) عن المعطا وعن الدارقطني، والكتب الستة.

2 - قد دلت الروايات: على أن مجرد أن يضرب الإنسان نفسه لأجل مصيبة نزلت به ليس حراماً، فقد روى أحمد عن روح، عن محمد بن أبي حفصة، عن ابن شهاب، عن محمد بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة: أن أعرابياً جاء يلطم وجهه، وينتف شعره، ويقول: ما أراني إلا قد هلكت.

فقال رسول الله «صلى الله عليه وآله»: وما أهلكك؟!

فقال: أصبت أهلي في رمضان.

قال «صلى الله عليه وآله»: أتستطيع أن تعتق رقبة؟! (1).

فيلاحظ: أنه «صلى الله عليه وآله» لم يعترض على ذلك الأعرابي، ولم ينهه عما فعله بنفسه، ولم يقل له: إنه حرام! **فإن قيل:** إن هذا اللطم إنما هو لأمر أخروي لا دنيوي.

فإنه يقال: إن اللطم على الحسين «عليه السلام» أيضاً ليس لأجل الحصول على أمر دنيوي، بل هو لنيل المثوبة عند الله سبحانه، ولردع الظالمين عن ظلمهم وعن عدوانهم على الحق وأهله.

3 - وحين يروي ابن عباس حديث طلاق النبي «صلى الله عليه

(1) مسند أحمد ج2 ص516 والسنن الكبرى للبيهقي ج4 ص222.

وآله» لنسائه.. نراه يقول في حديثه:

قال عمر: فدخلت على حفصة وهي قائمة تلتدم، ونساء النبي «صلى الله عليه وآله» قائمات يلتدمن، فقلت لها: أطلقك رسول الله «صلى الله عليه وآله»؟! إلخ (1).

4 - وروى أحمد عن عاصم عن الهجري قال:

«خَرَجْتُ فِي جَنَازَةِ بِنْتِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى وَهُوَ عَلَى بَعْلَةٍ لَهُ حَوَاءَ - يَعْنِي: سَوْدَاءَ - قَالَ: فَجَعَلَ النِّسَاءُ يَقُولْنَ لِقَائِدِهِ: قَدِّمُهُ أَمَامَ الْجَنَازَةِ، فَفَعَلَ.

قال: فَسَمِعْنَهُ يَقُولُ لَهُ: أَيْنَ الْجَنَازَةُ؟!

قال: فَقَالَ: خَلْفَكَ.

قال: فَفَعَلَ ذَلِكَ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: أَلَمْ أَتُفَدِّمْنِي أَمَامَ الْجَنَازَةِ؟!

قال: فَسَمِعَ امْرَأَتَهُ تَلْتَدِمُ.

وقال: مَرَّةً تَرْتِي.

فقال: مَهْ أَلَمْ أَتُفَدِّمَنَّ عَنْ هَذَا؟! إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ كَانَ يَنْهَى عَنِ

(1) كنز العمال ج 2 ص 534 و 535 عن ابن مردويه.

المرآئي لِنُقْضِ إِحْدَاكُنَّ مِنْ عَبْرَتِهَا مَا شَاءَتْ.
فَلَمَّا وَضِعَتْ الْجَنَازَةُ تَقَدَّمَ فَكَبَّرَ عَلَيْهَا أَرْبَعَ تَكْبِيرَاتٍ، ثُمَّ قَامَ هُنَيْئَةً
فَسَبَّحَ بِهِ بَعْضُ الْقَوْمِ فَأَنْقَتَل، فَقَالَ: أَكُنْتُمْ تَرَوْنَ أَنِّي أَكْبَرُ الْخَامِسَةَ؟!
قَالُوا: نَعَمْ.

قال: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ الخ..»(1).

وعدا عن دلالة الحديث على عدد التكبيرات في صلاة الميت،
هي خمس تكبيرات. دلت عليها نصوص كثيرة أخرى، فإن سياق
الحديث لا يؤيد مقولة: أن ابن أبي أوفى قد نهى النساء عن اللطم، بل
الصحيح: أنه نهاهن عن النوح بالباطل، فإن الرثاء والنوح بالباطل،
ونسبة بعض الأمور المكذوبة للميت كان شائعاً في تلك الأيام، وقد
نهى النبي «صلى الله عليه وآله»، ولكن الناس كانوا يعصون أمره
في ذلك..

وحتى لو كانت كلمة «تلتدم» صحيحة، فإن ما نقله ابن أبي أوفى
عن رسول الله «صلى الله عليه وآله» هو خصوص النهي عن
المرآئي.. وهذا هو الحجة والدليل..

(1) مسند أحمد ج4 ص383 وراجع: مجمع الزوائد ج3 ص31.

إلا أن يكون ابن أبي أوفى خاف من السماح بالبكاء على الميت بعد أن صدر المنع منه بعد وفاة رسول الله «صلى الله عليه وآله» كما هو معلوم (1) ..

سادساً: إن من لا يقيم العزاء أو لا يشارك فيه لا يكون مبغضاً لأهل البيت «عليهم السلام»، لأن العزاء في عاشوراء مجرد تعبير عن الحب، وإحياء للذكرى، وإعلان لرفض الباطل وأهله، وليس من الواجبات عند الشيعة ..

كما أن الإنسان هو الذي يختار طريقة إحياء الذكرى، فهذا يحييها بمجلس عزاء، وذاك يحييها بقصيدة رثاء، وثالث يحييها بإلقاء محاضرة، ورابع يحييها بنفس حضوره ومشاركته .. وهكذا ..

سابعاً: لو كانت مراسم عاشوراء بدعة لكان الإحتفال باليوم الوطني وبعيد المولد النبوي وعيد الإستقلال بدعة ..

وكذلك سائر التصرفات الدالة على الفرح أو الحزن في أي ظرف، وبالإستفادة من أية وسيلة .. إذا لم يكن ذلك قد فعله رسول الله

(1) راجع: كتاب الصحيح من سيرة النبي الأعظم «صلى الله عليه وآله»، غزوة أحد، حين الكلام عن بكاء النبي «صلى الله عليه وآله» على عمه حمزة.

«صلى الله عليه وآله»، وليكن ركوبك للسيارة، أو للطائرة، وللدراجة واستعمالك للتلفون، وللثلاجة ومكيف الهواء بدعة أيضاً.

ثامناً: إن رسول الله «صلى الله عليه وآله» قد سمى عام وفاة أبي طالب وخديجة «عليهما السلام» بعام الحزن (1).

كما أن ابن أبي الحديد المعتزلي الشافعي يقول عن سنة مبعثه:

«إن رسول الله «صلى الله عليه وآله» كان يتيمن بتلك السنة وبولادة علي «عليه السلام» فيها، ويسمّيها سنة الخير وسنة البركة» (2).

(1) تاريخ الخميس ج 1 ص 301 وسيرة مغلطاي ص 26 والمواهب اللدنية ج 1 ص 56 وعمدة القاري ج 8 ص 180 وإمتاع الأسماع ج 1 ص 45 والسيرة الحلبية (ط دار المعرفة) ج 3 ص 498 ومناقب آل أبي طالب ج 1 ص 150 وبحار الأنوار ج 19 ص 25 وج 22 ص 530 وج 35 ص 82 وشجرة طوبى ج 2 ص 236.

وراجع: الغدير ج 7 ص 372 عن: الطبقات الكبرى لابن سعد ج 1 ص 106 والإمتاع للمقريزي ص 27 وتاريخ ابن كثير ج 3 ص 134 والسيرة الحلبية ج 1 ص 373 والسيرة لزيني دحلان (هامش الحلبية) ج 1 ص 291 وأسنى المطالب ص 11.

(2) شرح نهج البلاغة للمعتزلي ج 4 ص 115.

والحمد لله والصلاة والسلام على محمد وآله..

الذين حضروا الغدير لم يعترضوا على أبي بكر..

السؤال رقم 14:

إذا كانت الشيعة تزعم أن الذين حضروا غدير خم آلاف الصحابة قد سمعوا جميعاً الوصية بالخلافة لعلي بن أبي طالب «رضي الله عنه» بعد رسول الله ﷺ مباشرة؛ فلماذا لم يأت واحد من آلاف الصحابة ويغضب لعلي ابن أبي طالب، ولا حتى عمار بن ياسر، ولا المقداد بن عمرو، ولا سلمان الفارسي «رضي الله عنهم»، فيقول: يا أبا بكر، لماذا تغضب الخلافة من علي وأنت تعرف ماذا قال الرسول ﷺ في غدير خم؟!

الجواب:

بسم الله الرحمن الرحيم

وله الحمد، والصلاة والسلام على محمد وآله الطاهرين..

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته..

وبعد..

فإننا نجيب بما يلي:

أولاً: إن من يرى ما جرى على الزهراء «عليها السلام» من

ضرب، وإهانة، وإسقاط جنين، وهي سيدة نساء العالمين، وبضعة الرسول، ومن آذاها فقد آذاه، ومن أغضبها فقد أغضبه..

ويرى ويسمع قولهم لرسول الله «صلى الله عليه وآله» مباشرة: إنه يهجر، وهو لا يزال حياً يرزق..

ويرى ما جرى في السقيفة من تهديدات وإهانات، ونزاعات جرت بين الأنصار وبين الذين استأثروا بالأمر بعد وفاته «صلى الله عليه وآله»..

ويرى أن جميع الصحابة قد بايعوا علياً «عليه السلام» يوم الغدير قبل سبعين يوماً فقط من وفاته «صلى الله عليه وآله»..

ويرى كيف أن الناس كانوا يساقون إلى البيعة لأبي بكر في المسجد..

ثم يرى كيف تم غصب فدك من الزهراء «عليها السلام».. حيث تعرضت للإهانة والضرب من أجل ذلك أيضاً.

إن من يرى ذلك كله وسواه ثم يتوهم أن أبا بكر سوف يستجيب لقوله، ويعترف له بالحق، ويتخلى عن هذا الأمر، ويسلمه إلى صاحبه الشرعي، بمجرد أن يقول له أحدهم: يا أبا بكر، لماذا تغصب الخلافة من علي، وأنت تعرف ماذا قال الرسول في غدير خم؟! نعم، إن من يتوهم ذلك، سيتهم بأنه مجنون بلا ريب.

ثانياً: مع غض النظر عن ذلك كله، فإن لنا أن نسأل: من أين عرف هذا السائل: أن هؤلاء وكثير غيرهم لم يحتجوا على أبي بكر بذلك، ولم يطالبوه ببيعته، ولم يسألوه عنها؟! فإن عدم الوجدان لا يدل على عدم الوجود.. والدواعي متوفرة لطمس أمثال هذه الأخبار، وإخفائها، ومطالبة بل معاقبة كل من يعمل على إفشائها.

والكل يعلم كم كان الخلفاء ومن هم على نهجهم متشددين في المنع من إفشاء الحديث عن رسول الله «صلى الله عليه وآله»، وطمس معالمه، ويمكن مراجعة كتاب: (الصحيح من سيرة النبي الأعظم «صلى الله عليه وآله»). الجزء الأول، للوقوف على طائفة كبيرة من النصوص والمصادر لهذا الأمر.

ثالثاً: هناك دلائل كثيرة على وجود اعتراضات ومطالبات احتجاجية لعدد من الصحابة لأبي بكر بما جرى من غصب الخلافة بعد رسول الله «صلى الله عليه وآله».. وقد ذكرنا شطراً من هذه الإحتجاجات في كتاب (الصحيح من سيرة النبي الأعظم «صلى الله عليه وآله»)، فراجع الأجزاء الأخيرة منه.

رابعاً: قال السائل: «إذا كانت الشيعة تزعم أن الذين حضروا غدير خم هم آلاف الصحابة قد سمعوا جميعاً الوصية بالخلافة لعلي بن أبي طالب «رضي الله عنه» بعد رسول الله الخ..». مع أن روايات الغدير لا تنحصر بالشيعة، فقد ذكرها أهل السنة أيضاً في

كتبهم بصورة مكثفة، وإنما يحتج الشيعة على أهل السنة في هذا الأمر
بخصوص ما في كتب أهل السنة، فراجع كتاب الغدير للأميني،
وغيره..

والحمد لله والصلاة والسلام على محمد وآله..

علي x لم يعترض علي من قال: إن النبي يهجر!!

السؤال رقم 15:

لماذا لم يتكلم علي «رضي الله عنه» عندما طلب الرسول □ قبل وفاته أن يكتب لهم كتاباً لن يضلوا بعده أبداً، وهو الشجاع الذي لا يخشى إلا الله؟! وهو يعلم أن الساكت عن الحق شيطان أخرس؟!

الجواب:

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله، والصلاة والسلام على محمد وآله الطاهرين..

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته..

وبعد..

فإن مقصود السائل فيما يبدو: أنه كان علي علي «عليه السلام» أن يعترض علي عمر حين قال عند النبي «صلى الله عليه وآله» في هذه المناسبة: «إن النبي ليهجر»، أو «غلب عليه الوجع».. ولكننا نقول:

أولاً: لقد قال تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْدُمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ

وَرَسُولِهِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ⁽¹⁾.. ولم يكن علي «عليه السلام» بالذي يخالف الأمر الإلهي، ويقدم بين يدي رسول الله «صلى الله عليه وآله».. وبما أن رسول الله «صلى الله عليه وآله» لم يأمره بشيء، فإنه لا يستطيع هو أن يبادر إلى أي عمل من دون أن يأمره «صلى الله عليه وآله» أو أن يأذن له.

ثانياً: لو أن علياً «عليه السلام» كان قد تقوه ببنت شفة، فلربما يتخذ بعضهم ذلك ذريعة للإصرار على ادعاء أن ما قاله عمر، من أن النبي «صلى الله عليه وآله» يهجر، أو غلبه الوجع، كان صحيحاً.

ولعل من يتتبع ما جرى من أحداث أثناء حجة الوداع، حين منعوا النبي «صلى الله عليه وآله» من إكمال كلامه عن الأئمة الاثني عشر، وقبيل وفاة النبي «صلى الله عليه وآله» وبعد وفاته، ويلاحظ حجم الإعتداءات على آل بيت النبي «صلى الله عليه وآله»، وابنته الزهراء «عليها السلام» خاصة، سيرى:

أن القوم قد واجهوا النبي، فما بالك بغيره إذا اعترض عليهم، فكيف لو كان من أهل البيت «عليهم السلام»؟!

ثالثاً: إن اعتراض علي «عليه السلام» على عمر في هذه

(1) الآية 1 من سورة الحجرات.

المناسبة سيؤدي إلى التنازع عند رسول الله، وقد صرح «صلى الله عليه وآله»، بأن ذلك غير مقبول في محضر الأنبياء، حيث إنهم حين اختلفوا، وقال بعضهم: قدموا لرسول الله «صلى الله عليه وآله» ما طلب.

وقال بعضهم الآخر: القول ما قاله عمر.

قال النبي «صلى الله عليه وآله»: «قوموا عني، ولا ينبغي عندي التنازع»⁽¹⁾.

وفي نص آخر: أن ابن عباس قال ذلك⁽²⁾.

-
- (1) صحيح البخاري (ط دار الفكر) ج 1 ص 37 وعمدة القاري ج 14 ص 298 والدرر لابن عبد البر ص 270 والمواقف للإيجي ج 3 ص 650 والإحكام لابن حزم ج 7 ص 984 وإمتاع الأسماع ج 14 ص 447 وشرح المواقف للجرجاني ج 8 ص 376 وراجع: شرح نهج البلاغة للمعتزلي ج 12 ص 87 وراجع: فتح الباري ج 8 ص 101 وعمدة القاري ج 14 ص 298.
- (2) راجع: صحيح البخاري (ط دار الفكر) ج 4 ص 31 و 66 وج 5 ص 137 والسنن الكبرى للبيهقي ج 9 ص 207 ومسند أحمد ج 1 ص 222 وصحيح مسلم (ط دار الفكر) ج 5 ص 75 والمصنف للصنعاني ج 6 ص 57 وج 10 ص 361 ومسند الحميدي ج 1 ص 242 ومسند أبي يعلى ج 4 ص 298 والطبقات الكبرى لابن سعد ج 2 ص 242 والكامل في التاريخ ج 2

رابعاً: لو أن علياً «عليه السلام» تدخل في الأمر، فإن لم يؤد تدخله إلى كتابة شيء، فلا تكون ثمة ضرورة لتدخله، وإن أدى تدخله إلى كتابة الكتاب الذي طلب النبي «صلى الله عليه وآله» الكتف والدواة من أجله..

فستكون النتيجة هي: أن يصر عمر وحزبه على أن ما كتبه النبي «صلى الله عليه وآله»، لا قيمة له، لأنه إنما كتبه وهو يهجر.. وهذا الإصرار سيؤدي إلى تأكيد الشبهة، والمزيد من التشنج، وربما ينتهي الأمر إلى ما لا تحمد عقباه..

والحمد لله والصلاة والسلام على محمد وآله..

ص320 وإمتاع الأسماع ج14 ص447 والبداية والنهاية ج5 ص247
 وفتح الباري ج8 ص101 وعمدة القاري ج14 ص298 وج15 ص90
 وج18 ص61.

التفسير الإلهي للقرآن في كتاب الكافي..

السؤال رقم 16:

أليست الشيعة تقول بأن معظم روايات الكافي ضعيفة؟! وليس لدينا صحيح إلا القرآن.

فكيف يدعون بعد هذا - كذباً وزوراً - أن التفسير الإلهي للقرآن موجود في كتاب معظم رواياته ضعيفة باعترافهم؟!

الجواب:

بسم الله الرحمن الرحيم

وله الحمد، والصلاة والسلام على محمد وآله الطاهرين..

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته..

وبعد..

فإننا نجيب بما يلي:

أولاً: قال السائل: إن الشيعة تقول بأن معظم روايات الكافي ضعيفة.. ولا بد من التنبيه، على الفرق بين وجود روايات ضعيفة، وبين أن تكون أكثر الروايات ضعيفة.. وبين ضعف الرواية، وبين كذب مضمونها، إذ لا ملازمة بين الأمرين..

ثانياً: أين ادعى الشيعة: أن التفسير الإلهي للقرآن موجود في كتاب الكافي؟! وفي أي مصدر وجد السائل ذلك؟! فإننا لا نعرف هذا الأمر، ولم نسمع به من قبل!!

ثالثاً: إن كان المقصود بالتفسير الإلهي: أن ما ورد في الكافي من روايات صحيحة يصح نسبتها إلى النبي وأهل بيته الذين هم أحد الثقلين، وبالتالي فهي مما أمر الله بأخذه، وقبوله، ومما يصح القول بأنه من عند الله بمعنى: أن الله تعالى قد رضي، وأجاز لنبيه «صلى الله عليه وآله» أن يبلغه إلى أهل بيته وإلى الناس، وأبلغه أهل البيت «عليهم السلام» إلى الناس أيضاً..

نعم.. إن كان المقصود هذا.. فلا ضير فيه.. سواء قلّت الأحاديث الصحيحة أو كثرت.. ولكن هذا الأمر لا يختص بكتاب الكافي، بل يشمل كل كتاب اشتمل على روايات صحيحة، أثبتت الأدلة صدورها عن رسول الله «صلى الله عليه وآله»، وعن أهل بيته الطاهرين..

أما إن كان المقصود أن الشيعة يدعون أن جميع ما في الكافي هو تفسير للقرآن، فإن ذلك لم يقله أحد من الشيعة، فلا معنى للإشكال به عليهم..

رابعاً: ليس عيباً أن ينظر الشيعة إلى الروايات نظرة ناقدة وفاحصة، وأن يتثبتوا من صحتها سنداً، وسلامتها دلالة، وواقعيتها مضموناً. فإن ذلك هو مقتضى الأمانة والإنصاف، وما يفرضه

الواجب الإيماني والإنساني، والديني..

وليس عيباً أيضاً أن لا يتكل أحد على أحد في القيام بهذا الواجب، والتأكد من صحة ما توصل إليه السابقون مرة بعد أخرى، سعياً إلى تقليل الأخطاء، وتحرزاً من الغفلة، التي قد تعرض للباحث، وتحاشياً عن حالات القصور والتقصير في الاستفادة من المعايير والضوابط التي ينبغي رعايتها في البحث والتقصي..

ولكن ما ينبغي أن يثير الدهشة هو أن يعتمد العالم والباحث على غيره ممن قد يكون هو أقدر على استخلاص النتائج الصحيحة في البحث العلمي، وأن لا يكلف نفسه بإعادة النظر في النتائج التي توصل إليها شخص مثله قبل ألف سنة، بالرغم من كثرة الإشكالات والمؤاخذات على تلك النتائج التي انتهى إليها، والقرارات التي اتخذها.. وكأنه يعتقد بعصمة ذلك الشخص أو الأشخاص، أو كأن ما قاله وحي منزل أتاه به نبي مرسل، لا سبيل للنظر والنقاش فيه..

والحمد لله، والصلاة والسلام على محمد وآله..

التسمية بعبد الحسين لا تصح..

السؤال رقم 17:

العبودية لا تكون إلا لله وحده؛ يقول سبحانه وتعالى: (بَلِ اللَّهَ فَاعْبُدْ) [الزمر:66]، فلماذا يتسمى الشيعة بعبد الحسين، وعبد علي، وعبد الزهراء، وعبد الإمام؟! ولماذا لم يسم الأئمة أبناءهم بعبد علي وعبد الزهراء؟! وهل يصح أن يكون معنى عبد الحسين (خادم الحسين) بعد استشهاد الحسين «رضوان الله عليه»؟! وهل يعقل أنه يقدم له الطعام والشراب، ويصب له ماء الوضوء في قبره!!! حتى يصير خادماً له؟!

الجواب:

بسم الله الرحمن الرحيم

وله الحمد، والصلاة والسلام على محمد وآله الطاهرين.. السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.. وبعد..

فإن علينا ملاحظة الأمور التالية:

أولاً: هناك فرق بين العبادة والعبودية، فالعبادة لا تصح لغير الله سبحانه، ومن عبد غيره فقد ضل وأشرك..

ثانياً: العبودية بمعنى المملوكية تكون لله تعالى بالأصالة، وقد تكون لغيره تعالى بالتبع، بمعنى: أن الغير يملك غيره من خلال تملك الله تعالى إياه، فهو تعالى المالك الحقيقي لكل شيء، وهو تعالى يملك غيره من عباده الأرض والشجر، والحجر، والحيوان، والإنسان أيضاً، وغير ذلك.. فقد قال تعالى: (وَأَنْكَحُوا النَّيَامَى مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ..)(1).

فيصير زيد ملكاً لعمر، وبتمليك الله تعالى بأحد الأسباب الموجبة لذلك.

ثالثاً: روي: أن حبراً من الأخبار قال لعلي «عليه السلام»: أفنبي أنت؟!

فقال «عليه السلام»: «إنما أنا عبد من عبيد محمد»(2).

(1) الآية 1 من سورة الحجرات.

(2) راجع: بحار الأنوار ج3 ص283 والكافي ج1 ص90 وعوالي اللآلي ج1 ص292 والاحتجاج للطبرسي ج1 ص496 و (ط أخرى) ص313 ومستدرک سفينة البحار ج7 ص64 وتفسير نور الثقلين ج5 ص233

ولعله قال ذلك «عليه السلام» بعد استشهاد رسول الله «صلى الله عليه وآله»، وإن كان قد قاله في أيام خلافته، فيكون قد مضى على استشهاد رسول الله «صلى الله عليه وآله» أكثر من ربع قرن. فهل قصد «عليه السلام» أنه يقدم للنبي «صلى الله عليه وآله» الطعام والشراب وهو في قبره؟!

رابعاً: من كلمات لقمان لابنه: «يا بني كن عبداً للأخيار»⁽¹⁾.
وقد ورد عن علي «عليه السلام»: أنا عبد من علمني حرفاً واحداً، إن شاء باع، وإن شاء أعتق، وإن شاء استرق⁽²⁾.
وقال أمير المؤمنين «عليه السلام»: من علمني حرفاً، فقد صيرني عبداً⁽³⁾.

-
- وكتاب التوحيد للصدوق ص 174 والأمالى للصدوق ص 534.
- (1) راجع: بحار الأنوار ج 13 ص 416 و 418 و ج 71 ص 176 و 186 و وسائل الشيعة (ط مؤسسة آل البيت) ج 12 ص 156 و (ط دار الإسلامية) ج 8 ص 509 ونهج السعادة ج 7 ص 251 و 353 وقصص الأنبياء للراوندي ص 194.
- (2) راجع: العلم والحكمة في الكتاب والسنة للريشهري ص 421 عن آداب المتعلمين ص 74 بهامشه، نقلاً عن تعليم المتعلم طريق التعلم للزرنوجي.
- (3) راجع: جامع السعادات للنراقي ج 3 ص 112.

وعن النبي «صلى الله عليه وآله» أنه قال: من تعلمت منه حرفاً، صرت له عبداً⁽¹⁾.

ومن الكلمات المأثورة: من علمني حرفاً كنت له عبداً⁽²⁾.

خامساً: إن أبرز خصوصيات العبد تجاه مولاه: أنه لا يقدر على شيء، وأن سيده هو الذي يملك قراره ومساره، فإذا كان الله تعالى قد اعتبر نبيه ولياً للمؤمنين، بل أولى بالمؤمنين من أنفسهم، وإذا كان هذا بالذات هو حال الإمام مع الناس، وفقاً لقول رسول الله «صلى الله عليه وآله» يوم الغدير: «أست أولى بكم من أنفسكم؟! قالوا: بلى.

قال: فمن كنت مولاه فهذا علي مولاه..».

فإن النتيجة هي: أن الناس عبيد للنبي محمد «صلى الله عليه وآله» بالطاعة لمقام النبوة والإمامة، بمعنى لزوم طاعته والإنقياد له، على حد طاعة العبيد لأسيادهم..

وقد روي: أن الإمام الرضا «عليه السلام» قد بيّن المراد بما

(1) راجع: عوالي اللآلي ج 1 ص 292 وبحار الأنوار ج 74 ص 165

ومستدرک سفينة البحار ج 4 ص 404 وج 7 ص 360.

(2) راجع: كشف الخفاء ج 2 ص 265.

حكاه الناس عنهم، من أن الناس عبيد لهم، بقوله «عليه السلام»: «الناس عبيد لنا في الطاعة، موال لنا في الدين»⁽¹⁾.

وليس المراد: أننا عبيد له بالخدمة والمعونة، فلا معنى لقول السائل: «هل يعقل أنه يقدم له الطعام والشراب، ويصب له ماء الوضوء في قبره»؟!!

وبعد.. فإن هذا يوضح لنا: الفرق بين العبودية بالمالكية، والعبودية في الطاعة، فإن المالكية تدور مدار الحياة، وتنقطع بالموت.

أما العبودية بالطاعة، فلا يقطعها الموت، بل تتواصل وتستمر بعده كما كانت قبله. فتجب طاعة الأسياد في الحياة وبعد الممات، لبقاء العبودية بالطاعة.. أما العبودية بالمالكية، فتزول، لزوال الملك عن العبد بمجرد موت سيده..

(1) راجع: بحار الأنوار ج 25 ص 279 والكافي ج 1 ص 187 ووسائل الشيعة (ط مؤسسة آل البيت) ج 23 ص 262 و (ط دار الإسلامية) ج 16 ص 161 = = والأمالى للمفيد ص 253 والأمالى للطوسي ص 22 وموسوعة أحاديث أهل البيت للنجفي ج 3 ص 491 وتفسير نور الثقلين ج 4 ص 52 وبشارة المصطفى ص 119.

سادساً: في الصحابة أناس كثيرين لهم أسماء تتوافق مع التسمية باسم عبد علي، وعبد الحسين، ونذكر من ذلك على سبيل المثال بعض من ذكرهم صاحب الإصابة، ولم يستطع أن يثبت لنا أن النبي «صلى الله عليه وآله» قد غير أسماءهم.. مثل:

- 1 - عبد رضا (أبو مكنف).
- 2 - عبد شمس بن الحرث بن كثير بن جشم.
- 3 - عبد شمس بن عفيف بن زهير.
- 4 - عبد عمرو بن عبد جبل الكلبي.
- 5 - عبد عمرو بن نضلة الخزاعي.
- 6 - عبد عمرو بن يزيد بن عامر الجريشي.
- 7 - عبد عوف بن الحرث بن عوف الأهمسي.
- 8 - عبد قيس بن لاي بن عاصم.
- 9 - عبد المطلب بن ربيعة بن الحرث.
- 10 - عبد يزيد بن هاشم بن المطلب.
- 11 - عبد ياليل بن عمرو بن عمير الثقفي.
- 12 - عبد الجد بن عبد العزيز الأزدي.
- 13 - عبد الحجر بن سراقه.
- 14 - عبد خير بن يزيد.

15 - عبد القيس اليمامي الحنفى.

والحمد لله، والصلاة والسلام على محمد وآله..

العاجز لا يصلح للإمامة..

السؤال رقم 18:

إذا كان علي «رضي الله عنه» يعلم أنه خليفة من الله منصوص عليه، فلماذا بايع أبا بكر وعمر وعثمان «رضي الله عنهم»؟!
فان قلت: إنه كان عاجزاً، فالعاجز لا يصلح للإمامة؛ لأنها لا تكون إلا للقادر على أعبائها.

وإن قلت: كان مستطيعاً ولكنه لم يفعل، فهذه خيانة.

والخائن لا يصلح إماماً! ولا يؤتمن على الرعية.

- وحاشاه من كل ذلك -

فما جوابكم إن كان لكم جواب صحيح؟!

الجواب:

بسم الله الرحمن الرحيم

وله الحمد، والصلاة والسلام على محمد وآله الطاهرين..

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته..

وبعد..

فإننا نجيب بما يلي:

أولاً: إن علياً «عليه السلام» لم يبايع أبا بكر كما أفادته بعض النصوص.. وقد ذكرنا ذلك في الإجابة على السؤال رقم 5.

وكذلك الحال بالنسبة لبيعتة «عليه السلام» لعمر وعثمان، فإنه لا مجال لإثبات حصول هذه البيعة التي يدعيها السائل.

ثانياً: حتى لو بايع علي «عليه السلام» أبا بكر، فإنما بايعه تحت وطأة ضرب زوجته، وإسقاط جنينها، ومحاولة إحراق بيته على من فيه، وفيه الزهراء والحسنان، وعلي «عليهم السلام» بالإضافة إلى الخادمة فضة.. ولا بيعة لمكره (1).

ثالثاً: يدعي أهل السنة - على ما في البخاري وغيره -: أن علياً «عليه السلام» إنما بايع أبا بكر بعد ستة أشهر (2)، وسؤالنا هو: لماذا

(1) راجع: البداية والنهاية ج 10 ص 90 ومقاتل الطالبين ص 190 وتاريخ الأمم والملوك (ط أوربا) ج 3 ص 200 و (ط مؤسسة الأعلمي) ج 6 ص 190 والكامل في التاريخ ج 5 ص 532.

(2) راجع: صحيح البخاري (ط دار الفكر) ج 5 ص 82 وصحيح مسلم ج 5 ص 154 وشرح أصول الكافي ج 7 ص 218 والصوارم المهرقة ص 71 ومناقب أهل البيت «عليهم السلام» للشيرواني ص 413 وشرح مسلم للنووي ج 12 ص 77 وفتح الباري ج 7 ص 378 وعمدة القاري ج 17 ص 258 وصحيح ابن حبان ج 14 ص 573 ونصب الراية للزيلعي ج 2

تخلف عن بيعته كل هذه الفترة؟! هل لأنه كان راغباً ببيعته، متلهفاً عليها؟! أم لأن أحداثاً جرت، وأموراً حصلت، لا يزال أنصار الخلفاء يجهدون على طمسها وإخفائها؟!!

رابعاً: لقد قتل الطغاة يحيى بن زكريا، وقتل بنو إسرائيل أنبياءهم، ولم يتمكن هارون عن منع بني إسرائيل من اتخاذ العجل رباً. ولم يستطع النبي «صلى الله عليه وآله» فعل أي شيء مع قريش قبل هجرته إلى المدينة طيلة ثلاث عشرة سنة، فهل بطلت نبوتهم، وذهبت صلاحيتهم لمقام النبوة؟!!

بل لقد منع بعضهم النبي «صلى الله عليه وآله» من كتابة كتاب للأمة، لكي لا تضل بعده أبداً، ولم يتمكن من تسيير جيش أسامة، وذلك في مرض موته، فهل بطلت نبوته، لأن النبوة إنما تكون للقادر على حمل أعبائها؟!!

وإن كان هؤلاء الأنبياء قادرين على دفع الأعداء، وإجبارهم على تنفيذ أوامرهم، وكان هارون قادراً على المنع من اتخاذ العجل. وكان النبي «صلى الله عليه وآله» قادراً على كتابة الكتاب بالقوة والقهر،

ص360 والبداية والنهاية = ج5 ص307 والسيرة النبوية لابن كثير
ج4 ص568 والإكمال في أسماء الرجال ص168.

وعلى تنفيذ جيش أسامة كذلك ولم يفعلوا، فهل يصح للسائل أن ينسب إليهم الخيانة - والعياذ بالله - ويقول: إن الخائن لا يصلح أن يكون نبياً، ولا يؤتمن على الرعية.. وحاشاهم من ذلك..

والخلاصة: أن الله قادر تكويناً على محق الجبابة والطغاة، وعلى تسيير الأمور وفق ما يريد، ولكنه لا يفعل ذلك، لأنه يخالف الحكمة، وفيه نقض للسنن.

وهكذا يقال بالنسبة للأنبياء «عليهم السلام»، فإنه تعالى يمكن أن يُقدّرهم على تحقيق كل ما يحبون.. ولكنه لا يفعل ذلك لما قلناه من أنه مناف للحكمة، واللسن التي أراد سبحانه أن تجري الأمور عليها..

خامساً: إن الإمامة والنبوة تتحقق بالنص الذي يبين النصب الإلهي لشخص بعينه لهذا المقام الخطير، واختياره لهذه الكرامة الإلهية، ولا يؤخذ فيه رضا الناس بالمنسوب، ولذلك حارب الناس الأنبياء، وقتلوا الكثيرين منهم..

والحمد لله، والصلاة والسلام على محمد وآله..

علي x لم يغير شيئاً من عهد أبي بكر وعمر؟!

السؤال رقم 19:

عندما تولى علي «رضي الله عنه» لم نجده خالف الخلفاء الراشدين قبله؛ فلم يخرج للناس قرآناً غير الذي عندهم، ولم ينكر على أحد منهم شيئاً، بل تواتر قوله على المنبر: «خير هذه الأمة بعد نبيها أبو بكر وعمر» ولم يشرع المتعة، ولم يرد فذك، ولم يوجب المتعة في الحج على الناس، ولا عمم قول «حي على خير العمل» في الأذان، ولا حذف «الصلاة خير من النوم».

فلو كان أبو بكر وعمر «رضي الله عنهما» كافرين، قد غصبا الخلافة منه - كما تزعمون - فلماذا لم يبين ذلك، والسلطة كانت بيده؟! بل نجده عكس ذلك، امتدحهما وأثنى عليهما.

فليسعكم ما وسعه، أو يلزمكم أن تقولوا بأنه خان الأمة ولم يبين لهم الأمر. وحاشاه من ذلك.

الجواب:

بسم الله الرحمن الرحيم

وله الحمد، والصلاة والسلام على محمد وآله الطاهرين..

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته..

وبعد..

فإننا نجيب بما يلي:

مصحف علي x :

قلنا في الجواب على السؤال رقم 10 والجواب على السؤال رقم

47: إن أحداً لم يدع أن ثمة قرآناً غير هذا الذي بين أيدي الناس..

ولكننا نقول:

إن الروايات تحدّثت عن أن علياً «عليه السلام» قد جاء إلى الذين استولوا على الخلافة بعد رسول الله «صلى الله عليه وآله» بالقرآن الذي كان مكتوباً عند رسول الله «صلى الله عليه وآله»، وكان خلف فراشه. وكان مرتباً حسب النزول - والظاهر: أن هذا هو ترتيب سورة - وقد كتب فيه شأن نزول الآيات، وبيان المحكم والمتشابه، والناسخ من المنسوخ، ولكنهم رفضوه، فأرجعه «عليه السلام»، وأبقاه عنده..

وجمعوا لأنفسهم قرآناً بواسطة زيد بن ثابت، مجرداً عن بيان الناسخ من المنسوخ، وعن كل ما ذكرناه آنفاً. جمعه من العصب والخاف. وادعوا أنهم جمعوه بشهادة رجلين، باستثناء إحدى الآيات التي لم يشهد بها غير خزيمة بن ثابت، فقبلوها منه، لأنه ذو

الشهادتين (1).

وغير ذلك مما ذكرناه في موضع آخر من هذا الكتاب.. والله من وراء قصدهم بهذه الإدعاءات.

وبعد تولي أمير المؤمنين «عليه السلام» للخلافة، كان قد مضى على استشهاد الرسول «صلى الله عليه وآله» ربع قرن، فلم يكن من المصلحة إظهار هذا القرآن، لأن ذلك سيثير الكثير من الأسئلة، ويفسح المجال لبث الشكوك والشبهات في الناس، وسيغتنم مرضى القلوب الفرصة لإثارة الفتن وإطلاق الشائعات حول صدقية ما جاء به..

فالأسلوب الأمثل هو بيان هذه المعارف بصورة تدريجية، حسبما تقتضيه الحاجة وتسمح به الظروف، ويمكن انتمان الثقافات من أهل

(1) وهذا يلقي ظلالاً من الشك على ما يُدعى من أن زيد بن ثابت أحد الذين جمعوا القرآن على عهد رسول الله «صلى الله عليه وآله»، إذ لو كان كذلك لأعطاهم مصحفه. كما أن دعوى جمع القرآن بشهادة رجلين لا يمكن قبولها.. والأدلة = = والشواهد تشير إلى خلاف ذلك قطعاً.. إلا أن يكون المقصود: أن زيدا جمع مصحفاً لشخص الخليفة الذي لم يكن عنده مصحف..

الدين على ما تقتضي المصلحة بائتمانهم عليه.. أو يبقى في حوزة أهل البيت «عليهم السلام» الذين هم عدل القرآن، وأعلام الهداية إلى يوم القيامة، ليبينوا ما ينبغي بيانه من ذلك بصورة تدريجية..

خير الأمة: أبو بكر، وعمر:

أما الحديث عن تواتر قوله «عليه السلام» على المنبر: خير هذه الأمة بعد نبيها أبو بكر وعمر، فنقول فيه:

أولاً: إنه يحتاج إلى إثبات أصل حصول ذلك منه ولو مرة واحدة بالأسانيد المعتبرة، التي لم يوردها أهل الهوى من مناوئيه «عليه السلام»، ومن يتهمون بجر النار إلى قرصهم..

ثم يحتاج إلى إثبات تواتر هذا القول عنه كما ذكره السائل، وأنى لهم بإثبات هذا وذاك..

ثانياً: لو كان هذا الكلام صحيحاً عنه، فلا بد من الإجابة على سؤال:

لماذا إذن تخلف عن بيعة أبي بكر ستة أشهر⁽¹⁾، أو إلى ما بعد

(1) صحيح البخاري (ط دار الفكر) ج 5 ص 82 وصحيح مسلم ج 5 ص 154

وشرح أصول الكافي ج 7 ص 218 والصوارم المهرقة ص 71 ومناقب

وفاة الصديقة الزهراء «عليها السلام»⁽¹⁾، أو فقل: لماذا لم يبايعه، ولا بايع غيره أصلاً، كما تدلُّ عليه بعض النصوص؟! كما سيأتي في الإجابة على السؤال رقم 32.

أهل البيت «عليهم السلام» للشيرواني ص 413 وشرح مسلم للنووي ج 12 ص 77 وفتح الباري ج 7 ص 378 وعمدة القاري ج 17 ص 258 وصحيح ابن حبان ج 14 ص 573 ونصب الراية للزيلعي ج 2 ص 360 والبداية والنهاية ج 5 ص 307 والسيرة النبوية لابن كثير ج 4 ص 568 والإكمال في أسماء الرجال ص 168.

(1) السقيفة وفدك للجوهري ص 63 والسنن الكبرى للبيهقي ج 6 ص 300 وفتح الباري ج 7 ص 379 والكامل في التاريخ ج 2 ص 331 وشرح نهج البلاغة = = للمعتزلي ج 2 ص 22 وج 6 ص 12 والإمامة والسياسة (تحقيق الزيني) ج 1 ص 20 و (تحقيق الشيري) ج 1 ص 31 والسيرة الحلبية ج 3 ص 485 ومروج الذهب ج 2 ص 309 وروضة المناظر (مطبوع بهامش الكامل في التاريخ) ج 7 ص 164 و 165 وشرح إحقاق الحق (الملحقات) ج 25 ص 256 عن ابن الوردي في كتابه تنمة المختصر في أخبار البشر (نسخة إحدى مكاتب اسلامبول) ص 53 وكتاب الأربعين للشيرازي ص 154 وبحار الأنوار ج 10 ص 427 وج 28 ص 312 و 349 و 358 و 391 وج 29 ص 333 ونهج السعادة ج 1 ص 47. وراجع: تاريخ الأمم والملوك ج 3 ص 208 وتاريخ اليعقوبي ج 2 ص 116.

ثالثاً: لو صح ذلك، لماذا ذكر «عليه السلام» أبا بكر في خطبة الشقشقية بما لا ينسجم مع هذه الأقوال المنسوبة إليه؟! كما أنه «عليه السلام» يصرح: بأنه أسلم وصلى قبل أن يسلم أبو بكر ويصلي⁽¹⁾.

(1) راجع: شرح نهج البلاغة للمعتزلي ج 4 ص 122 وراجع ج 1 ص 30 و ج 4 ص 122 و ج 13 ص 200 و 288 وكلام الإسكافي في العثمانية للجاحظ = = ص 300 وبحار الأنوار ج 26 ص 260 و ج 38 ص 216 و 260 و 333 و ج 41 ص 152 و ج 109 ص 34 وراجع: كنز الفوائد ص 121 ومناقب آل أبي طالب ج 2 ص 286 والصراط المستقيم ج 1 ص 282 وكتاب الأربعين للشيرازي ص 425 ومناقب أهل البيت «عليهم السلام» للشيرازي ص 45 و 46 و 156 و 157 وأعيان الشيعة ج 1 ص 335 والدر النظيم ص 269 ونهج الإيمان ص 514 وينايع المودة ج 1 ص 455 و ج 2 ص 144 ومشارك أنوار اليقين ص 75 و 259 و 261 وغاية المرام ج 5 ص 114 وإلزام الناصب ج 2 ص 190 وشرح إحقاق الحق (الملحقات) ج 4 ص 212 و ج 4 ص 370 وراجع: ذخائر العقبى ص 56 عن ابن قتيبة، وأنساب الأشراف (بتحقيق المحمودي) ج 2 ص 146 والآحاد والمثاني (مخطوط في كوبرلي) رقم 235 والبداية والنهاية ج 7 ص 334 والمعارف لابن قتيبة ص 73 و 74 والغدير ج 2 ص 314 و ج 3 ص 122 عن بعض من تقدم، وعن ابن أيوب والعقيلي، عن كنز العمال (طبعة أولى) ج 6

هذا كله بغض النظر عن أن الزهراء «عليها السلام» ماتت مهاجرة وغاضبة وواحدة على أبي بكر وعمر.. وأوصت أن لا يحضرا جنازتها ولا دفنها، بل أوصت أن تدفن ليلاً لأجل ذلك.

زواج المتعة تشريع ثابت:

بالنسبة لزواج المتعة نقول:

إن زواج المتعة لا يحتاج إلى تشريع من علي «عليه السلام»، ولا من غيره، ولم يكن علي «عليه السلام» بالذي يشرع من عند نفسه، فقد شرّعه الله ورسوله. كما تدلُّ عليه آية: (فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً)⁽¹⁾، وعشرات الروايات التي رواها أهل السنة، والتي قد يصل عددها إلى مئة وعشر روايات. وهي المذكورة في كتاب (زواج المتعة: تحقيق ودراسة).. الجزء الثاني

ص405 وعن الإستيعاب ج2 ص460 وعن مطالب السؤول ص19 وقال: كان يقولها في كثير الأوقات، وتاريخ الأمم والملوك ج2 ص312 وعن الرياض النضرة ج2 ص155 و 157 وعن العقد الفريد ج2 ص275 وراجع: الإصابة ج4 ص171 وهامشها في الإستيعاب ج4 ص170 وميزان الاعتدال ج2 ص3 و 417.

(1) الآية 24 من سورة النساء.

ص121 - 190 أما ما رواه الشيعة حول زواج المتعة، فحدّث عنه ولا حرج.. وحين حرّم وألغى عمر هذا الزواج أعلن علي «عليه السلام» عن موقفه من هذا التصرف حين قال: لولا تحريم عمر لما زنى إلا شفا (أو إلّا شقي)(1).

(1) جامع البيان ج 5 ص 9 بسند صحيح على الظاهر، وكذا المصنف لعبد الرزاق ج 7 ص 500 ومنتخب كنز العمال (بهامش مسند أحمد) ج 6 ص 405 والتفسير الكبير للرازي (ط سنة 1357 هـ) ج 10 ص 50 والدر المنثور ج 2 ص 140 = = وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج 2 ص 25 وتفسير النيسابوري (بهامش الطبري) ج 5 ص 17 والبيان للخوائي ص 343 عن مسند أبي يعلى، ودلائل الصدق ج 3 ص 101 وتلخيص الشافي ج 4 ص 32 ووسائل الشيعة (ط دار إحياء التراث) أبواب نكاح المتعة ج 21 ص 5 و 11 و 44 وفي هامشه عن: نواذر أحمد بن محمد بن عيسى ص 65 و 66 وعن رسالة المتعة للمفيد، ونفحات اللاهوت ص 99، والتهذيب ج 7 ص 250 ومستدرک وسائل الشيعة ج 14 ص 447 و 449 و 478 و 482 و 483 وكتاب عاصم بن حميد الحناط ص 24 والهداية للخصيبي حديث المفضل ص 109 وكنز العرفان ج 2 ص 148 والكافي ج 5 ص 448 والإيضاح ص 443 والجواهر ج 30 ص 144 عن: النهاية في اللغة لابن الأثير، والطبري، والثعلبي، والسرائر ص 312 وتفسير العياشي ج 1 ص 233 والغدير ج 6 ص 206 وكنز العمال (ط مؤسسة

ولم يؤثر عن علي «عليه السلام» أنه قد منع أحداً من هذا الزواج أيام خلافته.

يضاف إلى ذلك: أن زواج المتعة لا يرتبط بالسياسة، وإنما هو تكليف يرتبط بالأشخاص.

علي x وفدك:

أما بالنسبة لاسترجاع فدك فنقول:

لقد أوضح الأئمة «عليهم السلام» أن سبب عدم استرجاع فدك، وعدم الإقدام على تغيير بعض الأمور، أمران:

أولهما: أنهم أناس قد ظلموا في هذا الأمر، وهم لا يستردون ما أخذ منهم ظلماً، ليكون الله تعالى هو الذي يأخذ لهم بحقهم في الآخرة (1).

(الرسالة) ج 16 ص 522 و 523 و (طبعة الهند) ج 22 ص 96 وتفسير البحر المحيط ج 3 ص 218 وعن أبي داود في ناسخه عن بعض من تقدم، والإستبصار فيما اختلف من الأخبار ج 3 ص 141 والتفسير الحديث لمحمد عزة دروزة ج 9 ص 54 والمرأة في القرآن والسنة ص 182 وبحار الأنوار (ط جديد) ج 100 ص 305 و 314 و 315 و (طقديم) ج 8 ص 273.
(1) الطرائف لابن طاووس ص 251 وعلل الشرايع ص 154 و 155 ومناقب

ثانيهما: لعلمهم كرهوا أن يدعي عليهم أحد خلاف أبي بكر وعمر (1).

وهذا إنما كان في الأمور التي ترتبط بالحق الشخصي الذي يصح التنازل عنه، ممن هو له.

وقد بقيت فذك شاهداً على مظلومية أهل البيت «عليهم السلام».

متعة الحج:

بالنسبة لإيجاب المتعة في الحج نقول أيضاً:

ألف: إن هذا حكم شرعه الله تعالى ورسوله من قبل، ولا يحتاج إلى إيجاب أحد، لا علي «عليه السلام» ولا غيره.. وليس علي «عليه السلام» ممن يحرّم ما شرّعه الله وأوجبه.

ب: إن هذا الحكم يرتبط بالأشخاص، ويخضع لقناعاتهم الدينية، ولا ربط له بالدولة، ولا بالأمير والخليفة..

آل أبي طالب ج 1 ص 270.

(1) الأموال لأبي عبيد ص 463 والخراج ص 23 وأحكام القرآن للجصاص ج 3 ص 63 والسنن الكبرى للبيهقي ج 6 ص 323 وأنساب الأشراف ج 1 ص 517 وتاريخ المدينة لابن شبة ج 1 ص 217 وكنز العمال ج 4 ص 330 عن أبي عبيد، وعن ابن الأنباري في المصاحف.

ونقول:

إن عمر بن الخطاب هو الذي حرّم متعة الحج، وحذف عبارة: حيّ على خير العمل من الأذان، وحرّم متعة النساء في لفظ واحد، ومقام واحد(1).

(1) شرح التجريد للقوشجي ص484. وراجع قوله «متعتان كانتا على عهد رسول الله عليه وآله» أنا أحرمهما، وأعاقب عليهما: متعة النساء، ومتعة الحج» في المنادر التالية: مسند أحمد ج1 ص337 وج3 ص325 و356 و363 والغدير ج6 ص208 و209 و210 و211 و212 ونقل أيضاً عن الجمع بين الصحيحين، وعن زاد المعاد، وجامع بيان العلم ج2 ص239 وعن مختصر جامع بيان العلم ص226 وكنز العمال (ط الهند) ج22 ص93 و94 و95 = و (ط مؤسسة الرسالة) ج16 ص519 و520 و521 عن الطبري، وأبي صالح، والطحاوي، وابن عساكر، وعن ضوء الشمس ج2 ص94. وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج1 ص182 وج12 ص251 وج16 ص265 والأم ج7 ص219 والسنن الكبرى للبيهقي ج7 ص206 ومنتخب كنز العمال (بهامش مسند أحمد) ج6 ص404 ومراة العقول ج3 ص481 والأوائل لأبي هلال العسكري ج1 ص238 وتفسير النيسابوري (بهامش الطبري) ج5 ص17 والبيان والتبيين (ط سنة 1380 هـ) ج4 ص278 و (ط دار الفكر) ج2 ص208 و223 وزاد المعاد ج1 ص213 وج2 ص184 وفيه (ثبت عن عمر)

والتفسير الكبير للرازي (ط سنة 1357 هـ) - مستدلاً به - ج 10 ص 51
 وراجع ص 52 وفي (ط أخرى) ج 2 ص 172 وج 3 ص 201 و 202
 ووفيات الأعيان، وصحيح مسلم ج 4 ص 131 وتلخيص الشافي ج 3
 ص 153 وج 4 ص 29 ومجمع البيان ج 3 ص 32 وكنز العرفان ج 2
 ص 156 و 158 عن الطبري في المستنير.

وراجع: والجواهر ج 30 ص 139 و 140 و 145 و 148 و 149 ونفحات
 اللاهوت ص 98 والإيضاح ص 443 ودلائل الصدق ج 3 ص 102 و 103
 وأحكام القرآن للجصاص ج 2 ص 270 وبداية المجتهد ج 1 ص 342
 والمحلّى ج 9 ص 107 والتمهيد للقرطبي ج 23 ص 364 و 365 بسندين،
 والتفسير الحديث لمحمد عزة دروزة ج 9 ص 54 والمرأة في القرآن والسنة
 لدروزة أيضاً ص 182 = = عن المغني لابن قدامة (ط دار الكتاب
 العربي) ج 7 ص 527 وعن شرح معاني الآثار، باب مناسك الحج
 ص 374 وج 2 ص 144 والمبسوط للسرخسي ج 5 ص 152 باب القرآن
 من كتاب الحج وصححه، والبحار (ط قديم) ج 8 ص 273 عن جامع
 الأصول لابن الأثير، وتحريم نكاح المتعة ص 106 و 105 و 72 و 73 و
 76 وأخبار القضاة لوكيح ج 2 ص 124 وقد أشار المعلق في هامشه إلى أن
 نهى عمر عن المتعة رواه ابن ماجة، والبيهقي، وابن المنذر. ومحاضرات
 الراغب ج 2 ص 214 والمسالك ج 1 ص 500 والمتعة للفكيكي ص 72
 وشرح التجريد للقوشجي، مبحث الإمامة ص 484 والصراط المستقيم ج 3

صلاة التراويح:

وكذلك الحال بالنسبة لصلاة التراويح، فإنه «عليه السلام» حاول أن يمنعهم منها، وأرسل الإمام الحسن «عليه السلام» لهذا الغرض، فصاحوا: «وا سنة عمراه»⁽¹⁾. فتركهم «عليه السلام»، لأن هذا الأمر قد أخذوه عن أناس يلزمون أنفسهم بالعمل بسنتهم، ويرون أن عليهم أن

ص 277 عن الطبري، وجواهر الأخبار والآثار ج 2 ص 192 عن التفتازاني في حاشيته على شرح العضد، والتمهيد ج 10 ص 112 و 113 والمنقّى للفي ج 2 هامش ص 519 والدر المنثور ج 2 ص 141 وسنن سعيد بن منصور ج 1 ص 219.

(1) راجع: شرح نهج البلاغة للمعتزلي ج 12 ص 283 وج 1 ص 269 ونهج الحق = = ص 289 والصراط المستقيم للبيضاوي ج 1 ص 26 وكتاب الأربعين للشيرازي ص 562 والشافعي في الإمامة ج 4 ص 219 وتقريب المعارف ص 347 وإحقاق الحق (الأصل) ص 244 و 247 وتلخيص الشافي ج 4 ص 58 وبحار الأنوار ج 31 ص 7 و (ط قديم) ج 8 ص 284 وجواهر الكلام ج 21 ص 337 وكشف القناع ص 65 و 66 وكتاب سليم بن قيس (ط مؤسسة البعثة) ص 126 وراجع: وسائل الشيعة (ط مؤسسة آل البيت) ج 8 ص 46 و (ط دار الإسلامية) ج 5 ص 192 وجامع أحاديث الشيعة ج 7 ص 212.

يتعبدوا بها، فهو أمر مرتبط بخلل فكري، اعتقادي، لا يمكن المنع عنه بصورة قاهرة، بل لا بد من إزالة المرتكز الخاطئ من أذهانهم، ببيان: أن سنة غير النبي لا عبرة بها، لا قيمة لها.. إلا إذا كانت تجسيداً لسنته «صلى الله عليه وآله»..

ولا نريد أن ندخل في تفاصيل هذا الموضوع حتى لا يساء فهم ما نرمي إليه..

والمراد بما روي من قوله «صلى الله عليه وآله»: «فعلیکم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين»⁽¹⁾: هو سنة الأئمة الاثني عشر، الذين

(1) راجع: الثقات لابن حبان ج 1 ص 4 و ج 2 ص 151 وكتاب المجروحين لابن حبان ج 1 ص 10 وكتاب الضعفاء لأبي نعيم ص 46 ونهاية السؤل ج 3 ص 266 و 267 وسلم الوصول في شرح نهاية السؤل ج 4 ص 410 وأصول = = السرخسي ج 1 ص 114 و 317 و 380 و ج 2 ص 106 و 116 والمحصل للرازي ج 4 ص 175 و ج 6 ص 131 وإرشاد الفحول ص 33 والأحكام في أصول الأحكام للآمدي ج 1 ص 232 و 241 و 248 و 249 و ج 2 ص 98 و ج 4 ص 207 و 237 والعلل لابن حنبل ج 1 ص 21 و حياة الصحابة ج 1 ص 12 وعن كشف الغمة للشعراني ج 1 ص 6. ومسند أحمد ج 4 ص 126 و 127 وسنن الدارمي ج 1 ص 45 وسنن ابن ماجة ج 1 ص 16 وسنن أبي داود ج 2 ص 393 وسنن الترمذي ج 4 ص 150

لا يقولون ولا يفعلون شيئاً من عند أنفسهم، بل يقتصرون على ما تعبدهم الله ورسوله به، فتكون سنتهم «عليهم السلام» إحياء لسنته

والمستدرك للحاكم ج 1 ص 96 و 97 والسنن الكبرى للبيهقي ج 10 ص 114 وجزء ابن عاصم ص 10 وكتاب السنة لابن أبي عاصم ص 29 و 30 وشرح معاني الآثار ج 1 ص 81 و 258 وصحيح ابن حبان ج 1 ص 179 والمعجم الأوسط ج 1 ص 28 والمعجم الكبير ج 18 ص 246 و 247 و 248 و 257 ومسند الشاميين ج 1 ص 254 و 402 و 446 وج 2 ص 197 و 299 والإستذكار لابن عبد البر ج 1 ص 288 وج 2 ص 71 وج 8 ص 8 و 13 والتمهيد لابن عبد البر ج 8 ص 66 و 117 وج 21 ص 279 والكافي لابن عبد البر ص 74 وجامع بيان العلم وفضله ج 2 ص 90 و 182 و 183 والأربعين البلدان لابن عساكر ص 121 وموارد الزمآن ج 1 ص 205 والعهود المحمدية ص 17 و 635 وكنز العمال (ط مؤسسة الرسالة) ج 1 ص 173 وشرح مسند أبي حنيفة ص 245 وكشف الخفاء ج 2 ص 206 وأحكام القرآن للجصاص ج 1 ص 530 وج 3 = ص 82 وتفسير البغوي ج 2 ص 145 والتفسير الكبير للرازي ج 1 ص 189 و 209 و 270 وج 12 ص 216 و 217 وتاريخ مدينة دمشق ج 31 ص 28 وج 40 ص 178 و 180 وج 64 ص 375 وأسد الغابة ج 3 ص 399 وتهذيب الكمال ج 5 ص 473 وج 17 ص 306 وج 31 ص 539 وتذكرة الحفاظ للذهبي ج 3 ص 1150 و 420 ومصادر كثيرة أخرى.

«صلى الله عليه وآله».

ومن هذه الموارد أيضاً: انتزاع كلمة: «حيّ على خير العمل» من الأذان كما سيتضح.

حيّ على خير العمل في الأذان:

أما بالنسبة لحيّ على خير العمل، فقد ورد في كتاب (الصحيح من سيرة النبي الأعظم «صلى الله عليه وآله») بحث حول مشروعية هذه العبارة في الأذان.

وسنذكر في نهاية هذا الجواب ملحقاً عن مشروعية: «حيّ على خير العمل» في الأذان، وأنها كانت تقال في عهد رسول الله «صلى الله عليه وآله»، وبعده، فانتظر..

ولا شيء يثبت أنها كانت تحذف من الأذان في عهد علي «عليه السلام»، بل لقد بقيت هذه الكلمة شعاراً لعلي وأهل بيته «عليهم السلام» على مرّ الزمان. حتى إن الحسين بن علي صاحب فخ قد بدأ ثورته على الهادي العباسي بأمر المؤذن بأن يقول في أذانه: حيّ على خير العمل، فراجع(1).

(1) مقاتل الطالبين (ط المكتبة الحيدرية) ص297 و (ط مصر) ص466

الصلاة خير من النوم:

لا شيء يثبت أنه «عليه السلام» قد سمح بالأذان بـ «الصلاة خير من النوم»، أو أنها كانت تقال في الأذان في عهده..

التخطئة شيء، والتكفير شيء آخر:

قلنا: إن الشيعة ينتقدون على أبي بكر وعمر وعثمان ومن معهم، ويخطئونهم في ما فعلوه. ولكن مسألة النقد شيء، ومسألة التكفير شيء آخر.. فإن كان السائل يقصد بالتكفير هذا النقد الذي ذكرناه، فالشيعة يعترفون به.. وإن كان يقصد بالتكفير شيئاً آخر، فقد قلنا: إنها تهمة لا مجال لقبولها..

وإن كان يقصد بالتكفير: أن الصحابة لم يفوا بتعهداتهم.. وأنهم قد تخلوا عن الطاعة لأوامر الله ورسوله في مسألة الخلافة، وفي بعض المسائل الأخرى، فهذا صحيح بالنسبة لقسم من الصحابة.

وليس المقصود بالتكفير: الحكم بالخروج عن الإسلام، فهذا غير مقبول. ولا معقول..

وراجع: النص والاجتهاد ص 241 عن السيرة الحلبية (ط مصطفى الحلبي)

ج 2 ص 305.

مع أن سياسة أهل البيت «عليهم السلام» لشيعتهم تقوم على أساس: نزّهونا عن السب، ولا تكونوا قوماً سبابين..

ملحق

حيّ على خير العمل في الأذان:

قد ذكرنا في كتابنا: الصحيح من سيرة النبي الأعظم «صلى الله عليه وآله» بحثاً عن «حيّ على خير العمل» في الأذان، نورده هنا كما هو، وهو التالي:

ومن الأمور التي وقع الخلاف فيها بين المسلمين، بين مثبت وناق، هو قول: «حيّ على خير العمل» في الأذان مرتين، بعد قول: «حيّ على الفلاح».

فذهبت طائفة تبعاً لأئمتهم إلى أن هذه الفقرة: «حيّ على خير العمل» لا يصح ذكرها في الأذان، وهؤلاء هم جمهور أهل السنة والجماعة، وعبر بعضهم بلفظ: يكره، معللاً ذلك: بأنه لم يثبت ذلك عن النبي، والزيادة في الأذان مكروهة⁽¹⁾.

(1) السنن الكبرى للبيهقي ج 1 ص 425 والمجموع للنووي ج 3 ص 98

ونصب = = الراية ج 1 ص 402 والبحر الرائق ج 1 ص 275 و (ط سنة

وقال القاسم بن محمد بن علي نقلاً عن توضيح المسائل لعماد الدين يحيى بن محمد بن حسن بن حميد المقرئ: «قد ذكر الروياني: أن للشافعي قولاً مشهوراً بالقول به.

وقد قال كثير من علماء المالكية وغيرهم من الحنفية والشافعية: أنه كان حيّاً على خير العمل من ألفاظ الأذان.

قال الزركشي في كتابه المسمى بالبحر ما لفظه: ومنها ما الخلاف فيه موجود في المدينة كوجوده في غيرها، وكان ابن عمر، وهو عميد أهل المدينة، يرى أفراد الأذان، ويقول فيه: «حيّ على خير العمل» إلى أن قال المقرئ: «فصح ما رواه الروياني: أن للشافعي قولاً مشهوراً في إثبات حيّ على خير العمل»⁽¹⁾.

وذهب أهل البيت «عليهم السلام» وشيعتهم إلى أن هذه الفقرة جزء من الأذان والإقامة، لا يصحان بدونها، وهذا الحكم إجماعي عندهم⁽²⁾، ونسبه الشوكاني إلى «العترة»⁽³⁾.

1418هـ) ج 1 ص 454 عن شرح المذهب.

(1) الإعتصام بحبل الله المتين ج 1 ص 307.

(2) الانتصار للسيد المرتضى ص 39.

(3) نيل الأوطار ج 2 ص 18.

وقال: «نسبه المهدي في البحر إلى أحد قولي الشافعي»⁽¹⁾.

قال الشوكاني: «وهو خلاف ما في كتب الشافعية»⁽²⁾.

ويستدل شيعة أهل البيت على أن كلمة: «حيّ على خير العمل» ثابتة في الأذان بالإجماع، وبالروايات الكثيرة والمتواترة عن أهل بيت النبوة «عليهم السلام» في ذلك، ك:

رواية أبي الربيع، وزرارة، والفضيل بن يسار، ومحمد بن مهران عن أبي جعفر «عليه السلام».

ورواية فقه الرضا عن الرضا «عليه السلام».

ورواية ابن سنان، ومعلّى بن خنيس، وأبي بكر الحضرمي، وكليب الأسدي عن أبي عبد الله «عليه السلام».

ورواية أبي بصير عن أحدهما.

ورواية محمد بن أبي عمير عن أبي الحسن.

ورواية علي، ومحمد بن الحنفية عن النبي «صلى الله عليه

(1) نيل الأوطار ج 2 ص 18 و 19 والبحر الزخار ج 2 ص 191 وفيه: أخير

بدل أحد، وكذا في الإعتصام بحبل الله المتين ج 1 ص 307 و 308.

(2) نيل الأوطار ج 2 ص 19.

وآله».

ورواية عكرمة عن ابن عباس⁽¹⁾.

ونحن إزاء هذا الاختلاف؛ لا نجد مناصاً من الأخذ بمذهب أهل البيت «عليهم السلام» وشيعتهم.

ولا نستند في ذلك فقط إلى الإجماع المذكور، ولا إلى خصوص ما ورد عن أهل البيت «عليهم السلام» الذين هم أحد الثقلين، والذين أذهب الله عنهم الرجس، وطهرهم تطهيراً. وإنما نستند أيضاً إلى العديد من الأدلة والشواهد الأخرى التي نجدها عند غيرهم أيضاً.

فقد روي ذلك - وبعضه بالأسانيد الصحيحة - عن كل من:

1 - عبد الله بن عمر.

2 - الإمام علي بن الحسين، زين العابدين «عليه السلام».

3 - سهل بن حنيف.

4 - بلال.

5 - الإمام علي أمير المؤمنين «عليه السلام».

(1) راجع: وسائل الشيعة، وجامع أحاديث الشيعة، وبحار الأنوار، ومستدرک الوسائل أبواب الأذان.

6 - أبي محذورة.

7 - ابن أبي محذورة.

8 - زيد بن أرقم.

9 - الإمام الباقر «عليه السلام».

10 - الإمام الصادق «عليه السلام».

11 - الإمام الحسن بن علي «عليه السلام».

12 - الإمام الحسين «عليه السلام».

وغيرهم كثير.

فأما ما روي عن عبد الله بن عمر، فقد رواه:

1 - مالك بن أنس، عن نافع، قال: كان ابن عمر أحياناً إذا قال:

حي على الفلاح، قال على إثرها: حيّ على خير العمل⁽¹⁾.

2 - عن الليث بن سعد، عن نافع قال: كان ابن عمر لا يؤذن في

سفره، وكان يقول: حي على الفلاح، وأحياناً يقول: حيّ على خير

(1) السنن الكبرى للبيهقي ج 1 ص 424 والمصنف للصنعاني ج 1 ص 464

ونصب الراية ج 1 ص 402 والإعتصام بحبل الله المتين ج 1 ص 297

و308 و312.

العمل (1).

3 - وعن الليث بن سعد عن نافع، قال: كان ابن عمر ربما زاد في أذانه: حيّ على خير العمل.

ورواه: أنس بن مالك، عن نافع، عن ابن عمر (2).

ورواه أيضاً: عطاء، عن ابن عمر (3).

ورواه: عبيد الله بن عمر، عن نافع (4).

4 - عن محمد بن سيرين، عن ابن عمر: أنه كان يقول ذلك في أذانه (5).

-
- (1) السنن الكبرى للبيهقي ج 1 ص 424 وراجع: نيل الأوطار ج 2 ص 19.
 - (2) راجع: السنن الكبرى للبيهقي ج 1 ص 424 وراجع: دلائل الصدق ج 3 قسم 2 ص 100 عن مبادئ الفقه الإسلامي للعرفي ص 38 عن شرح التجريد.
 - وقد رواه ابن أبي شيبة ونقله في الشفاء كما ورد في جواهر الأخبار والآثار المستخرجة من لجة البحر الزخار للصعدي ج 2 ص 192 والإعتصام بحبل الله المتين ج 1 ص 308 ونصب الراية ج 1 ص 402.
 - (3) الإعتصام بحبل الله المتين ج 1 ص 299 وراجع ص 310.
 - (4) نصب الراية ج 1 ص 402 والمصنف لابن أبي شيبة ج 1 ص 244.
 - (5) السنن الكبرى للبيهقي ج 1 ص 425 والإعتصام بحبل الله المتين ج 1

5 - وكذلك رواه نسير بن ذعلوق، عن ابن عمر، وقال: في السفر (1).

6 - عبد الرزاق، عن ابن جريج، عن نافع، عن ابن عمر: أنه كان يقيم الصلاة في السفر، يقولها مرتين أو ثلاثاً، يقول: حي على الصلاة، حي على الصلاة، حي على خير العمل (2).

7 - عبد الرزاق، عن معمر، عن يحيى بن أبي كثير، عن رجل: أن ابن عمر كان إذا قال في الأذان: حي على الفلاح، قال: حي على خير العمل، ثم يقول: الله أكبر الله أكبر، لا إله إلا الله (3).

ورواه ابن أبي شيبة (4) من طريق ابن عجلان، وعبيد الله، عن نافع؛ عن ابن عمر.

ص 308 عنه.

(1) المصدران السابقان.

(2) المصنف للصنعاني ج 1 ص 464.

(3) المصنف للصنعاني ج 1 ص 460 والإعتصام بحبل الله المتين ج 1 ص 299.

(4) عن مصنف ابن أبي شيبة ج 1 ص 145، وهامش مصنف عبد الرزاق ج 1 ص 460 عنه، وراجع: الإعتصام بحبل الله المتين ج 1 ص 296.

8 - عن زيد بن محمد، عن نافع؛ أن ابن عمر كان إذا أذن قال: **حيّ على خير العمل**(1).

وذكر صاحب الإعتصام رواية ابن عون عن نافع، وابن جريج عن نافع، وعثمان بن مقسم عن نافع، و عبد الله بن عمر عن نافع، وجويرية بن أسماء عن نافع(2)، فراجع. ونقل رواية ذلك عن ابن عمر الحلبي الشافعي وغيره أيضاً، فراجع(3).

وقال ابن حزم: «ولقد كان يلزم من يقول في مثل هذا عن صاحب: مثل هذا لا يقال بالرأي: أن يأخذ بقول ابن عمر في هذا؛ فهو عنه ثابت بأصح إسناد»(4).

وأما ما ورد عن علي بن الحسين «عليه السلام»:

9 - فعن حاتم بن إسماعيل، عن جعفر بن محمد، عن أبيه: أن

(1) الإعتصام بحبل الله المتين ج 1 ص 295.

(2) الإعتصام ج 1 ص 296 - 299.

(3) السيرة الحلبية ج 2 ص 98 والإعتصام بحبل الله المتين ج 1 ص 311 و 312

عن ابن حزم في كتاب الإجماع.

(4) المحلى لابن حزم ج 3 ص 160 و 161.

علي بن الحسين كان يقول في أذانه، إذا قال: حي على الفلاح، قال: حيّ على خير العمل، ويقول: هو الأذان الأول(1).

وليس يجوز أن يحمل قوله: هو الأذان الأول إلا على أنه أذان رسول الله «صلى الله عليه وآله»(2).

10 - ونقل ذلك عن علي بن الحسين، الحلبي الشافعي، وابن حزم الظاهري وغيرهما كما سيأتي.

وأما سهل بن حنيف فقد:

11 - روى البيهقي: أن ذكر حيّ على خير العمل في الأذان قد روي عن أبي أمامة: سهل بن حنيف(3).

12 - ونقل ابن الوزير، عن المحب الطبري الشافعي في كتابه إحكام الأحكام، ما لفظه: «ذكر الحيلة، بحيّ على خير العمل، عن

(1) السنن الكبرى للبيهقي ج 1 ص 425 ودلائل الصدق ج 3 قسم 2 ص 100 عن مبادئ الفقه الإسلامي ص 38 عن المصنف لابن أبي شيبة، وجواهر الأخبار والآثار ج 2 ص 192 والإعتصام بحبل الله المتين ج 1 ص 299 و 308 و 310 ونيل الأوطار ج 2 ص 19 وراجع: كتاب العلوم ج 1 ص 92.

(2) دلائل الصدق ج 3 قسم 2 ص 100 عن مبادئ الفقه الإسلامي ص 38.

(3) السنن الكبرى للبيهقي ج 1 ص 425.

صدقة بن يسار، عن أبي أمامة سهل بن حنيف: أنه كان إذا أذن قال: **حيّ على خير العمل**. أخرجه سعيد بن منصور⁽¹⁾.
وعن بلال أيضاً:

13 - عن عبد الله بن محمد بن عمار، عن عمار وعمر ابني حفص بن عمر، عن آبائهم، عن أجدادهم، عن بلال: أنه كان ينادي بالصبح، ويقول: **حيّ على خير العمل**، فأمره النبي «صلى الله عليه وآله» أن يجعل مكانها: الصلاة خير من النوم، وترك **حيّ على خير العمل**⁽²⁾.

أما **ذيل الرواية**، **فالظاهر**: أنه من زيادات الرواة؛ لأن عبارة: «الصلاة خير من النوم» قد أضيفت إلى الأذان بعد زمان النبي «صلى

(1) دلائل الصدق ج 3 قسم 2 ص 100 عن مبادئ الفقه الإسلامي ص 38.
وراجع: الإعتصام بحبل الله المتين ج 1 ص 309 وراجع ص 311.
(2) المعجم الكبير للطبراني ج 1 ص 352 ومجمع الزوائد ج 1 ص 330 عنه، والمصنف للصنعاني ج 1 هامش ص 460 والسنن الكبرى للبيهقي ج 1 ص 425 وكنز العمال ج 4 رقم 5504 و (ط مؤسسة الرسالة) ج 8 ص 345 ومنتخب كنز العمال (بهامش مسند أحمد) ج 3 ص 276 عن أبي الشيخ في كتاب الأذان، ودلائل الصدق ج 3 قسم 2 ص 99 ونصب الراية ج 1 ص 402 وأضواء البيان للشنقيطي ج 8 ص 156.

الله عليه وآله»، وبالذات من قبل عمر بن الخطاب، كما صرحت به العديد من الروايات(1).

14 - كان بلال يؤذن بالصبح، فيقول: حيّ على خير العمل(2).
يضاف إلى كل ذلك:

15 - قول القوشجي وغيره: إن عمر خطب الناس، وقال: أيها الناس، ثلاث كن على عهد رسول الله «صلى الله عليه وآله»، أنا أنهى عنهن، وأحرمهن، وأعاقب عليهن، وهي: متعة النساء، ومتعة الحج، وحيّ على خير العمل(3).

(1) راجع: موطأ مالك ج 1 ص 93 وسنن الدارقطني، والمصنف للصنعاني ص 474 و 475 ج 1 رقم 1827 و 1829 و 1832 وكنز العمال ج 4 رقم 5567 و 5568 و (ط مؤسسة الرسالة) 8 ص 357 ومنتخب كنز العمال (بهامش مسند أحمد) ج 3 ص 278، وفيه: أنه قال: إنها بدعة، والترمذي وأبي داود، وغير ذلك.

(2) كنز العمال ج 4 ص 266 و (ط مؤسسة الرسالة) ج 8 ص 342 ومنتخب كنز العمال (بهامش مسند أحمد) ج 3 ص 276 ودلائل الصدق ج 3 قسم 2 ص 99.

(3) شرح التجريد للقوشجي، مبحث الإمامة ص 484 وكنز العرفان ج 2 ص 158 عن الطبري في المستنير، والغدير ج 6 ص 213 وقال: أخرجه الطبري في

وقد اعتذر القوشجي متكلم الأشاعرة عن ذلك بقوله: «إن مخالفة المجتهد لغيره في المسائل الاجتهادية ليس ببدع» (1).

وهذا اعتذار غير وجيه، فإن النبي «صلى الله عليه وآله» لا ينطق عن الهوى، إن هو إلا وحي يوحى، كما صرحت به الآيات.

ووجه العذر الحق عنه هو: أن الخليفة الثاني قد رأى - في نظره - أن الناس إذا سمعوا: أن الصلاة هي خير العمل، فإنهم سوف يتكلمون على الصلاة ويتركون الجهاد، كما سيصرح به الخليفة نفسه فيما يأتي.

ومعنى ذلك هو: أن هذا كان منه نهياً مصلحياً وقتياً، ولم يكن نهياً تشريعياً تحريمياً، حيث إنه كان يعلم: أنه ليس له حق التشريع.

16 - وقال الحلبي: «ونقل عن ابن عمر، وعن علي بن الحسين «رض»: أنهما كانا يقولان في أذانيهما، بعد حي على الفلاح: حيّ

المستبين عن عمر، وحكاة عن الطبري الشيخ علي البيضاوي في كتابه: الصراط المستقيم وجواهر الأخبار والآثار ج 2 ص 192 عن التفتازاني في حاشيته على شرح العضد.

(1) شرح التجريد للقوشجي ص 484.

على خير العمل»(1).

17 - وقال علاء الدين الحنفي، في كتاب التلويح في شرح الجامع الصحيح: «وأما حي على خير العمل، فذكر ابن حزم: أنه صح عن ابن عمر، وأبي أمامة بن سهل بن حنيف(2): أنهم كانوا يقولون في أذانهم: حي على خير العمل»(3).

وأضاف صاحب التلويح على هذا قوله: «وكان علي بن الحسين يفعل»(4).

18 - وقال السيد المرتضى: «وقد روت العامة: أن ذلك مما كان يقال في بعض أيام النبي «صلى الله عليه وآله»، وإنما ادعي: أن ذلك

(1) السيرة الحلبية (ط سنة 1382هـ) باب الأذان ج 2 ص 98 و (ط دار المعرفة) ج 2 ص 305.

(2) كذا في الأصل والصحيح: أبو أمامة، سهل بن حنيف.

(3) المحلى لابن حزم ج 3 ص 160 وراجع: دلائل الصدق ج 3 قسم 2 ص 100 عن مبادئ الفقه الإسلامي للعرفي ص 38، والإعتصام بحبل الله المتين ج 1 ص 311.

(4) دلائل الصدق ج 3 قسم 2 ص 100 عن مبادئ الفقه الإسلامي للعرفي ص 38 والإعتصام بحبل الله المتين ج 1 ص 311.

نسخ ورفع، وعلى من ادعى النسخ الدلالة، وما يجدها»⁽¹⁾.

19 - وعن عبد الرزاق، عن معمر، عن ابن حماد، عن أبيه، عن جده، عن النبي «صلى الله عليه وآله» في حديث المعراج، قال: ثم قام جبرائيل فوضع سبابته اليمنى في أذنه، فأذن مثنى مثنى يقول في آخرها: حيّ على خير العمل، مثنى مثنى⁽²⁾.

20 - وكان ابن النباح يقول في أذانه: حيّ على خير العمل⁽³⁾.

وقال القاسم بن محمد: «ذكر في كتاب السنام ما لفظه: الصحيح: أن الأذان شرع بحيّ على خير العمل؛ لأنه اتفق على الأذان به يوم الخندق؛ ولأنه دعاء إلى الصلاة، وقد قال «صلى الله عليه وآله»: خير أعمالكم الصلاة، وقد اتفق أيضاً على أن ابن عمر والحسن

(1) الإلتصار ص39.

(2) سعد السعود ص100 وبحار الأنوار ج81 ص107 وج18 ص317 وجامع أحاديث الشيعة ج4 ص688. وراجع: مستدرك الوسائل ج4 ص43 ومستدرك سفينة البحار ج1 ص86 وتأويل الآيات ج1 ص266.

(3) راجع: من لا يحضره الفقيه ج1 ص287 ووسائل الشيعة (ط مؤسسة آل البيت) = ج5 ص418 و (ط دار الإسلامية) ج4 ص645 وبحار الأنوار ج81 ص174 وجامع أحاديث الشيعة ج4 ص692 وقاموس الرجال للتستري ج11 ص644.

والحسين «عليهما السلام» وبلاّ، وجماعة من الصحابة، أذنوا به»
حكا في شرح الموطأ وغيره من كتبهم.

قال صاحب فتوح مكة وهو من مشايخ الصوفية: «أجمع أهل
المذاهب على التعصب في ترك الأذان بحيّ على خير العمل، إنتهى
إلى قوله: وقد ذكر السيد العلامة عز الدين أبو إبراهيم، محمد بن
إبراهيم ما لفظه: «بحثت عن هذين الإسنادين في حيّ على خير
العمل، فوجدتهما صحيحين إلى ابن عمر، وإلى زين العابدين»(1).

وروى الإمام السروجي في شرح الهداية للحنفية؛ أحاديث حيّ
على خير العمل بطرق كثيرة(2).

21 - روي عن علي «عليه السلام»، أنه قال: سمعت رسول الله
«صلى الله عليه وآله» يقول: إعلموا: أن خير أعمالكم الصلاة، وأمر
بلاّ أن يؤذن: حيّ على خير العمل، حكا في الشفاء(3).

(1) الإعتصام بحبل الله المتين ج 1 ص 310، وراجع ص 312 وعن الروض
النضير ج 1 ص 542.

(2) الإعتصام بحبل الله المتين ج 1 ص 311.

(3) جواهر الأخبار والآثار المستخرجة من لجة البحر الزخار ج 2 ص 191
والإمام الصادق «عليه السلام» والمذاهب الأربعة ج 5 ص 284 والإعتصام

22 - روى محمد بن منصور في كتابه الجامع، بإسناده عن رجال مرضيين، عن أبي محذورة، أحد مؤذني رسول الله «صلى الله عليه وآله»، أنه قال: أمرني رسول الله «صلى الله عليه وآله» أن أقول في الأذان: حيّ على خير العمل(1).

23 - روى عن محمد بن منصور: أن «أبا» القاسم «عليه السلام» أمره أن يؤذن، ويذكر ذلك (يعني: حيّ على خير العمل) في أذانه قال: إن رسول الله «صلى الله عليه وآله» أمر به، هكذا في الشفاء(2).

24 - عن أبي بكر أحمد بن محمد السري: أنه سمع موسى بن هارون، عن الحماني، عن أبي بكر بن عياش، عن عبد العزيز بن رفيع، عن أبي محذورة، قال: كنت غلاماً، فقال لي النبي «صلى الله عليه وآله»: اجعل في آخر أذانك: حيّ على خير العمل(3).

بحبل الله المتين ج 1 ص 309.

(1) البحر الزخار ج 2 ص 192 وجواهر الأخبار والآثار هامش نفس الصفحة، وكتاب العلوم ج 1 ص 92.

(2) جواهر الأخبار والآثار ج 2 ص 191.

(3) ميزان الاعتدال للذهبي ج 1 ص 139 ولسان الميزان للعسقلاني ج 1

- 25 - وفي الشفاء، عن هذيل بن بلال المدائني، قال: سمعت ابن أبي محذورة يقول: حي على الفلاح، حي على خير العمل (1).
- 26 - عن زيد بن أرقم: أنه أذن في حي على خير العمل (2).
- 27 - وقال الشوكاني نقلاً عن كتاب الأحكام: وقد صح لنا: أن حي على خير العمل كانت على عهد رسول الله «صلى الله عليه وآله» يؤذن بها، ولم تطرح إلا في زمن عمر (3).
- 28 - وهكذا قال الحسن بن يحيى، روى ذلك عنه في جامع آل محمد (4).
- وبه قال محمد: سألت أحمد بن عيسى، قلت: تقول إذا أذنت: حي على خير العمل، حي على خير العمل؟!

ص 268 وقاموس الرجال للتستري ج 11 ص 492.

- (1) البحر الزخار ج 2 ص 192.
- (2) الإمام الصادق «عليه السلام» والمذاهب الأربعة ج 5 ص 283. وراجع: نيل الأوطار ج 2 ص 19 وفلك النجاة لفتح الدين الحنفي ص 292 عن المحب الطبري في أحكامه.
- (3) نيل الأوطار ج 2 ص 19 والأحكام ليحيى بن الحسين ج 1 ص 84.
- (4) المصدر السابق.

قال: نعم.

قلت: في الأذان والإقامة؟!

قال: نعم، ولكنني أخفيها.

وبه قال: حدثني محمد بن جميل، عن نصر بن مزاحم، عن أبي الجارود، وعن أبي جعفر: أنه كان يقول: حيّ على خير العمل، في الأذان والإقامة.

وعن أبي الجارود، عن حسان، قال: أذنت ليحيى بن زيد بخراسان، فأمرني أن أقول: حيّ على خير العمل، حيّ على خير العمل(1).

29 - رويانا عن علي بن الحسين «عليه السلام»: أن رسول الله «صلى الله عليه وآله» كان إذا سمع المؤذن قال كما يقول، فإذا قال: حي على الصلاة، حي على الفلاح، حيّ على خير العمل، قال: لا حول ولا قوة إلا بالله الخ..(2).

(1) كتاب العلوم المعروف بأمالى أحمد بن عيسى ج 1 ص 92.

(2) دعائم الإسلام ج 1 ص 145 وبحار الأنوار ج 81 ص 179 عنه،

ومستدرك = الوسائل ج 4 ص 58 وسنن النبي للطباطبائي ص 357

وجامع أحاديث الشيعة ج 4 ص 665.

30 - عن محمد بن علي، عن أبيه علي بن الحسين «عليهما السلام»: أنه كان إذا قال: حي على الفلاح، قال: حيّ على خير العمل(1).

31 - قال الزركشي في البحر المحيط: ومنها: ما الخلاف فيه موجود، كوجوده في غيرها، وكان ابن عمر، وهو عميد أهل المدينة، يرى أفراد الأذان والقول فيه: حيّ على خير العمل(2).

32 - وفي كتاب السنام ما لفظه: الصحيح: أن الأذان شرع بحيّ على خير العمل(3).

33 - وروي عن علي «عليه السلام»، أنه كان يقول: حيّ على خير العمل، وبه أخذت الشيعة(4).

34 - وفي الروض النضير: وقد قال كثير من علماء المالكية،

(1) جواهر الأخبار والآثار للصعدي ج 2 ص 192 والسنن الكبرى للبيهقي ج 1 ص 425.

(2) الروض النضير ج 1 ص 542 والإعتصام بحبل الله المتين ج 1 ص 357 وعن مبادئ الفقه لمحمد سعيد العوفي ص 92.

(3) نفس المصدر.

(4) الإعتصام بحبل الله المتين ج 1 ص 308.

وغيرهم من الحنفية والشافعية: أنه كان «حي على خير العمل» من ألفاظ الأذان⁽¹⁾.

إشارة :

إن النصوص التي ذكرناها، ولا سيما ما جرى للحسين بن فخر قد أظهرت: أن الخلفاء كانوا يظهرهم حساسية عالية جداً تجاه التصريح بكلمة: «حي على خير العمل» في الأذان.. وربما يؤدي الجهر بها، وقولها: إلى عنف وقتل، ومصائب وبلايا كبيرة وخطيرة.. فلماذا قدمت سنة الخليفة على سنة النبي «صلى الله عليه وآله»؟!!

إشكالات غير واردة :

1- وأما دعوى: أن عدم ورود ذلك في الصحيحين وغيرهما من دواوين الحديث يدل على عدم اعتباره في الأذان، وحتى لو صح ما روي من أنه الأذان الأول، فهو منسوخ بأحاديث الأذان لعدم ذكره منها⁽²⁾، فلا تصح:

أولاً: لأن الصحيحين لم يجمعوا جميع الأحاديث التي تدل على

(1) الروض النضير ج 1 ص 542.

(2) راجع: نيل الأوطار ج 2 ص 19 وأضواء البيان للشنقيطي ج 8 ص 156.

الأحكام.

ثانياً: لو كان منسوخاً لعلم بذلك ابن عمر، وزين العابدين، وزيد بن أرقم، وغيرهم، فلماذا استمروا على ذلك حتى بعد وفاة رسول الله «صلى الله عليه وآله»؟!!

ثالثاً: قد صرحت بعض الروايات التي ذكرناها في هذا البحث: أن أول من ألغى هذه العبارة من الأذان هو الخليفة الثاني عمر بن الخطاب لمصلحة تخيل أنها تقتضي ذلك، فبعد انتفاء تلك المصلحة - لو سلم صحة الاستناد إليها والاعتماد عليها - لا يبقى مبرر للإستمرار على ترك ما شرعه رسول الله «صلى الله عليه وآله» قبل ذلك. ولعل التزام عدد من الصحابة والتابعين وغيرهم، وأهل البيت «عليهم السلام» وشيعتهم بهذه الفقرة، يشير إلى أنهم لم يوافقوا عمر على ما ذهب إليه من الإجتهد ولم يقبلوه منه.

2- وبعد هذا، فلا يصح قول البعض: إن ذلك مكروه؛ لأنه لم يثبت عن النبي «صلى الله عليه وآله» (1).

(1) السنن الكبرى للبيهقي ج 1 ص 425 والمجموع للنووي ج 3 ص 98 ونصب الراية ج 1 ص 402 والبحر الرائق ج 1 ص 275 و (ط سنة 1418هـ) ج 1 ص 454 عن شرح المذهب.

فقد عرفت: أنه قد وردت الروايات الصحيحة عن ذكرنا، أنهم كانوا يقولونها، وأنه مذهب أهل بيت النبوة، ومعدن الرسالة، الذين هم أحد الثقلين.

وقد بقي قول حي على خير العمل شعار العلويين، وأهل البيت «عليهم السلام» وشيعتهم على مدى الأعصار، حتى إن ابتداء حركة الحسين بن علي صاحب فخ، كان لأجل ذلك، ولتلاحظ النصوص التالية:

حيّ على خير العمل موقف وشعار:

ألف: صعد عبد الله بن الحسن الأفطس المنارة التي عند رأس النبي «صلى الله عليه وآله»، عند موضع الجنائز، فقال للمؤذن: «أذن بحي على خير العمل، فلما نظر إلى السيف بيده أذن بها، وسمع العمري (يعني والي المدينة من قبل المنصور) فأحس بالشر، ودهش، وصاح: أغلقوا البغلة - الباب - وأطعموني حبتي - ماء»⁽¹⁾.

ب: وذكر التنوخي: أن أبا الفرج أخبره: أنه سمعهم في زمانه

(1) مقاتل الطالبين ص 446 و (ط المكتبة الحيدرية) ص 297.

يقولون في أذانهم بالقطيع: حيّ على خير العمل(1).

ج: وقال ابن كثير في حوادث سنة 443 عن الروافض: «وأذنوا بحيّ على خير العمل»(2).

د: وقال الحلبي: «وذكر بعضهم: أن في دولة بني بويه كانت الرافضة تقول، بعد الحيعلتين: حيّ على خير العمل، فلما كانت السلجوقية، منعوا المؤذنين من ذلك، وأمروا أن يقولوا في أذان الصبح بدل ذلك: الصلاة خير من النوم، مرتين، وذلك في سنة ثمان وأربعين وأربعمائة»(3).

هـ: وتحدث ابن فرحون: أنه كان ثمة مقصورة قد زيدت على الحجرة النبوية الشريفة، عملت وقاية من الشمس إذا غربت قال: «وكانت بدعة وضلالة تصلي فيها الشيعة»..

(1) نشوار المحاضرات ج 2 ص 133.

(2) راجع: البداية والنهاية ج 12 ص 63 و (ط دار إحياء التراث العربي) ج 12 ص 80.

(3) السيرة الحلبية (ط سنة 1382هـ) باب الأذان ج 2 ص 105 و (ط دار المعرفة) ج 2 ص 305 و راجع: البداية والنهاية ج 12 ص 68، حوادث سنة 448هـ.

إلى أن قال: «ولقد كنت أسمع بعض من يقف على بابها، ويؤذن بأعلى صوته: حيّ على خير العمل، وكانت مواطن تدريسهم، وخلوة علمائهم، حتى قيض الله لها من سعي فيها، فأصبحت ليلة منخلعة أبوابها الخ...»(1).

و: وقال ابن قاسم النويري الإسكندراني: «فحين وصل المعز إلى مصر، أمر بأن يؤذن على جامع عمرو بن العاص، وجامع ابن طولون بحيّ على خير العمل؛ فاستدام ذلك في الأذان، إلى حين انقضاء دولة العبيديين في سنة سبع وستين وخمسائة، فانقرض حينئذ ذكر حي على خير العمل بانقراض دولتهم. أبطل ذلك السلطان صلاح الدين يوسف بن نجم الدين أيوب»(2).

ز: وفي سنة 350 هـ أعلن المؤذنون بحي على خير العمل بأمر جعفر بن فلاح نائب دمشق للمعز(3)، وفي نفس السنة أيضاً قدم

(1) وفاء الوفاء ج2 ص612.

(2) الإمام بالإعلام فيما جرت به الأحكام ج4 ص24 وراجع: تاريخ الإسلام للذهبي حوادث سنة 381 هـ. ص32، وتاريخ الخلفاء ص402.

(3) تاريخ الإسلام للذهبي (حوادث سنة 350) ج26 ص48 والبداية والنهاية ج11 ص270 و (دار إحياء التراث العربي) ج11 ص305 وراجع:

البساسيري إلى بغداد، وزيد في الأذان: حيّ على خير العمل(1).
 ح: وقال: «إن العبيديين الزاعمين أنهم فاطميون، كانوا شيعة، يقولون في أذانهم بعد الحيعلتين: حيّ على خير العمل، يقولونها مرتين كما تقولها الزيدية في أذانهم بمكة والمدينة في غير أيام الحج، وكذلك بصعدة أيضاً وغيرها من أرض اليمن»(2).

ط: وقال ابن كثير، وهو يتحدث عن شروط الشيعة على والي حلب لإعانتهم إياه على صلاح الدين:

«إن الروافض شرطوا عليه إعادة حي على خير العمل في الأذان، وأن ينادى في جميع الجوامع والأسواق، ويستخلص لهم الجامع وحدهم، وينادى بأسمي الأئمة الاثني عشر سلام الله عليهم،

تاريخ ابن الوردي ج 1 ص 408 ومآثر الإنافة ج 1 ص 307.
 (1) تاريخ الخلفاء ص 418 وراجع: تاريخ بغداد ج 9 ص 408 وسير أعلام النبلاء ج 15 ص 139 والكامل في التاريخ ج 9 ص 641 وتاريخ الإسلام للذهبي ج 30 ص 30 وج 31 ص 228 والبداية والنهاية (ط دار إحياء التراث العربي) ج 12 ص 96 و 97 والعبر وديوان المبتدأ والخبر ج 3 ص 449 وج 4 ص 266.

(2) الإلمام ج 4 ص 32، وليراجع ص 40 و 41 منه.

ويكبر على الجنائز خمس تكبيرات، وأن يفوض أمر العقود والأنكحة إلى الشريف الطاهر أبي المكارم حمزة بن زهرة الحسيني، مقتدى شيعة حلب، فقبل الوالي ذلك كله»⁽¹⁾.

سبب حذف هذه العبارة:

وأما لماذا حذفت هذه العبارة من الأذان؟! فقد صرح الخليفة الثاني نفسه بسر ذلك، فقد قال ابن شاذان، مخاطباً أهل السنة والجماعة:

35 - «ورويتم عن أبي يوسف القاضي، رواه محمد بن الحسن، وأصحابه، وعن أبي حنيفة، قالوا: كان الأذان على عهد رسول الله «صلى الله عليه وآله»، وعلى عهد أبي بكر، وصدرأ من خلافة عمر ينادى فيه: حيّ على خير العمل.

فقال عمر بن الخطاب: إني أخاف أن يتكل الناس على الصلاة، إذا قيل: حي على خير العمل، ويدعوا الجهاد، فأمر أن يطرح من

(1) الكنى والألقاب ج2 ص189 وخاتمة المستدرك ج3 ص9 والبداية والنهاية ج12 ص289.

الأذان: حيّ على خير العمل»(1).

وروي مثل ذلك عن:

36 - أبي عبد الله الصادق «عليه السلام».

37 - وأبي جعفر الباقر «عليه السلام».

38 - وابن عباس(2).

كلمة حول هذا الرأي:

ونحن وإن كنا نرى: أن أمر الجهاد في زمن الرسول «صلى الله

(1) الإيضاح لابن شاذان ص 201 و 202 وراجع: الإعتصام بحبل الله المتين ج 1 ص 296 و 299 و 304 و 305 و 306 و 307 وكتاب العلوم ج 1 ص 92.

(2) راجع: دعائم الإسلام ج 1 ص 142، وبحار الأنوار ج 84 ص 156 و 130 وعلل الشرايع ج 2 ص 56 والبحر الزخار، وجواهر الأخبار والآثار (بهامشه) كلاهما ج 2 ص 192 ودلائل الصدق ج 3 قسم 2 ص 100 عن مبادئ الفقه الإسلامي لمحمد سعيد العرفي ص 38 عن سعد الدين التفتازاني في حاشيته على شرح العضد، على مختصر الأصول لابن الحاجب، وعن: الروض النضير ج 2 ص 42 ونقله في الإعتصام بحبل الله المتين ج 1 ص 310 عن التفتازاني في حاشيته على شرح العضد أيضاً.

عليه وآله» كان أعظم وأشد، والناس إليه أحوج منهم على عهد عمر، ولم يحذف النبي «صلى الله عليه وآله» هذه العبارة من الأذان مما يعني: أننا نستطيع أن نجزم بأن اجتهاد الخليفة الثاني لم يكن على درجة مقبولة من القوة والكفاية، حيث لم تلاحظ فيه جميع جوانب وخلفيات هذه القضية بالشكل الكافي والمقبول.

إلا أن تعليل عمر الأنف الذكر، يدل على أن ترك هذه الفقرة من الأذان إنما كان لأسباب وقتية وآنية اقتضت ذلك بنظره، وربما لم يكن يفكر في استبعاد هذه الفقرة من الأذان إلى الأبد، وإنما فقط إلى فترة محدودة، رآها تتطلب هذا الإجراء.

وإذا كان ذلك هو ما حدث بالفعل، فإننا لا نستطيع أن نفهم المبرر للإستمرار على ترك هذه الفقرة في هذا الزمان الذي لم يعد فيه ذلك المبرر قائماً.

ولماذا لا نعود جميعاً إلى سنة الرسول الأعظم «صلى الله عليه وآله»، وأهل بيته الطاهرين «عليهم السلام»؟!

وحتى لو كان عمر قد أراد - كما فعله في موارد مشابهة - أن يستبعد ذلك من الأذان مطلقاً وأن يسقطه من التشريع الإسلامي، فإن المعيار هو قول الله ورسوله لا قول عمر، وذلك أمر واضح ولا يحتاج إلى مزيد بيان.

واللافت أن أبا بكر لم يقدم على هذه الخطوة.. فلماذا؟!.

والحمد لله، والصلاة والسلام على محمد وآله..

هل يعز الإسلام على يد الكفرة والمنافقين؟!

السؤال رقم 20:

يزعم الشيعة أن الخلفاء الراشدين كانوا كفاراً، فكيف أيدهم الله وفتح على أيديهم البلاد؟! وكان الإسلام عزيزاً مرهوباً الجانب في عهدهم، حيث لم ير المسلمون عهداً أعز الله فيه الإسلام أكثر من عهدهم.

فهل يتوافق هذا مع سنن الله القاضية بخذلان الكفرة والمنافقين؟! وفي المقابل: رأينا أنه في عهد المعصوم الذي جعل الله ولايته رحمة للناس - كما تقولون - تفرقت الأمة وتقاتلت، حتى طمع الأعداء بالإسلام وأهله، فأى رحمة حصلت للأمة من ولاية المعصوم؟! إن كنتم تعقلون..؟!

الجواب:

بسم الله الرحمن الرحيم

وله الحمد، والصلاة والسلام على محمد وآله الطاهرين..

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.. وبعد..

فإننا نجيب بما يلي:

أولاً: قلنا ولا زلنا نقول: إن الشيعة لا يحكمون بارتداد الصحابة عن الإسلام إلى الكفر والشرك، بل يقولون: إنهم ارتدوا عن الطاعة والبيعة..

ثانياً: إن القرآن هو الذي ذكر انقلاب الصحابة على أعقابهم القهقري، ورسول الله «صلى الله عليه وآله» ذكر ذلك، وأنه لم يبق منهم إلا مثل همل النعم، فلوموا أنفسكم ولا تلوموا الشيعة.. لأن الشيعة فسروا الآية والأحاديث بما ذكرناه، ولم يرضوا بنسبة الإرتداد عن الإسلام والكفر إلى أحد من الصحابة.. وأنتم نسبتهم الإرتداد إلى بعض الصحابة، كمالك بن نويرة، وجوزتم قتله، و.. و.. الخ..

ثالثاً: إن فتح البلاد قد يحصل على يد أي كان من الناس، ولا سيما إذا كان قائداً قوياً، وصارماً وحازماً، وتوفرت شروط أخرى. وهذه أمريكا تسيطر الآن على معظم بلدان العالم، وقبلها كانت بريطانيا هي المسيطرة إلى حد أن الشمس لم تكن تغيب عن مستعمراتها. فهل يصح اعتبارها محقة انطلاقاً من ذلك؟!

رابعاً: إن الحكام بعد رسول الله «صلى الله عليه وآله» هم الذين استفادوا من عزة الإسلام، ووظفوها لصالحهم، فإنهم قد تسلموا زمام الأمور في أمة منتصرة قوية طموحة، وشعب مسلم مستعد للبذل والتضحية إلى أقصى الحدود..

فلا تمنوا على الإسلام بالفتوحات، بل لله المنة عليكم في ذلك،

وقد قال تعالى في سياق يشبه هذا السياق: (قُلْ لَا تَمُنُّوا عَلَيَّ إِسْلَامَكُم بَلِ اللَّهُ يَمُنُّ عَلَيْكُمْ أَنْ هَدَاكُمْ لِلْإِيمَانِ) (1).

وقال: (وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَلَكِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَا يَعْلَمُونَ) (2).

خامساً: لم يدَّع الشيعة كفر الصحابة، ليقال: إن السنة قاضية بخذلان الكفرة والمنافقين.

سادساً: إن الجيوش التي قامت بالفتوحات كانت تدين بالإسلام، وقد انبعثت من شعور ديني وإيماني، وتملك الإرادة والعزم على كسر شوكة أعداء الله، فلماذا لا يؤيدها الله بنصره؟! حتى لو كان في ضمن تلك الجيوش من لم يكن في خط الإستقامة، مثل قزمان الذي قتل في حرب أحد، وكان «صلى الله عليه وآله» قد قال عنه: إنه من أهل النار، وبعد أن قتل سبعة أو ثمانية من المشركين جرح، فقال له بعضهم: أبشر.

فقال: بماذا أبشر؟! فوالله ما قاتلت إلا عن الأحساب..

ويقال: إنه لما اشتدت جراحته قتل نفسه..

(1) الآية 17 من سورة الحجرات.

(2) الآية 8 من سورة المنافقون.

وفيه قال «صلى الله عليه وآله» ما معناه: إن الله ليؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر (1).

سابعاً: هل نفهم من كلام السائل: أن أبا بكر وعمر وعثمان كانوا أفضل من رسول الله «صلى الله عليه وآله»، لأن البلاد فتحت في

(1) راجع فيما تقدم: شرح نهج البلاغة للمعتزلي ج 14 ص 260 وإمتاع الأسماع ج 13 ص 267 و 268 وتاريخ الأمم والملوك ج 2 ص 531 و (ط مؤسسة الأعلمي) ج 2 ص 209 وتاريخ الخميس ج 1 ص 438 والمغازي للواقدي ج 1 ص 224 = و 263 و 14 والسيرة النبوية لابن هشام ج 3 ص 93 و 94 والسيرة الحلبية ج 2 ص 239 والكامل في التاريخ ج 2 ص 162 وتاريخ الإسلام للذهبي ج 2 ص 204 والبداية والنهاية (ط دار إحياء التراث العربي) ج 4 ص 41 و 42 وعمدة القاري ج 14 ص 181 وراجع ص 307 وج 23 ص 152 وراجع: نيل الأوطار ج 7 ص 202 ومسند أحمد ج 2 ص 309 وصحيح البخاري (ط دار الفكر) ج 4 ص 34 وج 5 ص 74 و 75 وج 7 ص 212 وصحيح مسلم (ط دار الفكر) ج 1 ص 73 والمصنف للصنعاني ج 5 ص 269 وصحيح ابن حبان ج 10 ص 378 والسنن الكبرى للبيهقي ج 8 ص 197 ومجمع الزوائد ج 7 ص 213 وعمدة القاري ج 14 ص 307 وج 23 ص 152 والديباج على مسلم ج 1 ص 126 والمعجم الكبير ج 19 ص 83.

عهدهم، لا في عهده؟! ولأن الله أيدهم، ولأن الإسلام كان مرهوب الجانب في عهدهم؟! بل لم ير المسلمون عهداً أعز الله فيه الإسلام أكثر من عهدهم..

ثامناً: إن كسرى وقيصر قد حكما البلاد والعباد، واتسع ملكهما، وظهر عزهما، فهل كانا أفضل من رسول الله «صلى الله عليه وآله»، حيث لم يصل الأمر في عهده إلى ما وصل إليه في عهدهما؟! بل إن رقعة الإسلام في عهد الرشيد كانت أوسع منها في عهد الرسول «صلى الله عليه وآله»، ثم في عهد أبي بكر وعمر، وعثمان.. فهل كان الرشيد أفضل منهم؟!

تاسعاً: بالنسبة للحروب التي شهدها عهد علي «عليه السلام»، وتفرق الأمة، نقول:

ألف: إن سياسات الخلفاء قبل علي «عليه السلام»، ولا سيما سياساتهم في العطاء، وكذلك ما فعله عمر بن الخطاب من إطماع طلحة والزبير، وسواهما بالحكم والخلافة، بعد أن كانا لا يحلمان بها، وسياسات عثمان التي جرأت الناس عليه، وعلى كل خليفة بعده، حيث قتلوه بتلك الطريقة التي لم تكن في قاموس التعامل مع الخلفاء، وكذلك نقض بيعة يوم الغدير، وإزاحة من نصبه النبي «صلى الله عليه وآله» إماماً وخليفة..

واتهام النبي «صلى الله عليه وآله» بأنه يهجر أو غلبه الوجع،

وعدم الإنقياد لأمره بتجهيز جيش أسامة.. وغير ذلك كثير جداً.
إن ذلك كله وسواه من سياسات أبعدت الناس عن الضوابط
والمنطلقات الدينية، قد أعطت ذريعة للبغي، وجرأتهم على البغي
والخروج على إمامهم، ونكث بيعته، والسعي في سفك دمهما.

ب: إنه «عليه السلام» قد أحسن صنعا بالتصدي لهم، لأنه امتثل
أمر الله تعالى بوجوب ردع الباغي، وحقق الإنجاز الكبير بقتل وقتال
الناكثين، ثم القاسطين، ثم المارقين، حسبما وعد رسول الله «صلى الله
عليه وآله»..

وكان ذلك من أهم إنجازاته، ومن أجل فضائله، حيث كان هو
الذي قاتل على تأويل القرآن كما قاتل على تنزيله، وأعاد بذلك
للإسلام رونقه، وللقرآن معناه، فسان الله تعالى به هذا الدين عوداً
كما صانه به بدأ..

وتجلت الرحمة الإلهية للأمة بولايته، وهو الإمام المعصوم، إن
كنتم تعقلون..

ولذلك تجد رسول الله «صلى الله عليه وآله» يمدح أمير المؤمنين
«عليه السلام» على قتاله الناكثين والقاسطين، والمارقين..

وها أنت أيها السائل تذمه بذلك، فشتان ما بينكما، وإن خالفت
رسول الله «صلى الله عليه وآله» في الدنيا، لتخالفه في الآخرة،

فحذار أن يكون ذلك منك، ثم حذار..
والحمد لله، والصلاة والسلام على محمد وآله..

كيف تنازل الحسن x لمعاوية الكافر؟!

السؤال رقم 21:

يزعم الشيعة أن معاوية - «رضي الله عنه» - كان كافراً، ثم نجد أن الحسن بن علي «رضي الله عنه» قد تنازل له عن الخلافة - وهو الإمام المعصوم -، فيلزمهم أن يكون الحسن قد تنازل عن الخلافة لكافر، وهذا مخالف لعصمته! أو أن يكون معاوية مسلماً!

الجواب:

بسم الله الرحمن الرحيم

وله الحمد، والصلاة والسلام على محمد وآله الطاهرين..

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته..

وبعد..

فإننا نجيب بما يلي:

أولاً: إن معاوية كان باغياً على إمامه محارباً له، تسبب - كما روي - في قتل سبعين ألفاً في صفين، خمسة وعشرين ألفاً من جيش علي «عليه السلام»، وخمسة وأربعين ألفاً من جيشه..

وكانت خلافة أمير المؤمنين «عليه السلام» شرعية بجميع

المقاييس التي تفرض للشرعية، فالنبي «صلى الله عليه وآله» أخذ له البيعة من الناس يوم الغدير، وعمر بن الخطاب اضطر إلى أن يجعله في الشورى، وأجمع الناس عليه بعد قتل عثمان، فلم يرض في بادئ الأمر، وبقي أياماً عديدة حتى رضخ للأمر بعد أن أعطوه العهود التي أرادها منهم، وإن كان فريق منهم، قد نكث بيعته ونقض عهده، وأخلف وعوده..

أما خلافة الإمام الحسن «عليه السلام»، فهي أولاً بنصب من رسول الله «صلى الله عليه وآله» بقوله: الحسن والحسين إمامان قاما أو قعدا، ثم بوصية من خليفة شرعي، ثم ببيعة من أهل الحل والعقد، كما هو المصطلح عند فريق كبير من المسلمين..

ولكن معاوية قد بغى عليه، وحاربه، كما بغى على أبيه وحاربه. فإنما هي شنشنة أعرفها من أخزم.. وحسب معاوية أن يكون في موقع الباغي والخارج على إمامه الذي أمره الله بطاعته.. وحسبه أنه أوغل في دماء صحابة رسول الله «صلى الله عليه وآله»، وقتل الإمام الحسن «عليه السلام»، وحجر بن عدي صبراً، وعمار بن ياسر الذي ملئ إيماناً إلى مشاشه، وهو جلدة ما بين عيني رسول الله «صلى الله عليه وآله»، وقتل الكثير الكثير من أعيان الصحابة، ومن الأبرار الأخيار.

وإذا كان قد قتل ما قتل، وفعل ما فعل قبل أن تدور رحى الحرب

بينه وبين الإمام الحسن «عليه السلام»، فلا يعلم إلا الله تعالى إلى أين ستنتهي الأمور بعد نشوب الحرب، ويمكنه من تحقيق النصر.

ألم يكن واضحاً لدى كل أحد أن ما فعله الإمام الحسن «عليه السلام» كان من أعظم إنجازاته، ومن أجل فواضله؟!!

ألا يدلُّنا تسليمه الأمر لمعاوية الذي كانت هذه فعالة على مدى إيغال معاوية في البعد عن الله، وعن التزام أحكامه؟!!

فلو أن رجلاً يقول لك: إما أن تعطيني مفاتيح الكعبة، وإما أن أهدم الكعبة، وأهلكك وأقتلك، وهو قادر على فعل ذلك، وقد أثبتت لك جرائمه، وأفاعيله أنه سيفعل ذلك بلا شك.. هل تعطيه المفاتيح، أم ترضى بأن ينفذ تهديداته؟!!

وإذا قال لك: إما أن تعطيني الإمارة على هذا الجمع، وإما أن أقتل هذا الجمع كله، فهل تقول له: بل أقتل الجمع كله، لأن إمارتك عليهم حرام؟!!

ولو قال: إما أن أقتل هذا النبي الذي هو في يدي، أو تعطيني مائة ألف درهم، هل تقول له أقتل النبي لأنني بحاجة إلى المائة ألف لأصرفها على الأيتام، أو على أولادي؟!!

ثانياً: إن الحديث عن الكفر والإيمان، والسعي لانتزاع إقرار بكفر هذا أو ذاك ليس له مبرر، بعد أن قلنا مراراً وتكراراً: إن

الميزان في التعامل مع الأشخاص هو ما يظهر منه، أما الباطن فأمره إلى الله تعالى، فإنه هو العالم بالسرائر، والمطلع على الضمائر.. والمهم هو ملاحظة سلوك الإنسان، والتعامل معه على أساسه.

ثالثاً: إن القاعدة التي أسسها هذا السائل ليست صحيحة، فإن الكافر إذا اغتصب الحكم من المؤمن، فذلك لا يعني: أن ذلك الكافر صار مؤمناً، ففرعون كان متسلطاً على أهل مصر، ولم يكن موسى «عليه السلام» قادراً على إزاحته، فهل يصح أن يقال: إن فرعون مؤمن، لأن سكوت موسى «على نبينا وآله وعليه السلام» عنه يدل على إيمانه؟!!

كما أن النبي «صلى الله عليه وآله» قد عقد صلحاً مع المشركين في الحديبية، فهل أصبح مشركوا مكة مؤمنين.

ولا فرق بين اغتصاب الحكم بقوة السيف مباشرة، وبين إجبار الإمام الشرعي الذي نصبه رسول الله «صلى الله عليه وآله»، واستخلفه الإمام الشرعي، وبايعه الناس على التنازل تحت طائلة التهديد بقتله، وإبادة شيعته لو لم يفعل.

ولا فرق بين أن يكون ذلك المتسلط مدعياً للإسلام أو مظهراً للكفر، وحتى لو كان معلناً بالكفر، فإن ذلك لا يخل بعصمة النبي أو الإمام الذي تعرض للتهديد والقهر والإجبار على التنازل عن الأمر، وهذا ما حصل للإمام الحسن «عليه السلام» بالفعل، وهذا هو حال

الأنبياء الذين كانوا مستبشرين عن الحكم، الذي استأثر به أعداؤهم
لأنفسهم..

والحمد لله، والصلاة والسلام على محمد وآله..

هل سجد النبي x على التربة الحسينية؟!

السؤال رقم 22:

هل سجد الرسول □ على التربة الحسينية التي يسجد عليها الشيعة؟!

إن قالوا: نعم..

قلنا: هذا كذب ورب الكعبة.

وإن قالوا: لم يسجد.

قلنا: إذا كان كذلك، فهل أنتم أهدى من الرسول □ سبيلا؟!

مع العلم أن مروياتهم تذكر أن جبريل أتى إلى النبي «صلى الله عليه وآله» بحفنة من تراب كربلاء.

الجواب:

بسم الله الرحمن الرحيم

وله الحمد، والصلاة والسلام على محمد وآله الطاهرين..

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته..

وبعد..

فإننا نجيب بما يلي:

أولاً: إن السجود على التربة الحسينية ليس واجباً عند الشيعة، بل الواجب هو السجود على الأرض أو ما أنبتت، ما عدا المأكول والملبوس، وتربة الحسين «عليه السلام» هي من جملة التراب الذي يصح السجود عليه، فلماذا يسأل عن دليل جواز السجود عليه، فإن جميع المسلمين يجيزون السجود على التراب..

ثانياً: رويتم: أن مسروق بن الأجدع المتوفى سنة 62 هجرية (وكان من أصحاب ابن مسعود) كان إذا خرج خرج بلبنة يسجد عليها في السفينة(1).

ثالثاً: عن ابن عيينة قال: سمعت رزين مولى ابن عباس يقول : كتب إلي علي بن عبد الله بن عباس «رضي الله عنه»: أن ابعت إلي بلوح من أحجار المروة أسجد عليه(2).

ولم يكن ذلك من علي بن عبد الله بن عباس إلا لأنه يرى لزوم السجود على الحجر والتراب، ولأنه يريد أن يتبرك في سجوده في صلاته على حجر من أحجار المروة.

(1) المصنف للصنعاني ج 2 ص 83 والطبقات الكبرى لابن سعد ج 6 ص 53

والمصنف لابن أبي شيبة ج 2 ص 172.

(2) أخبار مكة للأزرقي ج 2 ص 151.

ولا يمكن وصف مسروق بن الأجدع بأنه مبتدع، وكذلك الحال بالنسبة لعلي بن عبد الله بن عباس.

حديث الأئمة [^] حديث الرسول ﷺ :

إن كلاً من الإمام الصادق والباقر «عليهما السلام» يصرحان: بأن كل ما يروونه، إنما يروونه عن الإمام السجاد بعد الباقر، والسجاد عن أبيه الحسين، والإمام الحسين يرويه عن علي «عليهم السلام» عن رسول الله «صلى الله عليه وآله»، عن جبرئيل عن الله تعالى (1).

كما أنهم «عليهم السلام» قد صرحوا بأنهم لا يقولون شيئاً من عند أنفسهم، بل كل ما يقولونه إنما هو في كتاب الله وسنة رسول الله «صلى الله عليه وآله» (2).

وفي نص آخر عن أبي جعفر «عليه السلام»: يا جابر، والله لو كنا نحدث الناس أو حدثناهم برأينا لكنا من الهالكين.. ولكننا نحدثهم بآثار عندنا من رسول الله «صلى الله عليه وآله» يتوارثها كابر عن

(1) راجع: بحار الأنوار ج2 ص172 - 179 ومنية المريد، وأمالى المفيد.

(2) راجع: بحار الأنوار ج2 ص173 - 174 عن الاختصاص.

كابر، نكنزها كما يكنز هؤلاء ذهبهم وفضتهم(1).

وعن الإمام الصادق «عليه السلام»: والله ما نقول بأهوائنا، ولا نقول برأينا، ولا نقول إلا ما قال ربنا(2).

وعنه «عليه السلام» لرجل: مهما أحببتك فيه بشيء، فهو عن رسول الله «صلى الله عليه وآله» لسنا نقول برأينا من شيء(3).
وبمعناه غيره(4).

فإذا كان الإمام الباقر والصادق وسائر أئمة أهل البيت «عليهم السلام» لا يقولون ولا يعملون برأيهم، بل بما عندهم من آثار رسول الله «صلى الله عليه وآله» يكنزونها كما يكنز أحدنا ذهبه وفضته.. فلنرجع إلى ما روي عنهم «عليهم السلام» حول السجود على تربة الحسين «عليه السلام»..

(1) راجع: بحار الأنوار ج 2 ص 172 و 173 عن بصائر الدرجات، وعن الإختصاص.

(2) راجع: بحار الأنوار ج 2 ص 173 عن مجالس المفيد، وبصائر الدرجات.

(3) راجع: بحار الأنوار ج 2 ص 173 عن بصائر الدرجات.

(4) راجع: بحار الأنوار ج 2 ص 172 و 173 عن الإختصاص للمفيد، وبصائر الدرجات للصفار.

من روايات السجود على التربة الحسينية :

وبما أن العلامة الأحمدي قد جمع شطراً من أحاديث السجود على التربة، فنحن نورد هنا بعض ما ذكره «رحمه الله»، كما يلي:

1 - قال الصادق «عليه السلام»: السجود على طين قبر الحسين «عليه السلام» ينور إلى الأرضين السبعة، ومن كانت معه سبحة من طين قبر الحسين «عليه السلام» كتب مسجاً وإن لم يسبح بها(1).

2 - عن أبي الحسن «عليه السلام»: لا يستغني شيعتنا عن أربع: خمرة يصلي عليها، وخاتم يتختم به، وسواك يستاك به، وسبحة من طين قبر الحسين «عليه السلام»(2).

3 - كان لأبي عبد الله جعفر بن محمد «عليه السلام» خريطة من ديباج صفراء فيها من تربة أبي عبد الله «عليه السلام»، فكان إذا حضرته الصلاة صبه على سجادته وسجد عليه. قال «عليه السلام»: إن السجود على تربة أبي عبد الله «عليه السلام» تخرق الحجب

(1) وسائل الشيعة ج3 ص607 ومن لا يحضره الفقيه ج1 ص268.

(2) وسائل الشيعة ج3 ص603 وج10 ص421 وبحار الأنوار ج101

ص132.

السبع (1).

4 - كان الصادق «عليه السلام» لا يسجد إلا على تربة الحسين «عليه السلام» تذللًا لله، واستكانة له (2).

5 - سئل أبو عبد الله «عليه السلام» عن استعمال الترتين من طين قبر حمزة وقبر الحسين «عليه السلام» والتفاضل بينهما، فقال «عليه السلام»: السبحة التي من طين قبر الحسين «عليه السلام» تسبح بيد الرجل من غير أن يسبح (3).

6 - قال الحميري: كتبت إلى الفقيه أسأله: هل يجوز أن يسبح الرجل بطين القبر، وهل فيه من فضل.. فأجاب وقرأت التوقيع، ومنه نسخت: تسبح به فما في شيء من السبح أفضل منه (4).

والظاهر: أن المراد من القبر قبر الحسين «عليه السلام»، والألف واللام للعهد، لكون ذلك معهوداً مشهوراً عند أهل البيت

(1) وسائل الشيعة ج 3 ص 608 وبحار الأنوار ج 101 ص 135 وج 85 ص 153.

(2) وسائل الشيعة ج 3 ص 608 وبحار الأنوار ج 85 ص 158.

(3) وسائل الشيعة ج 4 ص 1033 وبحار الأنوار ج 101 ص 133.

(4) وسائل الشيعة ج 10 ص 421 وبحار الأنوار ج 101 ص 132 و 133.

«عليهم السلام» وشيعتهم.

7 - محمد بن عبد الله بن جعفر الحميري عن صاحب الزمان «عليه السلام»: أنه كتب إليه يسأله عن السجدة على لوح من طين القبر، هل فيه فضل؟!
 فضل!

فأجاب «عليه السلام»: يجوز ذلك، وفيه الفضل (1)..
 (2).

تربة الحسين x عند رسول الله ﷺ:

إن حديث إتيان جبرئيل لرسول الله «صلى الله عليه وآله» بتربة من كربلاء قد رواه السنة والشيعه..

قال العلامة الأحمدي «رحمه الله»:

«قد استفاض فيها أن جبرائيل «عليه السلام» لما نزل على رسول الله «صلى الله عليه وآله» بخبر قتل الحسين «عليه السلام» أتى بقبضة من تربة مصرعه صلوات الله عليه، وكذا غير جبرائيل

(1) وسائل الشيعة ج 2 ص 608 وج 4 ص 1034 وج 10 ص 421 وبحار الأنوار ج 85 ص 149.

(2) السجود على الأرض للشيخ علي الأحمدي 106 و 107 و (الطبعة الرابعة سنة 1414 هـ) ص 123 و 124.

«عليه السلام» من الملائكة أيضاً لما جاء إلى الرسول «صلى الله عليه وآله» بهذا الخبر المؤلم أتى إليه بقبضة من تربة كربلاء (1).

(1) راجع المصادر التالية: بحار الأنوار ج 44 ص 229 عن أمالي الشيخ الطوسي، وكامل الزيارات لابن قولويه وج 101 ص 118 و 127 و 135 عن الأمالي، والكامل، والمصباح، والمعجم الكبير للطبراني ص 144 و 145 وذخائر العقبى ص 174 وسير أعلام النبلاء ج 3 ص 194 و 195 وكنز العمال ج 13 ص 111 و 112 و 108 وتلخيص المستدرک للذهبي ج 4 ص 176 و 398 والخصائص للسيوطي ج 2 ص 125 والمناقب للمغازلي ص 314 ومنتخب كنز العمال ج 5 ص 110 و 111 ومفتاح النجاة ص 135 و 134 ووسيلة المآل ص 182 والعقد الفريد ج 2 ص 219 وميزان الاعتدال ج 1 ص 8 وتاريخ الرقة ص 75 والفصول المهمة لابن = = الصباغ ص 154 ونور الأبصار ص 116 ومجمع الزوائد للهيثمي ج 9 ص 188 و 189 و 191 والغنية لطالبي طريق الحق ج 2 ص 56 ومقتل الحسين للخوارزمي ج 1 ص 159 و 158 والنهاية لابن الأثير ج 6 ص 230 والصواعق المحرقة ص 191 و 190 والينابيع ص 318 و 319 ومسند أحمد ج 6 ص 294 وتاريخ الإسلام للذهبي ج 3 ص 10 وطرح التثريب ج 1 ص 41 وأخبار الحبانك للسيوطي ص 44 والمطالب العالية، والمستدرک للحاكم ج 3 ص 176 والبدایة والنهاية ج 6 ص 230 وأخبار الدول ص 107 والفتح الكبير للنبهاني ج 1 ص 22 وتاريخ الإسلام للدمشقي ج 3 ص 11. وهذه المصادر أخذناها عن

فيرى الشيعي الإمامي: أن تربة أهداها الجليل إلى رسوله الأقدس «صلى الله عليه وآله» هدية غالية عالية ثمينة لجديرة بأن يحترمها ويكرمها اتباعاً لسنة الله تعالى.

ويرى الشيعي: أن الرسول «صلى الله عليه وآله» لما تسلمها من جبرائيل «عليه السلام» قبلها فيقبلها.

قالت أم سلمة أم المؤمنين «رضي الله عنها»: «ثم اضطجع - رسول الله «صلى الله عليه وآله» - فاستيقظ وفي يده تربة حمراء يقبلها، فقلت: ما هذه التربة يا رسول الله؟! »

قال: أخبرني جبرائيل أن ابني هذا يقتل بأرض العراق - يعني الحسين «عليه السلام» - فقلت لجبرائيل: أرني تربة الأرض التي يقتل بها. فهذه تربتها(1).

هامش إحقاق الحق ج 11 ص 339 و 416 وج 8 ص 142 - 151 والبيان للعلامة الخوئي ص 561 عن أبي يعلى في مسنده، وابن أبي شيبه، وسعيد، عن منصور في سننه، عن مسند علي، والطبراني في الكبير عن أم سلمة، ولم نأت بألفاظها أطولها.

(1) المستدرك للحاكم ج 4 ص 398 قال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، وهامش إحقاق الحق ج 11 ص 339 عنه، وعن الطبراني في

فالشيعية يقبلونها عملاً بسنة رسول الله «صلى الله عليه وآله» في التربة الشريفة في تقبيلها وتكريمها. كما أنهم يدّخرونها ويحتفظون بها تأسيساً برسول الله «صلى الله عليه وآله» حيث يرون أنه «صلى الله عليه وآله» يجعلها في قارورة، ويعطيها أم سلمة ويأمرها بحفظها قائلاً: «هذه التربة التي يقتل عليها - يعني الحسين «عليه السلام» - ضعيها عندك، فإذا صارت دماً فقد قتل حبيبي - الحسين «عليه السلام» -» (1).

المعجم الكبير ص 145 وكنز العمال ج 13 ص 111 وتاريخ الإسلام للذهبي ج 3 ص 10 وسير أعلام النبلاء ج 3 ص 194.

(1) بحار الأنوار ج 44 ص 241 وهامش إحقاق الحق ج 11 ص 346 عن مقتل الحسين للخوارزمي ج 2 ص 94 وج 1 ص 162 و 160 ونظم درر السمطين ص 251 ومفتاح النجا ص 135 وذخائر العقبى ص 146 و 147 والصواعق المحرقة ص 190 وينايع المودة ص 319 ووسيلة المآل ص 181 و 182 = والكامل لابن الأثير ج 3 ص 303 ومسند أحمد ج 4 ص 242 والمعجم الكبير للطبراني ص 144 وتاريخ الإسلام للذهبي ج 3 ص 10 وسير أعلام النبلاء ج 3 ص 194 ودلائل النبوة لأبي نعيم ص 485 ومجمع الزوائد ج 9 ص 190 و 187 والخصائص للسيوطي ج 2 ص 125 والحبائك للسيوطي ص 44 ومختصر تذكرة الشعراني ص 199 والأنوار

ويرى الشيعة: أن الرسول «صلى الله عليه وآله» يشم التربة كما يشم الرياحين العطرة، والمسك الطيب⁽¹⁾، فيعتقد أن شمها قبل أن يهراق فيها دم الحبيب ابن الحبيب إنما هو لعطور معنوية وعلاقات ربانية وعناية إلهية بالنسبة إليها إما في نفسها، أو لما مضى عليها، أو لما يأتي في مستقبلها فعمل الرسول «صلى الله عليه وآله» يوجد لكل

المحمدية ص 486 والإشاعة ص 24.

(1) قالت أم سلمة رضي الله عنها: «ثم قال رسول الله «صلى الله عليه وآله»: دبيعة عندك هذه، فشمها رسول الله «صلى الله عليه وآله» وقال: ويح كرب وبلا.

راجع: هامش إحقاق الحق ج 11 ص 347 عن المعجم الكبير للطبراني ص 144 والتهذيب ج 2 ص 346 وطرح التثريب ج 1 ص 41 ومجمع الزوائد للهيتمي ج 9 ص 189 و خلاصة تهذيب الكمال ص 71 وكفاية الطالب ص 279 ومسند أحمد ج 1 ص 372 وتاريخ الإسلام للذهبي ج 3 ص 9 وسير أعلام النبلاء ج 3 ص 193 وكنز العمال ج 13 ص 112 ومنتخبه بهامش مسند أحمد ج 5 ص 112 ومقتل الحسين للخوارزمي ج 1 ص 170 وذخائر العقبى ص 147 والصواعق ص 191 والتذكرة لابن الجوزي ص 260 والخصائص للسيوطي ج 2 ص 125 ووسيلة المآل ص 182 ومفتاح النجا ص 134 والينابيع ص 319 ودلائل النبوة لأبي نعيم ص 485 والبداية والنهاية ج 6 ص 229 وج 8 ص 169.

مسلم حالة خاصة بالنسبة إليها، فلتسمها أنت بما شئت من العناوين.
ولعله «صلى الله عليه وآله» يشم منها ما يأتي عليها من
الحوادث المؤلمة على أهل البيت «عليهم السلام»، من اهراق دمائهم،
وسلب أموالهم، وضرب متونهم وأسرهم، ولعله يشم منها ما يأتي
عليها من اختلاف أولياء الله إليها، وسكونهم، وعبادتهم، ومناجاتهم،
وبكائهم فيها، ولعل.. ولعل..

ولما شمها رسول الله «صلى الله عليه وآله» لم يملك عينيه أن
فاضتا.

قال أمير المؤمنين علي بن أبي طالب «عليه السلام»: دخلت
على النبي «صلى الله عليه وآله» ذات يوم وعيناه تفيضان، قلت: يا
نبي الله أغضبك أحد؟! ما شأن عينيك تفيضان؟!
قال: بل قام عندي جبرائيل قبل، فحدثني أن الحسين يقتل بشط
الفرات.

قال: فقال: هل أشمك من تربته؟!

قال: قلت: نعم.. فمد يده فقبض قبضة من تراب، فأعطانيها، فلم
أملك عيني أن فاضتا(1).

(1) مسند أحمد ج 1 ص 85 وج 4 ص 242 وهامش إحقاق الحق ج 11 ص 112

فالشيعية يقبلونها كما قبلها النبي الكريم «صلى الله عليه وآله»،
ويشمونها كما شمها كأغلى العطور وأثمنها، ويدخرونها كما ادخرها،
ويسكبون عليها الدموع كما سكب عليها دمه، اقتفاء لأثره «صلى الله
عليه وآله» واتباعاً لسنة الله وسنة رسوله، ولكل مسلم في رسول الله
«صلى الله عليه وآله» أسوة حسنة.

واهاً لها من تربة سكب عليها رسول الله «صلى الله عليه وآله»
دمعه قبل أن يهراق فيها دم مهجته وحببيه (1).

سجود النبي ﷺ على تربة الحسين x :

وأما بالنسبة لسجود النبي «صلى الله عليه وآله» على تربة

عنه، = = وعن تاريخ الإسلام للذهبي ج 3 ص 9 وسير أعلام النبلاء ج 3
ص 193 وكنز العمال ج 13 ص 122 ومنتخبه بهامش المسند ج 5 ص 112
والمعجم الكبير للطبراني ص 144 ومقتل الخوارزمي ج 1 ص 170 ونخائر
العقي ص 147 والصواعق المحرقة ص 119 وتهذيب التهذيب ج 2 ص 346
والتذكرة لابن الجوزي ص 260 ووسيلة المآل ص 182 ومفتاح النجا
ص 134 والينابيع ص 319 ودلائل النبوة لأبي نعيم ص 485.
(1) السجود على الأرض للشيخ علي الأحمد ص 116 - 119 و (الطبعة الرابعة
سنة 1414 هـ) ص 123 و 124.

الحسين «عليه السلام»، فنقول فيه: إنه وإن لم يُنقل لنا أنه «صلى الله عليه وآله» قد سجد عليها، ولكننا نعلم أنه يتخير في عباداته أفضل الأحوال، ويختار لسجوده أقدس تراب وأطهره.. فإنه إذا كان مسروق بن الأجدع يرسل إلى مكة ليأتوه بحجر من أحجار المروة ليسجد عليه طلباً للثواب، فلا يمكن أن يكون النبي «صلى الله عليه وآله» أقل اهتماماً من ابن الأجدع في تحري أفضل تراب ليسجد عليه.. غير أن المصلحة العامة قد تقضي بعدم اطلاع الناس على هذا الأمر، لأكثر من سبب..

ومن ذلك: استهجانهم فعل ذلك، أو انسياقهم إلى أوهام لم يكن من المصلحة التسبب بحصولها وهم قريبوا عهد بجاهلية.. أو لغير ذلك من أسباب.

وبعد.. فإن مسألة السجود على التربة الحسينية، أو على الأرض مسألة فقهية فرعية، لا ربط لها بالأمور الإعتقادية، وهي مسألة اجتهادية يثاب المجتهد على ما يبذله من جهد فيها، سواء أخطأ أو أصاب، ولكنه إن أخطأ يكون معذوراً عند الله..

والخطأ في المسائل الفرعية لا يعني صحة المذهب الآخر، ولا بطلان هذا المذهب من أساسه، مع أنه لا ريب في عدم حصول الخطأ في هذه المسألة كما أوضحناه.

والحمد لله، والصلاة والسلام على محمد وآله..

الصحابۃ المرتدون هل كانوا سنة أم شيعة؟!

السؤال رقم 23:

يدعي الشيعة: أن أصحاب رسول الله ﷺ ارتدوا بعد موته ﷺ،
وانقلبوا عليه.

والسؤال: هل كان أصحاب رسول الله ﷺ - قبل موته - «شيعة
اثني عشرية»، ثم انقلبوا بعد موته ﷺ إلى «أهل سنة»؟!
أم أنهم كانوا - قبل موت النبي ﷺ - «أهل سنة»، ثم «انقلبوا شيعة
اثني عشرية»؟!!

لأن الانقلاب انتقالٌ من حالٍ إلى حالٍ؟!!

الجواب:

بسم الله الرحمن الرحيم

وله الحمد، والصلاة والسلام على محمد وآله الطاهرين..

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته..

وبعد..

فإننا نجيب بما يلي:

أولاً: قال تعالى: (وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ

أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ وَمَنْ يَنْقَلِبْ عَلَى عَقْبَيْهِ فَلَنْ يَضُرَّ اللَّهَ شَيْئًا وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ (1).

كما أننا قد ذكرنا في الإجابة على السؤال رقم 139 طائفة من روايات كثيرة وردت في الصحاح كالبخاري ومسلم وسواهما ذكرت ارتداد الصحابة بعد رسول الله «صلى الله عليه وآله» على أعقابهم الفهقرى، حتى لا يبقى منهم إلا مثل همل النعم.

فإذا كان أهل السنة هم الذين يروون هذه الأحاديث، وحكموا بصحة أسانيدها، ولا يرضون التشكيك بصحة أي منها، فما ذنب الشيعة؟! الشيعية؟!

ثانياً: إننا قد حاولنا الدفاع عن الصحابة وقلنا: إن المقصود بالارتداد هو الإرتداد عن الطاعة لرسول الله «صلى الله عليه وآله» والتخلف عن أوامره، وعدم الوفاء بعهدهم بأن يبقوا على ما هم عليه، في مقابل الشاكرين الذين قاموا بواجباتهم على أتم وجه، وليس المراد الارتداد عن الإسلام إلى الشرك، أو الكفر..

ثالثاً: إن الانتقال من التشيع الاثني عشري إلى التسنن ليس ارتداداً، وكذلك العكس. بل هو انتقال من مذهب إسلامي إلى مذهب

(1) الآية 144 من سورة آل عمران.

إسلامي آخر..

رابعاً: إن الانقلاب من حال إلى حال لا ينحصر بالانقلاب عن التسنن إلى التشيع، أو العكس.. بل يراد به هنا الانقلاب عن خط الطاعة لرسول الله «صلى الله عليه وآله» إلى خط المعصية كما قلنا..

خامساً: قال السائل: إن الصحابة ارتدوا بعد موت رسول الله «صلى الله عليه وآله»، وانقلبوا عليه. وليس هذا التعبير دقيقاً، لأن معناه: أنهم وضعوا أنفسهم في موقع العداء للرسول «صلى الله عليه وآله»، ولم يدع الشيعة ذلك، والتعبير الصحيح هو: أنهم انقلبوا على أعقابهم، أي عن خط الطاعة، وعدم الوفاء بالتعهدات حسبما ورد في الآية الكريمة، أو ارتدوا على أعقابهم القهقري حسب التعبير الوارد في روايات البخاري، ومسلم، وغيرهما.. وهناك فرق ظاهر بين التعبيرين..

سادساً: إن الذي كان عليه الصحابة قبل موت الرسول وبعده هو الإسلام الذي جاءهم به رسول الله «صلى الله عليه وآله»، وحدد القرآن معالمه وخطوطه العريضة.

وقد تضمن هذا الإسلام حديثاً عن وجود اثني عشر خليفة، أو أميراً، أو إماماً بعد رسول الله «صلى الله عليه وآله».

وقد ذكرهم الرسول «صلى الله عليه وآله» للناس، وقال لهم: «كلهم من قریش». وفي بعض الروايات عنه: «كلهم من بني هاشم».

وقد تضمن هذا الإسلام: أن الولي للناس هو: الله، ورسوله،
والذين آمنوا الذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة وهم راکعون.
وتضمن أيضاً: أخذ البيعة لعلي «عليه السلام» في يوم الغدير
قبل وفاة رسول الله «صلى الله عليه وآله» بسبعين يوماً.
ولا بد من الالتزام بهذا الإسلام، والحفاظ على أحكامه وقيمه
ومفاهيمه، وعقائده وسياساته، وتنفيذ أوامر الله ورسوله..
وحين أخبر رسول الله «صلى الله عليه وآله» أن أمته ستفترق
إلى ثلاث وسبعين فرقة.. واحدة ناجية، والباقيون في النار. إنما كان
يتحدث عن افتراق سيحصل بعده..
فلا معنى للسؤال عن مذهب الصحابة زمن رسول الله «صلى الله
عليه وآله»، فإنهم كانوا يظهرون ويعلنون أنهم أتباع الرسول، ولهم
مذهب واحد هو الإسلام، وقد نشأ الافتراق والاختلاف والمذاهب في
زمن متأخر عن حياته «صلى الله عليه وآله»..
وإلا.. فليجبنا هذا السائل عن أبي بكر، هل كان حنفياً، أو حنبلياً،
أو شافعيّاً، أو ما إلى ذلك؟!
وهل كان معتزليّاً؟! أم أشعريّاً؟! أو مرجئاً؟! أو من أهل
الحديث؟! أو خارجياً؟! أم ماذا؟!
والحمد لله، والصلاة والسلام على محمد وآله..

لماذا كان الأئمة من ولد الحسين لا الإمام الحسن ؟!

السؤال رقم 24:

من المعلوم أن الحسن «رضي الله عنه» هو ابن علي، وأمه فاطمة «رضي الله عنهما»، وهو من أهل الكساء عند الشيعة⁽¹⁾، ومن الأئمة المعصومين، شأنه في ذلك شأن أخيه الحسين «رضي الله عنه»، فلماذا انقطعت الإمامة عن أولاده واستمرت في أولاد الحسين؟!!!

فأبوهما واحد وأمهما واحدة، وكلاهما سيدان، ويزيد الحسن على الحسين بوحدة هي أنه قبله وأكبر منه سناً، وهو بكر أبيه؟! هل من جواب مقنع؟!

(1) حديث الكساء ملخصه: أن النبي صلى الله عليه وسلم خرج مرة وعليه كساء من شعر أسود، فجاء الحسن فأدخله في الكساء، ثم جاء الحسين فأدخله، ثم جاءت فاطمة فأدخلها، ثم جاء علي فأدخله، ثم تلا: (إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً) [الأحزاب: 33] أخرجه مسلم في فضائل الصحابة.

الجواب:

بسم الله الرحمن الرحيم

وله الحمد، والصلاة والسلام على محمد وآله الطاهرين..

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته..

وبعد..

فإننا نجيب بما يلي:

أولاً: إن النسب وإن كان له قيمة، ولكنه ليس هو الميزان والمعيار في استحقاق الإمامة، بل المعيار هو الاختيار الإلهي لصفوة خلقهم، وعلم سرائرهم، وخبر حالهم، وأهلهم بالطافه الغيبية لمقام النبوة، أو الإمامة.. واختارهم من أهل بيت بعينه، عاشوا فيه الطهارة بجميع حالاتها ومراتبها وأوضاعها، وفي جميع مراحل حياتهم.

فإن كان لديكم اعتراض وسؤال على ذلك، فلا يتوجه إلى الشيعة، بل هو اعتراض على الله سبحانه.. حيث حسم الأمر في آية مباركة تقول: (اللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُ) (1).

ثانياً: إننا نرد السؤال عليكم عن إسحاق، وإسماعيل، فنقول لكم:

(1) الآية 124 من سورة الأنعام.

لماذا فضل الله تعالى إسماعيل على إسحاق، فجعل من ذريته سيد الكائنات، وأفضل الخلق محمداً «صلى الله عليه وآله»، ولم يجعله في ذرية إسحاق، مع أن كثيراً من الأنبياء كانوا من إسحاق باستثناء نبينا الأعظم «صلى الله عليه وآله» وآبائه «عليهم السلام».

كما أن النبوة في ذرية يعقوب كانت في واحد من أولاده الاثني عشر، دون سائر أولاده.. كما أن ابن نوح الذي ذكره الله عز وجل في كتابه لم يكن من أهل النجاة، بل كان من الهالكين، فضلاً عن أن ينال مقام النبوة أو الإمامة.. فكانت النبوة في بعض ذرية نوح دون بعض، وكذلك الحال بالنسبة لموسى وهارون، فإن النبوة كانت في ولد هارون لا في ولد موسى «عليه السلام».. ألا يدل ذلك على أن الله تعالى لا يختار الأنبياء والأوصياء على أساس النسب. وإنما وفق معايير وعوامل أخرى، قد يكون للنسب فيها بعض الأثر، من حيث هو عامل مساعد في توفير المحيط الخالص في طهره، والزاخر في نفحات القداسة، والطافح بالمعاني والقيم الروحية؟!!

ثالثاً: إن نفس السؤال قد تضمن الإشارة إلى الجواب، فقد ذكر أن الحسن والحسين كانا من أهل الكساء..

وهذه إشارة إلى حديث الكساء الذي رواه أهل السنة بأسانيد

صحيحة.. وقد جاء هذا الحديث تطبيقاً لآية التطهير: (إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً) (1).

فإنه تضمن تطهير الخمسة: النبي، وعلي، وفاطمة، والحسين «صلوات الله وسلامه عليهم».

ولم يدخل رقية وأم كلثوم زوجتي عثمان، مع أن أهل السنة يقولون: إنهن أيضاً بنات رسول الله «صلى الله عليه وآله» على الحقيقة، لا بالتربية.

ولم يدخل العباس عم النبي «صلى الله عليه وآله»، ولا أبناءه، ولا غيرهم من أبناء عمومة النبي «صلى الله عليه وآله»، مع أنه أدخل علياً «عليه السلام» وهو ابن عمه، والعم أقرب من ابن العم. إلا في صورة اجتماع ابن عم للأب والأم مع عم للأب فقط، فإن ابن العم هنا يكون أقرب من العم.

رابعاً: قول السائل عن الإمام الحسن «عليه السلام»: «وهو من أهل الكساء عند الشيعة» يشعر بأن أهل السنة لا يرون الإمام الحسن «عليه السلام» من أهل الكساء. وهذا غير صحيح جزمًا، فهو من أهل الكساء عند السنة والشيعة على حد سواء.

(1) الآية 33 من سورة الأحزاب.

خامساً: إن كبر السن وصغره لا أثر له في اختيار الإمام من ذرية هذا أو ذاك، بل الميزان أمور أخرى تدخل في نطاق الأهلية التي يراها الله تعالى في الذرية الصالحة لمقام الإمامة، أو النبوة. والحمد لله، والصلاة والسلام على محمد وآله..

لماذا لم يصل علي بالناس في مرض الرسول ﷺ؟!

السؤال رقم 25:

لماذا لم يصل علي بن أبي طالب - «رضي الله عنه» - بالناس صلاة واحدة في أيام مرض النبي ﷺ الذي مات فيه، مادام هو الإمام من بعده - كما تزعمون؟! فالإمامة الصغرى دليل على الإمامة الكبرى..؟!

الجواب:

بسم الله الرحمن الرحيم

وله الحمد، والصلاة والسلام على محمد وآله الطاهرين..

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته..

وبعد..

فإننا نجيب بما يلي:

أولاً: إن هذا الذي أشار إليه السائل - وهو صلاة أبي بكر في مرض وفاة رسول الله «صلى الله عليه وآله» - لا يفيد في شيء، وفي كتاب: (الصحيح من سيرة النبي الأعظم «صلى الله عليه وآله») ج32 بحث واف لهذا الموضوع، وهو على خلاف ما يرمي إليه أتباع

أبي بكر أوضح دلالة، وأشد وضوحاً..

كما أنه قد أشير إلى شيء من ذلك في كتاب: (الصحيح من سيرة الإمام علي «عليه السلام») ج 8 ص 370 فما بعدها فراجع.

ونكتفي هنا بالإشارة إلى ما يلي:

1 - إنه يكفي لإمامة الصلاة بالإضافة إلى البلوغ والعقل، والإسلام، وأن يحسن القراءة في الصلاة..

2 - إن الشيعة، وإن كانوا يشترطون العدالة في إمام الجماعة، التي معناها الاستقامة على جادة الشرع ولكن أتباع الخلفاء لا يشترطون فيه لا تقوى ولا عدالة، استناداً إلى ما نسب في كتبهم إلى رسول الله «صلى الله عليه وآله»، من أنه قال: «صلوا خلف كل بر وفاجر»⁽¹⁾.

(1) راجع: سنن أبي داود كتاب الصلاة: الباب 63 وجامع الخلاف والوفاق ص 84 وفتح العزيز للرافعي ج 4 ص 331 والمجموع للنووي ج 5 ص 268 ومغني المحتاج للشربيني ج 3 ص 75 والمبسوط السرخسي ج 1 ص 40 وتحفة الفقهاء للسمرقندي ج 1 ص 229 وبدائع الصنائع ج 1 ص 156 والجواهر النقي للمارديني ج 4 ص 19 والبحر الرائق لابن نجيم المصري ج 1 ص 610 وتلخيص الحبير ج 4 ص 331 ونيل الأوطار ج 1 ص 429 وشرح

ولكنهم يشترطون العدالة والتقوى في الخليفة والإمام، فنصبه لإمامة الجماعة - لو صح - لا يدلُّ على وجود صفة العدالة فيه.

3 - ولا يشترط في إمام الجماعة العلم، فتصح خلف العالم والجاهل، والأمي والمتعلم، والعلم شرط في الولي والحاكم.

4 - لا يشترطون في إمام الجماعة بيعة، وهي شرط في إمام الأمة عند أتباع الخلفاء.

5 - لا يشترط وصاية ونص من السابق على اللاحق، وهذا شرط عند الشيعة، كما أنكم صحتم خلافة عمر بوصاية أبي بكر له..

6 - لا يشترط في إمام الجماعة اختيار أهل الحل والعقد له، وهذا

أصول الكافي ج 5 ص 254 والمسترشد للطبري، والإفصاح للشيخ المفيد ص 202 والمسائل العكبرية للشيخ المفيد ص 54 والطرائف لابن طاووس ص 232 وعوالي اللآلي ج 1 ص 37 والسنن الكبرى للبيهقي ج 4 ص 19 وعمدة القاري للعيني ج 11 ص 48 وتأويل مختلف الحديث لابن قتيبة ص 145 وسنن الدارقطني ج 2 ص 44 وتنقيح التحقيق في == أحاديث التعليق للذهبي ج 1 ص 256 و 257 ونصب الراية ج 2 ص 33 و 34 والدراية في تخريج أحاديث الهداية ج 1 ص 168 والجامع الصغير للسيوطي ج 2 ص 97 وكنز العمال ج 6 ص 54 وكشف الخفاء للعجلوني ج 2 ص 29 و 32 وشرح السير الكبير للسرخسي ج 1 ص 156.

شرط عند أتباع الخلفاء..

7 - لا يحتاج إمام الجماعة إلى الشجاعة والتدبير، والقدرة على قيادة الجيوش، والقدرة على القضاء بين الناس، وعلى تعليم الناس الكتاب والحكمة، وهي شرط في الإمام والخليفة عند الشيعة.

8 - لا يشترط في إمام الجماعة نص من الله ورسوله. وهذا عند الشيعة شرط في الإمام والخليفة، فتحصل أن صلاة الجماعة لا تجدي في إثبات شيء، لا على مذهب أهل السنة ولا على مذهب الشيعة.

ثانياً: لم يثبت أن النبي «صلى الله عليه وآله» قد أمر أبا بكر بالصلاة⁽¹⁾، بل ثبت أنه عزله، وصلى بدله. ولو كان «صلى الله عليه وآله» هو الذي نصبه لما عزله، وحتى لو لم يثبت ذلك، فإن احتمال حصوله يسقط الاستدلال به عن الصلاحية.

ثالثاً: حتى لو كان «صلى الله عليه وآله» قد أمره بالصلاة، فإن ما قاله عمر عن رسول الله «صلى الله عليه وآله» قد أسقط كلامه «صلى الله عليه وآله» عن الاعتبار، فإن الذي يهجر ويهذي بسبب

(1) راجع: شرح نهج البلاغة ج9 ص196 - 198 وكتاب الأربعين للشيرازي ص619 وغير ذلك.

الوجع، أو بدون سبب⁽¹⁾، لا تصلح أوامره ونواهيه للدلالة على

(1) صرح بأن عمر قال: «إن النبي يهجر» في: شرح الشفاء للخفاجي ج 4 ص 278 وبحار الأنوار ج 22 ص 468 ولا بأس بمراجعة جميع الهوامش في مكاتيب الرسول ج 3 ص 693 - 702 وراجع فيما تقدم: سبل الهدى والرشاد ج 12 ص 248 عن أبي يعلى بسند صحيح، عن جابر، وعن ابن عباس كذلك.

وراجع: الطبقات الكبرى لابن سعد (ط ليدن) ج 2 ق 2 ص 37 وراجع: مكاتيب = = الرسول ج 3 ص 693 و 694 و 696 في هامشه عن: البخاري ج 1 ص 39 وج 6 ص 11 وج 7 ص 156 وج 9 ص 137 وفتح الباري ج 1 ص 185 وج 8 ص 100 و 101 وج 13 ص 289 وعمدة القاري ج 2 ص 170 وج 25 ص 76 والطبقات الكبرى لابن سعد ج 2 ق 2 ص 37 وابن سبأ ص 79 وصحيح مسلم ج 3 ص 1259 ومناقب آل أبي طالب (ط قم المقدسة) ج 1 ص 235 عن ابن بطة، والطبري، ومسلم، والبخاري، قال: واللفظ للبخاري: ولم يسم الراوي عن ابن عباس. وبحار الأنوار ج 22 ص 468 وج 30 ص 531 و 533 و 535 عن إعلام الوري، والإرشاد للمفيد، وص 472 عن مناقب آل أبي طالب، وج 36 ص 277 عن الغيبة للنعماني ص 38 و 39 عن عبد الرزاق، عن معمر، عن أبان بن أبي عياش، عن سليم، عن علي «عليه السلام»، والمصنف للصنعاني ج 5 ص 438 والعبر وديوان المبتدأ والخبر ج 2 ص 849 والسيرة الحلبية ج 3

ص382 والإرشاد للمفيد ص87 ومسند أحمد ج1 ص324 و 336
والشفاء للقاضي عياض ج2 ص431 والدرر لابن عبد البر ص125 و
204 وكشف المحجة ص64 والبداية والنهاية ج5 ص227 و 251
والفائق للزمخشري ج4 ص93 والتراتب الإدارية ج2 ص241 و 243
والأدب المفرد ص47 وشرح الخفاجي للشفاء ج4 ص277 وشرح القاري
(بهامشه) ص277 والطرائف ص432 عن الجمع بين الصحيحين وغيره،
وغاية المرام ص596 وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج2 ص54 عن
الشيخين، وكذا ص55 وج6 ص51 عن = الجوهرى.
أضاف العلامة الأحمدي في مكاتيب الرسول: «لن تضلوا» كما في البخاري
ج9 ص137 والطبقات الكبرى لابن سعد ج2 ق2 ص37 ومسند أحمد
ج1 ص324 و 336 والطرائف.
وفي البخاري ج7 ص156 فقال عمر: «إن النبي «صلى الله عليه وآله»..»
وكذا ج9 ص137.
والطبقات، ومسلم، وابن شهر آشوب، وعبد الرزاق ج5 ص438 ومسند أحمد
ج1 ص324 والشفاء ج2 ص431: «إن النبي قد اشتد به الوجع».
والطرائف ص431 و 432 وفي شرح الخفاجي ج4 ص278: «وفي بعض
طرقه، فقال عمر: إن النبي «صلى الله عليه وآله» يهجر».
وفي بحار الأنوار ج22 ص468: فقام بعض من حضر يلتمس دواة وكتفأ، فقال
عمر: «ارجع، فإنه يهجر» و ص498 عن سليم: «فقال رجل منهم: إن

شيء..

رابعاً: إن علياً «عليه السلام» قد ولى أبا الأسود الصلاة في البصرة، وولى ابن عباس ماعدا ذلك.. فلو كانت الإمامة الصغرى دليلاً على الكبرى لم يصح نصب ابن عباس معه..

رسول الله «صلى الله عليه وآله» يهجر» كما في الإرشاد أيضاً.
وفي شرح نهج البلاغة للمعتزلي ج 6 ص 51: «فقال عمر كلمة معناها: إن الوجود قد غلب على رسول الله «صلى الله عليه وآله»..»
وفي العبر وديوان المبتدأ والخبر: «وقال بعضهم: إنه يهجر، وقال بعضهم: «أهجر»؟ مستقهماً.
وقال الحلبي: فقال بعضهم.. أي وهو سيدنا عمر: إن رسول الله «صلى الله عليه وآله» = قد غلبه الوجود».
وفي بحار الأنوار ج 36 ص 277 عن علي «عليه السلام»: أنه قال لطلحة: «أليس قد شهدت رسول الله «صلى الله عليه وآله» حين دعا بالكنف ليكتب فيها ما لا تضل الأمة بعده ولا تختلف، فقال صاحبك ما قال: «إن رسول الله يهجر»، فغضب رسول الله «صلى الله عليه وآله» وتركها؟!
وفي الطرائف: وفي رواية ابن عمر من غير كتاب الحميدي قال عمر: «إن الرجل ليهجر».
وفي كتاب الحميدي قالوا: «ما شأنه هجر»؟!!

خامساً: إن النبي «صلى الله عليه وآله» قد لعن من تخلف عن جيش أسامة(1)، فكيف يأمر أبا بكر بأن يصلي بالناس مع أنه قد أمره وأمرهم معه بالالتحاق بجيش أسامة(2)، وقد عصوا أمره؟!

(1) راجع: الملل والنحل (ط دار المعرفة) ج 1 ص 23 و (بهامش الفصل لابن حزم) ج 1 ص 20 و (ط سنة 1410 هـ) ج 1 ص 30 والسقيفة وفدك للجوهري ص 76 و 77 وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج 6 ص 52 عنه، والمواقف للإيجي (ط دار الجيل سنة 1417 هـ) ج 3 ص 650 وشرح المواقف للقاضي الجرجاني (مطبعة السعادة - مصر سنة 1325 هـ) ج 8 ص 376 وراجع: المعيار والموازنة = (هامش) ص 210 وجواهر المطالب في مناقب الإمام علي لابن الدمشقي ج 2 (هامش) ص 172 عن الشريف الجرجاني في أواخر شرحه على كتاب المواقف للإيجي (ط إسلامبول) ص 619 و (ط الهند) ص 746 و (ط مصر) ص 376 وشواهد التنزيل للحسكاني ج 1 (هامش) ص 338.

(2) راجع: السيرة الحلبية ج 3 ص 208 والمسترشد للطبري ص 116 ودلائل الصدق ج 3 ق 1 ص 4 عن ابن روزبهان. وعن البداية والنهاية ج 5 ص 242 والسيرة النبوية لابن كثير ج 4 ص 441 وسبل الهدى والرشاد ج 6 ص 250 ومستدرك سفينة البحار ج 5 ص 37 وكتاب للشافعي ج 1 ص 99 وفقه السنة ج 1 ص 259 وإختلاف الحديث ص 497 وكتاب المستدرك للشافعي ص 29 و 160 وعن مسند أحمد ج 1 ص 209 وج 6

سادساً: إن أبا بكر قد عزل مرتين: مرة عن الصلاة بالناس، ومرة أخرى عن أمر مرتبط بإمامة المسلمين، وذلك حين تبليغ سورة براءة.

وهذا يدلُّ على عدم صلاحيته لكلا الأمرين.. بنص من رسول الله «صلى الله عليه وآله»..

سابعاً: إذا كانت بيعة يوم الغدير التي هي صريحة وواضحة وبيّنة في هذا الأمر لم تكف لإقناع الذين استولوا على الأمر بتسليم الأمر لصاحبه بالرغم من بيعتهم له، فهل تكفي لذلك صلاة علي «عليه السلام» بالناس في مرض رسول الله «صلى الله عليه وآله» حتى لو كان رسول الله «صلى الله عليه وآله» أمر بذلك؟!!

ص 249 وعن صحيح البخاري ج 1 ص 166 و 175 و سنن ابن ماجه ج 1 ص 389 و سنن النسائي ج 2 ص 84 و السنن الكبرى للبيهقي ج 2 ص 304 و ج 3 ص 82 و عن فتح الباري ج 1 ص 464 و ج 5 ص 269 و مسند ابن راهويه ج 3 ص 831 و المعجم الأوسط ج 5 ص 180 و ج 6 ص 253 و سنن الدارقطني ج 1 ص 382 و شرح نهج البلاغة للمعتزلي ج 10 ص 184 و ج 13 ص 33 و كنز العمال ج 8 ص 311 و الطبقات الكبرى لابن سعد ج 2 ص 215 و 221 و الثقات ج 2 ص 131 و الكامل ج 6 ص 133 و تاريخ بغداد ج 3 ص 443 و تاريخ الأمم والملوك ج 2 ص 439.

ثامناً: قال ابن تميمة: «ليس كل من يصلح للإستخلاف في الحياة على بعض الأمة يصلح أن يستخلف بعد الموت، فإن النبي «صلى الله عليه وآله» استخلف في حياته غير واحد، ومنهم من لا يصلح للخلافة بعد موته، كما استعمل ابن أم مكتوم الأعمى في حياته، وهو لا يصلح للخلافة بعد موته»⁽¹⁾.

وذلك يبطل ما ذكره الأيجي والرازي، من أن الإمامة الصغرى دليل على الإمامة الكبرى⁽²⁾، وهذا هو المرتكز للسؤال هنا.

تاسعاً: وأخيراً.. إن النبي «صلى الله عليه وآله» قد استخلف علياً «عليه السلام» على المدينة في غزوة تبوك، وهذا أمانة دنيوية.. ثم قال له مشيراً إلى أنه خليفته ووزيره في حياته وبعد موته: «أنت مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبي بعدي»، فلماذا لا يكفي هذا التصريح العملي والقول من رسول الله «صلى الله عليه وآله» ببقاء خلافة علي ووزارته له إلى ما بعد موته على أنه هو الإمام والخليفة، ويستدل بأمر مشبوه وغير صحيح على خلافة أبي بكر؟!

(1) منهاج السنة ج4 ص91.

(2) المواقف للإيجي ج3 ص609 والأربعين في أصول الدين للرازي ج2 ص92.

والحمد لله، والصلاة والسلام على محمد وآله..

لماذا لم يظهر المهدي في دولة الشيعة مع زوال الخوف؟!

السؤال رقم 26:

أنتم تقولون: إن سبب غيبة إمامكم الثاني عشر في السرداب هو الخوف من الظلمة، فلماذا استمرت هذه الغيبة رغم زوال هذا الخطر بقيام بعض الدول الشيعة على مر التاريخ؛ كالعبيديين، والبويهيين، والصفويين، ومن آخر ذلك دولة إيران المعاصرة؟!

فلماذا لا يخرج الآن، والشيعة يستطيعون نصره وحمايته في دولتهم؟! وأعدادهم بالملايين، وهم يقدونه بأرواحهم صباح مساء...!!

الجواب:

بسم الله الرحمن الرحيم

وله الحمد، والصلاة والسلام على محمد وآله الطاهرين..

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته..

وبعد..

فإننا نجيب بما يلي:

أولاً: إن الإمام «عليه السلام» حين يخرج، فإنه يخرج ليملاً الأرض قسطاً وعدلاً، وهذا يحتم عليه محاربة جميع طواغيت

الأرض، والمستكبرين، ومعهم جميع الكافرين، والمكذابين به.
ولن يستطيع الشيعة الذين حكموا بعض البلاد، كدولة إيران
المعاصرة دفع كيد هؤلاء، إلا إذا كان المطلوب هو البطش العالمي
بالشيعة، من خلال اجتماع جميع أمم الأرض على حربهم.

ومن الواضح: أن الظروف الطبيعية في هذه الحال لا تسمح
بتحقيق الأهداف المرجوة من خروجه، بل هي ستؤدي إلى استئصال
الشيعة وكل من يحاول أن يمد يد العون للإمام، وسينتهي الأمر
باستشهاده كما جرى للإمام الحسين «عليه السلام» من قبل.. وهذا
تضييع للجهد، ونقض للغرض، وسفاهة ما بعدها سفاهة.

هذا.. بالإضافة إلى أن هناك مصالح أخرى وراء استمرار غيبيته
«عليه السلام»، منها: تمامية الحجة على جميع البشر..

وهذه تتضمن أموراً عديدة، مثل: أن لا يبقى أحد يقول: لو
حكمت لعدلت.. وأن ييأس الناس من كل الأطروحات التي تدّعي أنها
أطروحات تحقق العدالة..

ومنها: أن لا يبقى مؤمن من صلب كافر..

وغير ذلك.

ثانياً: إن أهل السنة يشاركون الشيعة في الإعتقاد بأن المهدي
«عليه السلام» سيظهر، فنحن نوجه إليهم نفس هذا السؤال، ونقول

لهم:

إن أهل السنة أكثر عدداً، وأقوى موقعاً في السياسة العالمية، وفي الإقتصاد العالمي، وأوسع نفوذاً، وكل أمم الأرض تخطب ود دولكم، وانتم ترون حكوماتهم حكومات شرعية، فلماذا لم يخرج المهدي الذي تعتقدون به، مع أنكم منذ أكثر من ألف وأربع مائة سنة قد حكمتكم أكثر بقاع المعمورة، وسيطرتم على مقدرات الأرض في طولها وعرضها.

ثالثاً: إن الاعتقاد باختفاء الإمام المهدي «عليه السلام» ليس مما يعاب به الشيعة، إذ لماذا غاب النبي «صلى الله عليه وآله» في الغار واختبأ فيه؟! و

ولماذا في فترة الدعوة السرية في بدء البعثة دخل «صلى الله عليه وآله» دار الأرقم واتخذها مقراً له، يأوي إليها أصحابه، بعيداً عن أعين المشركين؟! و

ولماذا لا يزال الخضر «عليه السلام» غائباً وهو الذي يقول أكثر الأمة: إنه من عهد موسى «عليه السلام»، وهو حي إلى وقتنا هذا، باتفاق أهل السير ولا يعرف أحد مكانه؟! (1).

(1) راجع: الدر المنثور ج 4 ص 234 وتاريخ مدينة دمشق ج 16 ص 400

والإصابة (ط دار الكتب العلمية) ج 2 ص 250 وقصص الأنبياء لابن كثير

وقد غاب موسى «عليه السلام» عن وطنه، وتوارى عن فرعون ورهطه وقال: (فَقَرَرْتُ مِنْكُمْ لَمَّا خِفْتُكُمْ فَوَهَبَ لِي رَبِّي حُكْمًا وَجَعَلَنِي مِنَ الْمُرْسَلِينَ)⁽¹⁾، وبقي على هذا الحال حتى بعثه الله نبياً..
 وقيل: إن غيبته عن قومه وأهله استمرت ثمانياً وعشرين سنة⁽²⁾.
 وروى أصحاب الحديث: أن الدجال كان في عصر النبي «صلى الله عليه وآله»، وأنه باق إلى أن يخرج في آخر الزمان⁽³⁾.

-
- ج 2 ص 214 والبداية والنهاية ج 1 ص 380 وفتح القدير ج 3 ص 299 و 300 وتفسير الألوسي ج 15 ص 322 وفتح الباري ج 6 ص 310 وعمدة القاري ج 2 ص 60 وج 15 ص 299 وتاج العروس ج 6 ص 352 وراجع: كمال الدين ص 386 وبحار الأنوار ج 13 ص 298 و 300 وميزان الحكمة ج 4 ص 3107 وتفسير الميزان ج 13 ص 339 و 352 و 353 وراجع: الجامع لأحكام القرآن ج 11 ص 42 وأضواء البيان للشنقيطي ج 3 ص 333 والإيقاظ من الهجعة ص 137.
- (1) الآية 21 من سورة الشعراء.
- (2) راجع: الإمامة والتبصرة ص 109 وكمال الدين ص 152 و 340 وبحار الأنوار ج 51 ص 216 وتفسير نور الثقلين ج 4 ص 125 ومكيال المكارم ج 1 ص 181.
- (3) الغيبة للطوسي ص 113 وبحار الأنوار ج 51 ص 205 وصحيح مسلم (ط

وقد غاب صالح عن قومه زماناً أيضاً، وكان يوم غاب عنهم كهلاً، فلما رجع إلى قومه لم يعرفوه، وكذبوه، وشتموه، وزجروه، وقالوا: برىء الله منك، إن صالحاً كان في غير صورتك، ولكن أهل اليقين منهم طلبوا منه علامة لا يشكون فيها(1).

وقد غاب يوسف «عليه السلام» عن قومه، وسجن، وعمل بالتقية، مدة من السنين حتى عرفوه..

كما أن الله تعالى حين أنجى عيسى «عليه السلام»، قد أخفاه عن الأنظار في مكان ما، ثم رفعه إليه، ثم هو سوف ينزله في آخر الزمان..

دار الفكر) ج 8 ص 204 وسنن أبي داود ج 2 ص 320 وفتح الباري ج 13 ص 275 والديباج على مسلم للسيوطي ج 6 ص 261 و 262 وتحفة الأحوزي ج 6 ص 436 و 437 وصحيح ابن حبان ج 15 ص 194 والأحاديث الطوال ص 122 و 123 والمعجم الأوسط ج 5 ص 124 و 125 والمعجم الكبير ج 2 ص 55 و 56 وج 24 ص 386 و 389 ودلائل النبوة ج 2 ص 597 وكنز العمال ج 14 ص 289 - 292 و 506 - 508 وإمتاع الأسماع ج 9 ص 64.

(1) كمال الدين ص 136 و 137 وبحار الأنوار ج 51 ص 215 و 216 عنه، وتفسير نور الثقلين ج 2 ص 45 و 46.

فما معنى التشنيع على غيبة الإمام المهدي «عليه السلام» في السرداب، أو في غيره؟! فإن من يختفي لا بد أن يختفي في مكان ما، بحيث يرى فيه آخر مرة، ثم لا يراه الناس بعدها إلى أن يحين وقت ظهوره. وربما تطول غيبته إلى أن لا يبقى مؤمن في صلب كافر، أو لغير ذلك من مصالح..

رابعاً: إن الدولة الصفوية وإن كانت شيعية، وكذلك دولة إيران المعاصرة، لكن غير هاتين الدولتين مما ذكره السائل لم تكن دولاً شيعية بمعنى التشيع الإمامي الاثني عشري، فلا حاجة إلى الخلط بين الأمور..

والحمد لله، والصلاة والسلام على محمد وآله..

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.. وبعد..

فإننا نجيب بما يلي:

هل كان أبو بكر صديقاً؟!:

إن وصف أبي بكر بالصديق ليس في محله، فقد روي عن علي أمير المؤمنين «عليه السلام» أنه قال على منبر البصرة: «أنا الصديق الأكبر، والفاروق الأعظم لا يقولها بعدي إلا كاذب (كذاب مفتر)» (1).

(1) راجع: مستدرك الحاكم ج 3 ص 112 وتلخيصه للذهبي (هامش نفسه الصفحة)، والأوائل ج 1 ص 195 وفرائد السمطين ج 1 ص 248 وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج 13 ص 228 وراجع ج 1 ص 30 والبداية والنهاية ج 3 ص 26 والخصائص للنسائي ص 46 بسند رجاله ثقات، وسنن ابن ماجة ج 1 ص 44 بسند صحيح، وتاريخ الأمم والملوك ج 2 ص 56 والكامل في التاريخ ج 2 ص 57 وذخائر العقبى ص 60 عن الخلفي، والآحاد والمثاني (مخطوط في كوبرلي رقم 235)، ومعرفة الصحابة لأبي نعيم (مخطوط في مكتبة طوب قبوسراي رقم 497) ج 1 وتذكرة الخواص ص 108 عن أحمد في المسند، وفي الفضائل، وفي هوامش ترجمة الإمام علي «عليه السلام» من تاريخ ابن عساكر (بتحقيق المحمودي) ج 1 ص 44 و 45 عن: المصنف لابن أبي شيبة ج 6 الورق 155/أ وكنز العمال (ط 2) ج 15 ص 107 عن ابن أبي شيبة، والنسائي، وابن أبي

إلا أن يقال: إن السائل لم يدع أن أبا بكر هو الصديق الأكبر، بل وصفه بكلمة «صديق» فقط، فلا منافاة بينه وبين أن يكون علي أمير المؤمنين «عليه السلام» هو الصديق الأكبر.

ونقول في جوابه:

لا مبرر لوصف أبي بكر بالصديق أيضاً، لأن إسلامه قد تأخر عدة سنوات، ولهذا البحث مجال آخر. فراجع كتاب: الصحيح من سيرة النبي الأعظم «صلى الله عليه وآله»..

هل اصطحب النبي ﷺ أبا بكر في الهجرة؟! :

إن كلام السائل إنما يصح لو كان النبي «صلى الله عليه وآله» هو الذي بادر إلى اصطحاب أبي بكر، ولكن هذا موضع شك، لأن هناك

عاصم في السنة، والعقيلي والحاكم، وأبي نعيم، وعن العقيلي في ضعفائه ج6 الورق 139 ومعرفة الصحابة لأبي نعيم ج1 الورق 22/أ وتهذيب الكمال = = للمزي ج14 الورق 193/ب وعن تفسير الطبري، وعن أحمد في الفضائل الحديث 117 ورواه في ذيل إحقاق الحق (الملحقات) ج4 ص369 عن ميزان الاعتدال ج1 ص417 وج2 ص11 و 212 والغدير ج2 ص314 عن كثير ممن تقدم، وعن الرياض النضرة ص155 و 158 و 127 وراجع: اللآلي المصنوعة ج1 ص321.

روايات تقول: إن النبي «صلى الله عليه وآله» خرج إلى الغار من دون أن يعلم أحد، ولكن أبا بكر خرج يتنسم الأخبار، فوجد علياً «عليه السلام» نائماً على فراش النبي «صلى الله عليه وآله»، فسأله عن رسول الله «صلى الله عليه وآله»، فأخبره أنه خرج نحو بئر ميمون، فلحقه أبو بكر، فوجده، وبقي معه..

وعلى هذا.. فلا معنى لقول السائل: اصطحب، لأنه «صلى الله عليه وآله» لم يصطحبه، بل كان هو الذي لحق به.

كما لا معنى لقوله: «واستبقاه حياً»، ولا لقوله: «ويستبقي أبو بكر»، فإن كل ذلك لم يكن، أو هو على الأقل موضع شك كبير.

لو طلب من أبي بكر ما طلب من علي !!!:

من الذي قال، وكيف يثبت لنا: أنه لو كان النبي «صلى الله عليه وآله» قد طلب من أبي بكر ما طلبه من علي «عليه السلام» - من الذي قال -: إنه سوف يستجيب له؟!!

ولو استجاب، من الذي قال: إنه كان سوف يثبت كما ثبت علي «عليه السلام»، حين يرى السيوف تبرق حوله؟! فإننا لم نعهد أبا بكر من أهل الثبات في الحرب، بل عهدناه من أهل الفرار، والتلكؤ والتجافي عنها، وقد فرّ في أحد، وفي خيبر، وفي ذات السلاسل، وفي حنين، وتلكأ في الخندق عن مبارزة عمرو بن عبد ودّ..

وفي بدر أثر أن يحتمي برسول الله «صلى الله عليه وآله» لعلمه بأن المسلمين سيفدون النبي «صلى الله عليه وآله» بأرواحهم، وسيؤثرون أن يقتلوا عن آخرهم قبل أن يصل المشركون لرسول الله «صلى الله عليه وآله»..

وحين يتحدث الرواة والمسلمون عن أن رسول الله «صلى الله عليه وآله» كان في ساحة الحرب هو الأقرب إلى العدو، لا نجد أنهم يذكرون أبا بكر في كل تلك الحرب ببنت شفة، وكأنه لم يحضر حرب بدر أصلاً..

تضحية علي x بنفسه لا ينفىها جعله خليفة :

إن مبيت علي «عليه السلام» على الفراش، والتعرض للقتل، لا يتنافى مع جعله «صلى الله عليه وآله» إياه خليفة وذلك لما يلي:

ألف: إن الثابت: هو أنه «صلى الله عليه وآله» قد قال لبني هاشم يوم نزل قوله: (وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ)(1):

إن علياً «عليه السلام» أخي ووصي وخليفتي، أو خليفتي فيكم، أو نحو ذلك، ولم يثبت أنه «صلى الله عليه وآله» قال: «من بعدي».

(1) الآية 214 من سورة الشعراء.

ب: قد تكون خلافته له على حد خلافة هارون لأخيه موسى «عليه السلام» مع أن هارون قد مات قبل موسى «عليه السلام».. حيث لا بد من أن يريد بذلك عموم خلافته له في حياته وبعد وفاته، إذ لو كان المقصود خصوص خلافته له حال حياته لم يكن معنى لأن يقول: إلا أنه لا نبي بعدي، بل كان الأحرى أن يقول: لا نبي معي..

ولو كان المراد خصوص الخلافة في تبوك لم يكن هناك حاجة إلى تنزيله منزلة هارون من موسى، لأنه «صلى الله عليه وآله» قد استخلف كثيرين غيره على المدينة، فلماذا؟! لم يجعل لهم منزلة هارون من موسى أيضاً.

فالعبرة هي بعموم اللفظ لا بخصوصية المورد.. ويشهد لذلك: أن أحداً لا يدعي أن آية: (وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ)⁽¹⁾. خاصة بحياة الرسول «صلى الله عليه وآله».

ج: إن هذا النحو من التعابير، يستبطن قيماً واقعياً هو: أنه خليفته على تقدير البقاء حياً، فإن أي إنسان يجعل وصياً أو وكيلاً، فإنه لا يستطيع أن يضمن بقاء وصيه أو وكيله حياً إلى ما بعد وفاته، لاحتمال موته قبله أيضاً، ولكنه يجري الأمور على سبيل التقدير،

(1) الآية 38 من سورة الشورى.

واستناداً إلى ما يغلب على ظنه، بملاحظة سنه وما جرت العادة عليه لو سارت الأمور بصورة طبيعية..

وكذلك الملك حين يجعل ولده أو أخاه ولي عهده، فإنه لا يضمن بقاءه حياً بعده..

د: حتى لو كان الله سبحانه قد أمر نبيه بنصب علي «عليه السلام» إماماً للأمة في حياته وبعد وفاته، فإنه لا شيء يمنع من أن يكون ذلك قد جرى وفق قانون البداء حسبما شرحناه في إجابتنا على السؤال رقم 103، حيث قلنا: إن الله تعالى يخبر نبيه بأن الأمر الفلاني سيحصل، وفق السنن الإلهية الموضوعية، ولكنه لا يخبره عن أن بعض الموانع سوف تطرأ وتمنع من حصوله، أو أن بعض شرائط حصوله سوف لا تتوفر له..

هـ: وعدا ذلك كله، لو فرضنا أن المورد ليس من موارد البداء، فإن جعل الخلافة له لا يمنع من تعرضه إلى الجراح وقطع الأعضاء، أو تعطيلها، أو كسرها في مواجهة كهذه..

وربما يكون قوله «صلى الله عليه وآله» لعلي «عليه السلام» بعد قصة المبيت بيومين: «إنهم لن يصلوا إليك من الآن يا علي بأمر

تكرهه»(1)، منسجماً مع هذين الجوابين الأخيرين.. حيث دلّت هذه الكلمة على أنه «عليه السلام» لم يكن قبل ذلك في مأمن من وصول المكروه إليه، وكما يحتمل أن يكون هذا المكروه هو الموت، فإنه يحتمل أن يكون قطعاً أو جرحاً وآلاماً..

آية الشراء نزلت في علي x :

وعن آية الشراء نقول:

ألف: إن نزول قوله تعالى: (وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاةِ اللَّهِ وَاللَّهُ رَءُوفٌ بِالْعِبَادِ)(2). يكفي في الدلالة على عظمة الإنجاز الذي حققه علي «عليه السلام» في هذه المناسبة - أعني مبيته ليلة الهجرة -، وأنه لم يكن هناك استهانة به ولا تخل عنه. بل كان مرعياً بعين الله، تشهد موقفه الملائكة، ويشيد الله تعالى بذكره في كتابه المجيد.

(1) راجع: الأمالي للطوسي ج 2 ص 83 و (ط دار الثقافة) ص 468 وحلية الأبرار ج 1 ص 147 وبحار الأنوار ج 19 ص 62 والميزان ج 9 ص 82 والدرجات الرفيعة ص 411 وأعيان الشيعة ج 1 ص 237 و 376 وكشف الغمة ج 2 ص 32.

(2) الآية 207 من سورة البقرة.

فمن الذي قال: إن أبا بكر لو كان في مكان علي «عليه السلام» كان سيصمد أمام الخطر الذي يحدق به؟!!

بل من الذي قال: إنه يستطيع أن ينفذ أمر النبي «صلى الله عليه وآله» لو طلب منه أن يحتل مكان علي «عليه السلام»، كما يدل عليه حزنه، حتى وهو في كنف رسول الله «صلى الله عليه وآله» في الغار: (إِنَّ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ).

مع أنه كان يشاهد المعجزات تتوالى الواحدة بعد الأخرى..

وقد رأينا: أن النبي «صلى الله عليه وآله» حين طلب في الحديبية من عمر أن يذهب برسالته إلى أهل مكة لم يقبل، وتعلل بأنه لا عشيرة له في مكة تحميه، فأرسل عثمان⁽¹⁾.. ولا شيء يدل على

(1) مسند أحمد ج 4 ص 324 وتخريج الأحاديث والآثار ج 3 ص 309 و 310 وجامع البيان للطبري ج 26 ص 111 وتفسير الثعلبي ج 9 ص 47 وتفسير البغوي ج 4 = ص 193 وتفسير القرآن العظيم ج 4 ص 200 و 210 وتفسير الثعلبي ج 5 ص 254 والثقات لابن حبان ج 1 ص 298 و 299 وتاريخ مدينة دمشق ج 39 ص 78 وتاريخ الأمم والملوك (ط مؤسسة الأعلمي) ج 2 ص 278 والبداية والنهاية (ط دار إحياء التراث العربي) ج 4 ص 191 والسيرة النبوية لابن هشام ج 3 ص 780 وعيون الأثر ج 2 ص 118 والسيرة النبوية لابن كثير ج 3 ص 318 وسبل الهدى والرشاد ج 5 ص 46

أن أبا بكر كان أقوى من عمر في هذه الجهة..

وخلاصة الأمر: إن أبا بكر لم يذكر في القرآن بشيء يدلُّ على فضيلة له، بل ذكر بما دلَّ على ضد ذلك، وهذا الأمر يدلُّ على عظيم فضل علي «عليه السلام»، وأن المطلوب هو تكريم علي «عليه السلام» وإعزازه، وليس المطلوب ذكر أي فضل لغيره على الإطلاق.

ولو كان المطلوب هو استبقاء أبي بكر، وحفظ حياته. لكان الله قد أثنى عليه ولو بكلمة، لا أن يعرض بذمه الشديد في آية: (ثَانِي اثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ)(1).

ب: إن آية الشراء هذه تدلُّ على أن علياً «عليه السلام» كان هو الساعي، والمبادر، والباذل لنفسه من أجل حفظ الرسول «صلى الله عليه وآله»، وأن القضية لم تكن مجرد امتثال لأمر الرسول «صلى الله عليه وآله»، واستجابة لطلبه ولو على مضض. بل هو طلب

والسيرة الحلبية (طدار المعرفة) ج 2 ص 700 وبحار الأنوار ج 20 ص 329 وعين العبرة في غبن العترة ص 24 وتفسير مجمع البيان للطبرسي ج 9 ص 194.

(1) الآية 40 من سورة التوبة.

كالماء الزلال صادف أرضاً عطشى!!

علم علي × بالغيب:

بالنسبة لعلم علي «عليه السلام» بالغيب نقول:

إنه يعلم ما أعلمه إياه رسول الله «صلى الله عليه وآله»، وليس
ثمة ما يثبت أنه «صلى الله عليه وآله» قد أعلمه بأكثر مما قلناه فيما
تقدم..

والحمد لله، والصلاة والسلام على محمد وآله..

الموت بالاختيار، وعلم الغيب ينافي التقية..

السؤال رقم 28:

إن التقية لا تكون إلا بسبب الخوف.

والخوف قسمان:

الأول: الخوف على النفس.

والثاني: خوف المشقة والإيذاء البدني، والسب والشتم، وهتك الحرمه.

أما الخوف على النفس، فهو منتف في حق الأئمة، لوجهين:

أحدهما: أن موت الأئمة الاثني عشر الطبيعي يكون باختيارهم - حسب زعمكم -.

وثانيهما: أن الأئمة يكون لهم علم بما كان ويكون، فهم يعلمون آجالهم، وكيفيات موتهم، وأوقاته بالتخصيص - كما تزعمون -

فقبل وقت الموت لن يخافوا على أنفسهم، ولا حاجة بهم إلى أن ينافقوا في دينهم، ويغروا عوام المؤمنين.

أما القسم الثاني من الخوف؛ وهو خوف المشقة والإيذاء البدني، والسب والشتم، وهتك الحرمه، فلا شك أن تحمل هذه الأمور والصبر

عليها وظيفة العلماء، وأهل البيت النبوي أولى بتحمل ذلك في نصره دين جدهم □.

فلماذا التقية إذاً؟!

الجواب:

بسم الله الرحمن الرحيم

وله الحمد، والصلاة والسلام على محمد وآله الطاهرين..

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته..

وبعد..

فإننا نجيب بما يلي:

أولاً: إن الموت بالإختيار ثابت في الإسلام، فقد روي أن رسول الله «صلى الله عليه وآله» هو الذي اختار الموت على الحياة حينما خيره جبرئيل بينهما (كما أمره الله تعالى) حسب روايتكم، وقد ذكرنا ذلك في إجابة لنا على سؤال آخر برقم: 8.

وإعطاءه الخيار في الحياة أو الموت قد يحصل حتى حين تكون وسيلة الموت هي الإستشهاد، أو القتل بسم الخيرية، أو بسيف شقي من الأشقياء، أو بقبض روحه على فراشه دون ألم أو مرض، أو بعد معاناة مرض. فالنبي «صلى الله عليه وآله» وأمير المؤمنين «عليه السلام» يرضى بذلك كله، ويشتاق إليه، ويحرص عليه، لأنه ينال به أعظم

الثواب.

ولعل المقصود بموت الأئمة باختيارهم هو هذا.. وقد كان الحسين «عليه السلام» يعلم بأنه سيقُتل بسيوف بني أمية، وهو الذي اختار ذلك، لأنه عرف أن هذا من موجبات نصرته الدين، وفضح أعداء الله سبحانه.

وهكذا الحال بالنسبة لاختيار علي «عليه السلام» لقاء الله على البقاء في هذه الدنيا، وإن كانت الوسيلة هي أن يقتل بسيوف أشقى الأولين والآخرين.

وهكذا يقال بالنسبة لسائر الأئمة «عليهم السلام»..

ولعل هذا يفسر لنا المراد من القول المأثور: رضا الله رضانا أهل البيت (1).

ثانياً: إن علم الإمام أو النبي بأجله، وبكيفية موته، وأوقاته كما

(1) راجع المصادر التالية: مثير الأحزان لابن نما الحلي ص 29 وبحار الأنوار ج 44 ص 366 و 367 والعوالم، الإمام الحسين ص 216 و 217 وشجرة طوبى ج 1 ص 15 ونزهة الناظر وتنبيه الخاطر للحلواني ص 86 واللهوف لابن طاووس ص 38 وكشف الغمة ج 2 ص 239 ومعارج الوصول للزرندي الشافعي ص 94.

يقول السائل يجعل من غير الممكن تحاشيه عند من يقول بالجبر الإلهي للعباد، وأنه قد خط القلم بما هو كائن إلى يوم القيامة.. وهو يعني: أن اختيار النبي «صلى الله عليه وآله» لوقت موته يكون أمراً سورياً لا يقدم ولا يؤخر فيه.. بل إن الإختيار للبشر كلهم يصبح بلا معنى ولا أثر في جميع مفردات حياتهم. وهذا الإشكال وارد على عقيدة السائل نفسه.. فكيف يحل السائل هذا الإشكال؟! وكيف يمكنه الجمع بين الجبر الإلهي، وبين اختيار البشر لأفعالهم؟!!

ثالثاً: إن الأئمة «عليهم السلام» إنما يستعملون التقية في الفتوى، لحفظ شيعتهم من سطوة الطغاة والجبارين، فيدلونهم على ما يوجب حفظ نفوسهم، ثم يبينون لهم الأحكام الواقعية، ويعرفونهم: أن الأوامر التي جاءت على خلافها كان سببها ذلك.

فالحكم وفق التقية لا يبقى ثابتاً إلى الأبد.. لا سيما وأن أهل البيت «عليهم السلام» باقون إلى جانب القرآن للقيام بواجب حفظ الدين، وهداية الأمة، وفقاً لحديث الثقلين كما أوضحناه أكثر من مرة..

كما أن الإمام لا يوافق في دينه، بل يأمر الناس بفعل ما يدفع عنهم شرور الطغاة والجبارين وفراغة الأمة وجبايرتها.. والحمد لله، والصلاة والسلام على محمد وآله..

لا نواب للمعصوم في كل بلد،

فكيف يزول الظلم عنها؟!

السؤال رقم 29:

إنما وجب نصب الإمام المعصوم - عند الشيعة - لغرض أن يزيل الظلم والشر عن جميع المدن والقرى، ويقيم العدل والقسط.

والسؤال: هل تقولون: إنه لم يزل في كل مدينة وقرية خلقها الله تعالى معصوم يدفع ظلم الناس أم لا؟!

إن قلتم: لم يزل في كل مدينة وقرية خلقها الله تعالى معصوم.
قيل لكم: هذه مكابرة ظاهرة، فهل في بلاد الكفار من المشركين وأهل الكتاب معصوم؟!

وهل كان في الشام عند معاوية «رضي الله عنه» معصوم؟!
وإن قلتم: بل نقول: هو واحد، وله نواب في سائر المدائن والقرى، قيل لكم: له نواب في جميع مدائن الأرض، أم في بعضها؟!
فإن قلتم: في جميع مدائن الأرض وقراها.

قيل لكم: هذه مكابرة مثل الأولى!
وإن قلتم: بل له نواب في بعض المدن والقرى.

قيل لكم: جميع المدن والقرى حاجتهم إلى المعصوم واحدة، فلماذا فرقتم بينهم؟!

الجواب:

بسم الله الرحمن الرحيم

وله الحمد، والصلاة والسلام على محمد وآله الطاهرين..

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.. وبعد..

فإن الهدف من نصب الإمام هو نفسه الهدف من نصب النبي، لأن الإمام وصي النبي، والمؤدي عنه، والهادي للناس من بعده، غير أنه لا يوحى إليه - كما يوحى للأنبياء -.

ومن جملة مهمات الأنبياء وأوصيائهم: هداية الناس، وإقامة العدل والقسط فيهم، بشرط مساعدة الناس لهم، وقبولهم منهم، فإذا خذلوهم، ولم ينصروهم، فليس على الأنبياء وأوصيائهم جناح، وإنما يكون الناس هم الذين قصّروا وتسببوا لأنفسهم بالحرمان من نعم الله..

ولأجل ذلك تجد: أن الظلم والجور لم يرتفع من الأرض بمجرد بعثة الأنبياء، وإنزال الكتب السماوية، بل واجه الناس أنبياءهم بالأذى والإساءات، وقتلوا من قتلوا منهم، ومن أوصيائهم، والأئمة «عليهم السلام»..

وحسبك دليلاً على ما نقول: ما جرى على الإمام الحسين «عليه

السلام» الذي يقول: «إني لم أخرج أشراً، ولا بطراً، ولا مفسداً ولا ظالماً، ولكن خرجت لطلب الإصلاح في أمة جدي.. أريد أن أمر بالمعروف وأنهى عن المنكر، فمن قبلني بقبول الحق، فالله أولى بالحق، ومن رد علي..»(1).

فكان جزاؤه «عليه السلام» القتل والإستئصال لأهل بيته وأصحابه، بتلك الصورة الفظيعة والمفجعة..

كما أن أباه علياً «عليه السلام» قد لاقى ما لاقى من رزايا وبلايا في نفسه، وفي أهل بيته، وفي زوجته، ثم قضى شهيداً على يد أشقى الأولين والآخرين..

ثم استشهد ولده الإمام الحسن «عليه السلام» بسم بنت الأشعث بن قيس، بتدبير من معاوية بن أبي سفيان.

وإن شاء السائل أن نرد عليه نفس سؤاله، فنقول له: إنما بعث

(1) بحار الأنوار ج 44 ص 329 وكتاب الفتوح لابن أعثم (ط دار الأضواء) ج 5 ص 21 ومناقب آل أبي طالب (ط قم) ج 4 ص 89 و (ط المطبعة الحيدرية - النجف) ج 3 ص 241 والعوالم، الإمام الحسين «عليه السلام» ص 179 ولواعج الأشجان ص 30 وشرح إحقاق الحق (الملحقات) ج 11 ص 602 عن مقتل الخوارزمي ج 1 ص 188.

الأنبياء والرسل لهداية الناس، ولإقامة العدل والقسط، فقد قال تعالى:
(لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ
بِالْقِسْطِ)(1).

وهذا لا يختص بمكان دون مكان، ولا بزمان دون زمان، بل
يشمل جميع الأزمنة والأمكنة، وسائر المدن والقرى. فهل تقولون: إنه
لم يزل في كل مدينة وقرية نبي معصوم يدفع الظلم عن الناس أم لا؟!
إن قلتم: لم يزل في كل مدينة أو قرية خلقها الله نبي معصوم..
قيل لكم: هذه مكابرة ظاهرة، فهل في بلاد الكفار، من المشركين وأهل
الكتاب نبي معصوم؟!!

وهل كان عند قيصر و عند كسرى في بلادهم نبي معصوم؟!
وإن قلتم: بل نقول: هو واحد، وله نواب في سائر المدن.
قيل لكم: له نواب في جميع مدائن الأرض، أم في بعضها؟!
فإن قلتم: في جميع مدائن الأرض وقراها.
قيل لكم: هذه مكابرة مثل الأولى.
وإن قلتم: له نواب في بعض المدن والقرى دون البعض الآخر.

(1) الآية 25 من سورة الحديد.

قلنا لكم: جميع المدن والقرى حاجتهم إلى النبي المعصوم واحدة،
فلماذا فرقتم بينهم؟!
والحمد لله، والصلاة والسلام على محمد وآله..

المرأة لا ترث من العقار، فلا يرث للزهرء ÷..

السؤال رقم 30:

بؤب الكليني باباً مستقلاً في الكافي بعنوان: (إنّ النساء لا يرثن من العقار شيئاً)، روى فيه عن أبي جعفر قوله: «النساء لا يرثن من الأرض ولا من العقار شيئاً»⁽¹⁾.

وروى الطوسي في التهذيب⁽²⁾ عن ميسر قوله: «سألت أبا عبد الله عليه السلام عن النساء ما لهن من الميراث؟! فقال: لهن قيمة الطوب والبناء والخشب والقصب، فأما الأرض والعقار فلا ميراث لهن فيهما».

وعن محمد بن مسلم عن أبي جعفر عليه السلام قال: «النساء لا يرثن من الأرض ولا من العقار شيئاً».

وعن عبد الملك بن أعين عن أحدهما عليهما السلام قال: «ليس للنساء من الدور والعقار شيئاً».

(1) انظر: «فروع الكافي» للكليني (127/7).

(2) (254/9).

وليس في هذه الروايات تخصيص أو تقييد، لا لفاطمة «رضي الله عنها» ولا غيرها.

وعلى هذا فإنه لا حق لفاطمة «رضي الله عنها» أن تطالب بميراث رسول الله ﷺ؛ (حسب روايات المذهب الشيعي).

وأيضاً كل ما كان للرسول ﷺ فهو للإمام، فعن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد رفعه، عن عمرو بن شمر، عن جابر، عن أبي جعفر «عليه السلام» قال: قال رسول الله ﷺ: «خلق الله آدم وأقطعه الدنيا قطيعة، فما كان لآدم «عليه السلام» فلرسول الله ﷺ، وما كان لرسول الله فهو للأئمة من آل محمد» (1).

والإمام الأول بعد رسول الله حسب معتقد الشيعة هو علي «رضي الله عنه»، ولذا فالأحق بالمطالبة بأرض فدك هو علي «رضي الله عنه»، وليس فاطمة «رضي الله عنها»، ولم نره فعل ذلك، بل هو القائل:

«ولو شئت لاهتديت الطريق إلى مصفى هذا العسل، ولباب هذا القمح، ونسائج هذا القز، ولكن هيهات أن يغلبني هواي، وأن يقودني

(1) أصول الكافي للكليني، كتاب الحجة - باب أن الأرض كلها للإمام عليه السلام، (ج 1 ص 476).

جشعي إلى تخير الأطعمة، ولعل بالحجاز واليماة من لا طمع له في القرص، ولا عهد له بالشبع»⁽¹⁾.

الجواب:

بسم الله الرحمن الرحيم

وله الحمد، والصلاة والسلام على محمد وآله الطاهرين..

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته..

وبعد..

فاتنا نجيب بما يلي:

أولاً: إن المقصود بالنساء اللواتي لا يرثن: هن الزوجات، فإنهن لا يرثن من الأرض والعقار شيئاً، وقد أوضحت سائر الروايات التي ذكرها الكليني «رحمه الله» ذلك، وصرحت به.. فلم يكن من الإنصاف تسجيل هذا الإشكال من الأساس، فراجع الكافي ج 7 ص 127 - 130 باب «أن النساء لا يرثن من العقار شيئاً» تجد التصريح بأن المقصود هو أرث الزوجة من زوجها في الحديث رقم 2 و 3 و 5 و 11. وصرح بذلك الشيخ الطوسي في كتاب التهذيب

(1) نهج البلاغة، (211/1).

الذي نقل عنه السائل أيضاً، فراجع ج 9 باب ميراث الأزواج الحديث رقم 106 و 107 و 109 و 113 و 114 و 116 و 117 و 119.

وبعد أن ظهر أن هذه الروايات قد أوضحت المقصود، فلا بد من أن تحمل الروايات المطلقة على المقيدة، كما هي القاعدة في ذلك.

ثانياً: ذكر نفس هذا السائل رواية ميسر، عن كتاب تهذيب الأحكام للشيخ الطوسي، وهي الرواية رقم 31/113، ولكنه حذف منها ذيلها الصريح في أن المراد هو خصوص الزوجة، وهي كما يلي:

عن ميسر ببيع الزطّي، عن أبي عبد الله «عليه السلام» قال: «سألته عن النساء: ما لهن من الميراث؟!»

فقال: لهن قيمة الطوب، والبناء، والخشب، والقصب. فأما الأرض، والعقار فلا ميراث لهن فيه.

قال: قلت: فالثياب؟!!

قال: الثياب لهن.

قال: قلت: كيف صار ذا ولهذه الثمن والربع مسمى؟!!

قال: لأن المرأة ليس لها نسب ترث به، وإنما هي دخل عليهم.

وإنما صار هذا كذا لئلا تتزوج المرأة فيجيء زوجها، أو ولد من قوم آخرين، فيزاحم قوماً في عقارهم»⁽¹⁾.

فإن المرأة التي ورثت بالسبب لا بالنسب هي الزوجة من زوجها، أما البنت فترث بالنسب من أبيها.

ثالثاً: لو سلمنا جدلاً: أن البنت لا ترث، لكن موضوع فدك خارج عن موضوع الميراث بالكلية، لأن فدكاً قد فتحت صلحاً، ولم يوجف عليها بخيل ولا ركاب، فهي خالصة لرسول الله «صلى الله عليه وآله» يفعل فيها ما يشاء، وقد نحلها (أي وهبها) للزهراء «عليها السلام»، وتسلمتها منه، واستغلتها أربع سنوات في حياته، ولما استولى عليها أبو بكر أخرج عمّالها منها.

والنحلة، والهبة والهدية تملك بنفس الإعطاء والقبض، ولا تبقى ملكاً للمعطي لكي تدخل في ميراثه.

رابعاً: إن الحديث الذي استدل به السائل على أن كل ما للرسول «صلى الله عليه وآله» للإمام ضعيف السند، فلا تقوم به حجة، ولا تثبت به دعوى..

(1) تهذيب الأحكام (ط سنة 1417 هـ) ج 9 ص 345 باب ميراث الزوجة الحديث رقم 31.

خامساً: إن المقصود بهذه الأحاديث: هو أن للإمام حق التصرف من حيث هو إمام معصوم وخليفة لرسول الله «صلى الله عليه وآله»، وليس المقصود أن الأموال تصبح له، بحيث تبطل ملكية الناس لأموالهم..

ولو كان هذا هو المقصود، لم يصح من علي «عليه السلام» القبول بالتحاكم إلى قاضيه شريح في الأمور المالية..

سادساً: إن هناك مصالح عامة تفرض عليه «عليه السلام» أن يبقّي الأمور على ظواهرها. تماماً كما كانت هذه المصالح عينها تفرض هذا الأمر على رسول الله «صلى الله عليه وآله».. لا سيما وأن الذين استولوا على الأمر بعد رسول الله «صلى الله عليه وآله» لا يعترفون له بذلك. بل هم يتراجعون عن بيعتهم، ويهاجمون بيته، ويحاولون إحراقه على من فيه، ويضربون زوجته ويسقطون جنينها، وهي بنت رسول الله «صلى الله عليه وآله»، وأبوها وهو سيد الكائنات لمّا يدفن بعد.

بل إنه لو فعل ذلك لقالوا له: لا تتدخل بما لا يعنيك، فإنك لست صاحب الحق لكي تطالب به.

سابعاً: إن زهد علي «عليه السلام» بالدنيا، لا يعطي الحق للآخرين باغتصاب أمواله أو أموال زوجته، وأولاده، وأن يستذلوه إلى هذا الحد.. ولا يجعل فعلهم مبرراً، أو معفواً عنه عند الله..

والحمد لله، والصلاة والسلام على محمد وآله..

أبو بكر قاتل المرتدين..

وعلي x يرضى بإبقاء الناس على ضلالهم..

السؤال رقم 31:

لماذا قاتل أبو بكر «رضي الله عنه» المرتدين، وقال: لو منعوني عقلاً كانوا يؤدونه لرسول الله لقاتلتهم عليه، بينما يقول الشيعة بأن علياً «رضي الله عنه»، لم يخرج المصحف الذي كتبه عن الرسول □ خوفاً من أن يرتد الناس!! وقد كان هو الخليفة، وله من الصفات والتأييد الإلهي كما يدعي الشيعة، ومع هذا يرفض أن يُخرج المصحف خوفاً من ارتداد الناس، ويرضى أن يدع الناس في الضلال، وأبو بكر يقاتل المرتدين على عقال بغير!!

الجواب:

بسم الله الرحمن الرحيم

وله الحمد، والصلاة والسلام على محمد وآله الطاهرين..

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.. وبعد..

فإننا نجيب بما يلي:

الآيات والروايات لا تنطبق على المرتدين:

بالنسبة للذين ادعوا النبوة نقول:

ألف: إن الذين ارتدوا عن الإسلام بادعاء النبوة أو بمتابعة من ادعاهم، إنما فعلوا ذلك في حياة النبي «صلى الله عليه وآله»، لا بعد وفاته، فليسوا مصداقاً لقوله تعالى: (أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ) (1). ولا ينطبق عليهم قوله: «إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك، إنهم ارتدوا على أعقابهم القهقري» (2).

(1) الآية 144 من سورة آل عمران.

(2) راجع ألفاظ الحديث في: صحيح البخاري (ط محمد علي صبيح) ج 6 ص 69 و 70 و 122 و ج 8 ص 136 و 148 و 150 و 151 و 149 و 169 و 202 و ج 9 ص 58 و 59 و 63 و 64 و (ط دار الفكر) ج 5 ص 192 و 240 و ج 7 ص 195 و 206 و 207 و 208 و ج 8 ص 87 وصحيح مسلم ج 1 ص 58 و 150 و ج 7 ص 67 و 68 و 70 و 71 و 96 و 122 و 123 و ج 8 ص 157 ومسنند أحمد ج 1 ص 235 و 253 و 384 و 402 و 406 و 407 و 425 و 439 و 453 و ج 3 ص 28 و 102 و 281 و ج 5 ص 48 و 50 و 339 و 388 و 393 و 400 و 412 و كنز العمال (ط الهند) ج 11 رقم (1416) و (2416) و (2472) و (ط مؤسسة الرسالة) ج 4 ص 543 و ج 5 ص 126 و ج 11 ص 177 و ج 13

ص 239 وج 14 ص 358 و 417 و 418 و 419 و 433 و 434 و 435
و 436 والمصنف للصنعاني ج 11 ص 407 والمغازي للواقدي ج 1
ص 410 والإستيعاب (بهامش الإصابة) ج 1 ص 159 و 160 و (ط دار
الجيل) ج 1 ص 164 والجمع بين الصحيحين رقم (131) و (267).

=

= وراجع أيضاً: الإقتصاد للشيخ الطوسي ص 213 و عيون أخبار الرضا «عليه
السلام» ج 1 ص 93 وشرح أصول الكافي ج 12 ص 131 و 378 و 379
وكتاب سليم بن قيس (تحقيق الأنصاري) ص 163 و 270 وشرح الأخبار
ج 1 ص 228 وج 2 ص 277 وكتاب الغيبة للنعماني ص 54 والمسترشد
ص 229 والإفصاح للشيخ المفيد ص 51 والتعجب للكراجكي ص 89 وكنز
الفوائد للكراجكي ص 60 والعمدة لابن البطريق ص 466 و 467
والطرائف لابن طاووس ص 376 و 377 و 378 والملاحم لابن طاووس
ص 75 والصراط المستقيم ج 2 ص 81 وج 3 ص 107 و 140 و 230
وعوالي اللآلي ج 1 ص 59 ووصول الأخبار إلى أصول الأخبار ص 65 و
66 و 67 والصوارم المهرقة ص 10 وكتاب الأربعين للشيرازي ص 140
و 240 و 262 و 263 و 264 وبحار الأنوار ج 8 ص 16 و 27 وج 23
ص 165 وج 28 ص 19 و 24 و 25 و 26 و 27 و 28 و 29 و 127 و
282 وج 29 ص 566 وج 31 ص 145 وج 37 ص 168 وج 69 ص 148
ومناقب أهل البيت «عليهم السلام» للشيرازي ص 394 و 395 والنص

والإجتهاد ص 524 و 525 وجامع أحاديث الشيعة ج 26 ص 103 والغدير
ج 3 ص 296 ومستدرک سفينة البحار ج 6 ص 175 ومكاتيب الرسول ج 1
ص 576 ومواقف الشيعة ج 3 ص 208 وميزان الحكمة ج 2 ص 1062
وج 3 ص 2188 وسنن ابن ماجة ج 2 = ص 1016 سنن الترمذي
ج 4 ص 38 وج 5 ص 4. وراجع: سنن النسائي ج 4 ص 117 والمستدرک
للحاكم ج 3 ص 501 وج 4 ص 452 وشرح مسلم للنووي ج 3 ص 136
وج 4 ص 113 وج 15 ص 64 ومجمع الزوائد ج 3 ص 85 وج 9 ص 367
وج 10 ص 365 وفتح الباري ج 11 ص 333 وج 13 ص 3 وعمدة القاري
ج 15 ص 243 وج 18 ص 217 وج 19 ص 65 وج 23 ص 106 و 137 و
140 وج 24 ص 176 وتحفة الأحوذی ج 7 ص 93 وج 9 ص 6 و 7 ومسند
أبي داود الطيالسي ص 343 والمصنف لابن أبي شيبة ج 7 ص 415 وج 8
ص 139 و 602 ومسند ابن راهويه ج 1 ص 379 ومنتخب مسند عبد بن
حميد ص 365 وتأويل مختلف الحديث ص 217 والآحاد والمثاني ج 5
ص 352 والسنن الكبرى للنسائي ج 1 ص 669 وج 6 ص 339 و 408
ومسند أبي يعلى ج 7 ص 35 و 40 و 434 وج 9 ص 102 و 126
وصحيح ابن حبان ج 16 ص 344 والمعجم الأوسط ج 1 ص 125 وج 6
ص 351 وج 7 ص 166 والمعجم الكبير ج 7 ص 207 وج 12 ص 56
وج 17 ص 201 وج 23 ص 297 ومسند الشاميين ج 3 ص 16 و 310
وج 4 ص 34 ومسند الشهاب ج 2 ص 175 والإستذکار لابن عبد البر ج 5

ص111 والتمهيد لابن عبد البر ج2 ص291 و 292 و 293 و 301 و 308 وج19 ص222 ورياض الصالحين للنووي ص138 وتخریج الأحاديث والآثار ج1 ص241 وتغليق التعليق لابن حجر ج5 ص185 و 187 والجامع الصغير للسيوطي ج2 = = ص449 وفيض القدير ج5 ص450 وتفسير جوامع الجامع ج3 ص856 ومجمع البيان ج10 ص459 والأصفي ج2 ص1483 والصافي ج1 ص369 وج5 ص382 وج7 ص566 ونور الثقلين ج5 ص680 وكنز الدقائق ج2 ص195 والميزان ج3 ص380 وتفسير القرآن للصنعاني ج2 ص371 وجامع البيان ج4 ص55 وتفسير ابن أبي حاتم ج4 ص1254 ومعاني القرآن للنحاس ج2 ص382 وتفسير الثعلبي ج3 ص126 وج10 ص308 وتفسير السمعاني ج2 ص77 وج6 ص290.

وراجع: تفسير البغوي ج2 ص76 وزاد المسير ج8 ص320 والجامع لأحكام القرآن ج4 ص168 وج6 ص361 و 377 وتفسير القرآن العظيم ج2 ص124 وج3 ص261 وج4 ص595 والدر المنثور ج2 ص349 وج5 ص96 وج17 ص211 وج22 ص45. وراجع: طبقات المحدثين بأصبهان ج3 ص234 وعلل الدارقطني ج5 ص96 وج7 ص299 وتاريخ مدينة دمشق ج20 ص372 وج36 ص8 وج47 ص117 وسير أعلام النبلاء ج1 ص120 وتاريخ المدينة لابن شبة ج4 ص1251 والبداية والنهاية ج6 ص231 وإمتاع الأسماع ج3 ص305 و 306

وهؤلاء هم:

1 - الأسود العنسي.

2 - طليحة بن خويلد.

3 - مسيلمة الكذاب.

4 - علقمة بن علاثة.

فأما سجاح، فقد انضمت إلى مسيلمة، ولم تكن ذات خطر يذكر..

وأما أم زمل: سلمى بنت مالك، فلم تكن ذات شأن، لأنها إنما أنضوى إليها فلول من غطفان والشرداء في تلك المنطقة لمواصلة الحرب ضد خالد.. فلم تكن ذات دعوة مستقلة.

ب: بالنسبة لمانعي الزكاة، نقول:

إن تفحص النصوص يعطي: أن قوام هذا الأمر هو مالك بن نويرة وأصحابه، وقد اعترض عمر بن الخطاب، وغيره من الصحابة على قتل مالك وطالبوا أبا بكر بقتل خالد به، لأنه كان مسلماً، فأبى أبو

وج 14 ص 222 و 223 وبشارة المصطفى للطبري ص 217 والدر النظيم ص 444 ونهج الإيمان لابن جبر ص 583 والعدد القوية للحلي ص 198 وسبل الهدى والرشاد الصالح ج 10 ص 96 وينايع المودة ج 1 ص 398 والنصائح الكافية لمحمد بن عقيل ص 164 و 165.

بكر ذلك، وعذر خالداً بأنه تأوّل فأخطأ، ورد سبي بني حنيفة، وعرض على متمم بن نويرة دية أخيه(1).

وذلك كله يدلُّ على أن مانعي الزكاة الذين يبدو أن العمدة فيهم هو مالك بن نويرة لم يرتدوا، وأن هذه تهمة صاغها أتباع الخلفاء للتخفيف من وقع هذه الكارثة..

ج: قد ظهر: أن الحروب التي سميت بحروب الردة: لم تكن حروب ردة، بل كانت حروب سلطة، فإن أبا بكر لم يحارب المرتدين، بل حارب المسلمين وقتلهم، وعفا عن قاتلهم، وأيده وسدده، ودفع عنه، لمجرد أنهم لم يعترفوا بخلافته، وبالتالي أعلنوا أنهم لن يدفعوا الزكاة إلا إلى أهل بيت نبيهم، أو أنهم سوف يعطونها لفقرائهم في قبائلهم(2).

-
- (1) الغدير ج 7 ص 160 وتاريخ أبي الفداء ج 1 ص 158 وراجع: تاريخ الخميس ج 2 ص 209 وشرح المواقف ج 8 ص 358 ووفيات الأعيان ج 6 ص 15 والألقاب = = للشّرخ عباس القمي ج 1 ص 42. وراجع: الفائق ج 2 ص 154 [ج 3 ص 157] والنهاية ج 3 ص 257 [ج 4 ص 15] وتاريخ أبي الفداء ج 1 ص 158 وتاج العروس ج 8 ص 75 وروضة المناظر ج 1 ص 191 و 192.
- (2) الفضائل لشاذان ص 192 - 195 وبحار الأنوار ج 30 ص 343 والصرط المستقيم ج 2 ص 280 عن الشّرخ العمي في كتاب الواحدة، ولا بأس

ولكن أتباع الخلفاء قد حاولوا أن يتستروا على هذا الأمر بادعاء أنهم ارتدوا عن دينهم.

ولكن ما يثير الدهشة هو أن نرى أبا بكر يزوج أخته من أحد زعماء الردة في نفس اللحظة التي جيء به إليه أسيراً.. مع أن من غير المعقول أن يتحقق اليقين بتوبة المرتد في لحظة الإتيان به أسيراً، وقبل أن يطلق من الحديد..

وملخص القصة كما وردت في الغدير:

بعد ما ارتد الأشعث بن قيس وأتى بمعرات، وقاتل المسلمين، وأخذ وأتى به أسيراً إلى الخليفة، فقال: ماذا تراني أصنع بك؟! فإنك قد فعلت ما علمت.

قال: تمن عليّ، فتفكني من الحديد، وتزوجني أختك، فإني قد راجعت وأسلمت.

فقال أبو بكر: قد فعلت، فزوجه أم فروة ابنة أبي قحافة، فاخترط

بمراجعة كتاب الجمل للشيخ المفيد ص 118 وهوامشه. وعن العسل المصفي في تهذيب زين الفتى ج 1 ص 239 - 278 وفيه: أول من تنصر وارتد هو الحارث بن سنان. أما أهل الردة، فكانوا لا ينتصرون ولا يهودون ولا يتمجسون إنما قالوا نصلي ونصوم ولا نؤدي الزكاة.

سيفه ودخل سوق الإبل فجعل لا يرى جملاً ولا ناقة إلا عرقبه.

فصاح الناس: كفر الأشعث.

فلما فرغ طرح سيفه وقال: إني والله ما كفرت، ولكن زوجني هذا الرجل أخته، ولو كنا في بلادنا كانت وليمة غير هذه، يا أهل المدينة! كلوا، ويا أصحاب الإبل! تعالوا خذوا شرواها، فكان ذلك اليوم قد شبه بيوم الأضحى، وفي ذلك يقول وبرة بن قيس الخزرجي:

لقد أولم الكندي يوم ملاكه وليمة حمّالٍ لثقل الجرائم
لقد سل سيفاً كان مذ كان مغمداً لدى الحرب منها في الطلا
والجماجم

فأغمده في كل بكر وسابح وعير وبغل في الحشا
والقوائم

فقل للفتى الكندي يوم لقائه ذهبته بأسنى مجد أولاد
آدم

وقال الأصبع بن حرملة الليثي متسخطاً لهذه المصاهرة:

أتيت بكندي قد ارتد وانتهى إلى غاية من نكث ميثاقه
كفرا

فكان ثواب النكث إحياء نفسه وكان ثواب الكفر تزويجه
البكرا

ولو أنه يأبى عليك نكاحها وتزويجها منه لأمهرته
 مهرا
 ولو أنه رام الزيادة مثلها لأنكحته عشرا وأتبعته
 عشرا
 فقل لأبي بكر: لقد شنت بعدها قريشاً وأخملت النباهة
 والذكرا
 أما كان في تيم بن مرة واحد تزوجه؟! لولا أردت به
 الفخرا
 ولو كنت لما أن أتاك قتلتها لأحرزتها ذكراً وقدمتها
 ذخرا
 فأضحى يرى ما قد فعلت فريضة عليك فلا حمداً حويت ولا
 أجرا(1)

(1) الغدير ج 7 ص 175 عن المصادر التالية: تاريخ الأمم والملوك ج 3
 ص 276 وثمار القلوب للثعالبي ص 69 والإستيعاب (بهامش الإصابة) ج 1
 ص 51 والكامل في التاريخ ج 2 ص 160 ومجمع الأمثال للميداني ج 2
 ص 341 والإصابة ج 1 ص 51 وج 3 ص 630.
 وراجع: شرح نهج البلاغة للمعتزلي ج 1 ص 294 - 296.

وكان عدم قتل الأشعث هو أحد الأمور التي قال أبو بكر حين موته: إنه ودّ لو أنه فعلها.

فقد روي عن عبد الرحمان بن عوف قال: إنه دخل على أبي بكر في مرضه التي توفي فيه، فأصابه مهتماً، فقال له عبد الرحمن: أصبحت والحمد لله بارئاً.

فقال أبو بكر «رضي الله عنه»: أتراه؟!

قال: نعم.. إني وليت أمركم خيركم في نفسي، فكلكم ورم أنفه من ذلك يريد أن يكون الأمر له دونه، ورأيت الدنيا قد أقبلت ولما تقبل، وهي مقبلة حتى تتخذوا ستور الحرير، ونضائد الديباج، وتألّموا الاضطجاع على الصوف الأذري كما يألّم أحدكم أن ينام على حسك.. والله، لأن يقدم أحدكم فتضرب عنقه في غير حدّ خير له من أن يخوض في غمرة الدنيا، وأنتم أول ضال بالناس غداً، فتصدونهم عن الطريق يميناً وشمالاً..

يا هادي الطريق، إنما هو الفجر أو البحر [أو البحر] (1).

(1) قال الزمخشري: إنما هو الفجر أو البحر. وروى البحر. راجع: الفايق في

غريب الحديث ج 1 ص 89.

فقلت له: خفض عليك رحمك الله، فإن هذا يهيبضك في أمرك،
إنما الناس في أمرك بين رجلين:

إما رجل رأى ما رأيت فهو معك.

وإما رجل خالفك فهو مشير عليك وصاحبك كما تحب، ولا
نعلمك أردت إلا خيراً، ولم تزل صالحاً مصلحاً، وإنك لا تأسى على
شيء من الدنيا.

قال أبو بكر «رضي الله عنه»: أجل أني لا آسى على شيء من
الدنيا إلا على ثلاث فعلتهن وددت أني تركتهن. وثلاث تركتهن وددت
أني فعلتهن. وثلاث وددت أني سألت عنهن رسول الله «صلى الله
عليه وآله».

فأما الثلاث اللاتي وددت أني تركتهن: فوددت أني لم أكشف بيت
فاطمة عن شيء وإن كانوا قد غلقوه على الحرب.

ووددت أني لم أكن حرقت الفجاءة السلمي، وأنني كنت قتلته
سريحاً، أو خليته نجيحاً.

ووددت أني يوم سقيفة بني ساعدة كنت قذفت الأمر في عنق أحد
الرجلين - يريد عمر وأبا عبيدة - فكان أحدهما أميراً وكنت وزيراً.

وأما اللاتي تركتهن: فوددت أني يوم أتيت بالأشعث بن قيس
أسيراً كنت ضربت عنقه، فإنه تخيل إلي أنه لا يرى شراً إلا أعان

عليه.

ووددت أني حين سيرت خالد بن الوليد إلى أهل الردة كنت أقمت
بذي القصة، فإن ظفر المسلمون ظفروا، وإن هزموا كنت بصدد لقاء
أو مدد.

ووددت أني إذا وجهت خالد بن الوليد إلى الشام كنت وجهت
عمر بن الخطاب إلى العراق، فكنت قد بسطت يدي كلتيهما في سبيل
الله. ومد يديه.

ووددت أني كنت سألت رسول الله «صلى الله عليه وآله» لمن
هذا الأمر؟! فلا ينازعه أحد.

ووددت أني كنت سألته هل للأنصار في هذا الأمر نصيب؟!
ووددت أني كنت سألته عن ميراث ابنة الأخ والعمة، فإن في
نفسى منهما شيئاً⁽¹⁾.

(1) الغدير ج 7 ص 170 و 171 عن: الأموال لأبي عبيد ص 131 وتاريخ الأمم
والملوك ج 4 ص 52 والإمامة والسياسة ج 1 ص 18 ومروج الذهب ج 1
ص 414 والعقد الفريد ج 2 ص 254. وراجع: تاريخ اليعقوبي ج 2 ص 137
وتاريخ الإسلام للذهبي ج 1 ص 117 و 118 وإثبات الهداة ج 2 ص 359 و 367
و 368 والعقد الفريد ج 4 ص 268 والإيضاح لابن شاذان ص 161 والإمامة

والسياسة ج 1 ص 18 وسير أعلام النبلاء، (سير الخلفاء الراشدين) ص 17
ومجموع الغرائب للكفعمي ص 288 ومروج الذهب ج 1 ص 414 وج 2
ص 301 وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج 1 ص 130 وج 17 ص 168 و 164
وج 6 ص 51 وج 2 ص 47 و 46 وج 20 ص 24 و 17 وميزان الاعتدال ج 3
ص 109 ج 2 ص 215 والإمامة (مخطوط توجد نسخة = مصورة منه في
مكتبة المركز الإسلامي للدراسات في بيروت) ص 82 ولسان الميزان ج 4
ص 189 وتاريخ الأمم والملوك (ط دار المعارف) ج 3 ص 430 وكنز العمال
ج 3 ص 125 وج 5 ص 631 و 632 والرسائل الاعتقادية (رسالة طريق
الإرشاد) ص 470 و 471 ومنتخب كنز العمال (مطبوع بهامش مسند أحمد)
ج 2 ص 171 والمعجم الكبير للطبراني ج 1 ص 62 وضياء العالمين (مخطوط)
ج 2 ق 3 ص 90 و 108 عن العديد من المصادر. والنص والاجتهاد ص 91
والسبعة من السلف ص 16 و 17 والغدير ج 7 ص 170 ومعالم المدرستين ج 2
ص 79 وعن تاريخ ابن عساكر (ترجمة أبي بكر) ومرآة الزمان. وراجع: زهر
الربيع ج 2 ص 124 وأنوار الملكوت ص 227 وبحار الأنوار ج 30 ص 123 و
136 و 138 و 141 و 352 ونفحات اللاهوت ص 7 وحديقة الشيعة ج 2
ص 252 وتشبيد المطاعن ج 1 ص 340 ودلائل الصدق ج 3 ق 1 ص 32
والخصال ج 1 ص 171 و 173 وحياة الصحابة ج 2 ص 24 والشافعي للمرتضى
ج 4 ص 137 و 138 والمغني لعبد الجبار ج 20 ق 1 ص 340 و 341 ونهج
الحق ص 265 والأموال لأبي عبيد ص 194 (وإن لم يصرح بها). ومجمع

قال الأميني: والإسناد صحيح رجاله، كلهم ثقات، أربعة منهم من رجال الصحاح الست(1).

وفي هذه الرواية ورواية الأشعث أمور هامة يحسن التوقف عندها، ولكننا نكل أمر ذلك إلى القارئ الكريم، لأن هذا الكتاب ليس موضوعاً لبحث هذه الأمور.

علي × يرضى بالضلال:

أما بالنسبة لامتناع علي «عليه السلام» من إخراج المصحف الذي كتبه الرسول «صلى الله عليه وآله»، فنقول:

إن أمير المؤمنين «عليه السلام» قد جاء بهذا القرآن إلى الذين استولوا على الخلافة، ولكنهم حين وجدوا فيه ما يحرجه، أرجعوه إليه، وقالوا له: لا حاجة لنا فيه، ثم طلبوا من زيد بن ثابت أن يجمع

الزوائد ج 5 ص 203 وتلخيص الشافي ج 3 ص 170 وتجريد الاعتقاد لنصير الدين الطوسي ص 402 وكشف المراد ص 403 ومفتاح الباب (أي الباب الحادي عشر) للعربشاهي (تحقيق مهدي محقق) ص 199 وتقريب المعارف ص 366 و 367 واللوامع الإلهية في المباحث الكلامية للمقداد ص 302 ومختصر تاريخ دمشق ج 13 ص 122 ومنال الطالب ص 280.

(1) الغدير ج 7 ص 171.

لهم قرآنًا، فجمع لهم هذا القرآن المتداول بين المسلمين إلى اليوم..

والفرق بينهما: أن قرآن رسول الله «صلى الله عليه وآله» كان قد كتب مرتباً حسب النزول، مع بيان الآيات النسخة من المنسوخة، والمحكم من المتشابه، وبيان شأن نزول الآيات، وفي من نزلت، ومتى نزلت، وغير ذلك من شروح وتفسير..

فوجدوا أن فيه فضائح لا تطاق، فرفضوه، وكتبوا مصحفاً مجرداً عن كل ذلك، واقتصروا فيه على نصوص الآيات..

فعلي «عليه السلام» لم يمتنع عن إخراج القرآن إلى الناس، بل أخرجه إليهم، ولكنهم هم الذين رفضوه وردوه..

فبطل بذلك ما أراد السائل التسويق له، من أن أبا بكر كان يسعى لمنع الردّة، أما علي «عليه السلام» فكان راضياً ببقاء الضلال!!

أما لماذا لم يخرج علي «عليه السلام» القرآن الذي جمعه للناس أيام خلافته، فقد قلنا في إجابة لنا على سؤال آخر في هذا الكتاب: بأن إخراجه في أيام خلافته سوف يفسح في المجال أمام أهل الريب لإطلاق الإشاعات المسمومة، والتشكيك بصحة ما فيه، وإطلاق الأسئلة عن سبب رده من قبل الخلفاء قبله، وقد يشيعون أن سبب رده من قبلهم هو عدم صحة ما ورد فيه.. ويؤكدون ذلك للناس بادعاء أن حجه عن أعين الناس طيلة ربع قرن يزيد في الشك بصحته.

والحمد لله، والصلاة والسلام على محمد وآله..

فهل عجز «رضي الله عنه» - وحاشاه من ذلك - أن يصعد منبر رسول الله ﷺ ولو مرة واحدة في خلافة أحد الثلاثة ويعلمها مدوية بأن

الخلافة قد اغتصبت منه؟! وأنه هو الأحق بها لأنه الوصي؟! لماذا لم يفعل هذا ويطالب بحقه وهو من هو شجاعة وإقداماً؟! ومعه كثير من الناصرين المحبين؟!
الجواب:

بسم الله الرحمن الرحيم

وله الحمد، والصلاة والسلام على محمد وآله الطاهرين..
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته..
وبعد..

فإننا نجيب بما يلي:

الشجاعة لا تعني التهور:

إن شجاعة علي «عليه السلام» لا تعني أن يكون متهوراً، وأن يبطش بالناس غير مبال بالعواقب، كما أنه لم يكن ليستفيد من شجاعته إلا وفق الضوابط الشرعية، لا لينتقم لنفسه، أو ليشفي غليل صدره..
إنه شجاع بالله، والله، وفي سبيل الله..

كيف اعترض على المستولين على الخلافة:

إن أبلغ اعتراض يمكن أن يسجل على الذين استولوا على الخلافة هو ما سجله علي «عليه السلام» بصبره الذي أخرجهم

فأخرجهم عن حالة التوازن، فقد رأى الناس بأمر أعينهم كيف هاجم بيته الذين استولوا على حقه، واقتحموه، وضربوا زوجته، وأسقطوا جنينها..

ولا بد أن يسأل الناس كلهم عن سبب هذا الهجوم عليه، وعن سبب ضرب أشرف وأفضل وخير نساء العالمين من الأولين والآخرين، وعن سبب محاولة إحراق ذلك البيت الطاهر بمن فيه؟! ولماذا لم يصنعوا مع غير علي والزهراء «عليهما السلام» مثل ما فعلوه معهما..

وسيرى الناس: أنه «عليه السلام» لم يعتد عليهما، وأنهم قد صنعوا ذلك كله قبل أن يروه ويكلموه بأية كلمة..

وهذا عجيب حقاً.. وأي عجب!!

وحيث إن الناس كلهم قد رأوا ذلك كله، وعاشوه، ولا يمكن أن نتوقع أنهم كانوا راضين به، فلا بد أن نعرف أنهم كانوا واقفين على حقيقة دوافع الفاعلين لذلك كله، وعلى أن الأمور كانت واضحة لهم وضوح الشمس.

ولا نرى سبباً لهذا الوضوح إلا أن كلهم أو أكثريتهم الساحقة كانوا قد حضروا في حجة الوداع، وعابنوا ما جرى يوم عرفة، ثم حضروا يوم الغدير، وشايعوا وبايعوا علياً «عليه السلام».. ولم يمس على ذلك الحدث العظيم سوى سبعين يوماً كانت زاخرة

بالأحداث الجلييلة التي أظهرت مدى تصميمهم على نقض ما أبرمه الله ورسوله..

مثل إقدامهم على منع النبي «صلى الله عليه وآله» من كتابة الكتاب، واتهامه «صلى الله عليه وآله» بالهذيان، وبأنه يهجر - والعياذ بالله -.

والتمنع عن المسير في جيش أسامة، رغم الإصرار النبوي المتواصل والشديد عليهم في ذلك.

ومثل محاولة الإستيلاء على مقام الصلاة بالناس حتى في حياة رسول الله «صلى الله عليه وآله»..

وقد أدرك الناس كلهم: أن هذا الأمر محسوم، وأنه لا فائدة من الكلام والجدال فيه، بل سيكون الكلام فيه - في أي مستوى كان - بمثابة صب الزيت على النار..

هل احتج علي x لإثبات حقه؟! :

قال السائل: إن علياً «عليه السلام» لم يحتج على مناوئيه بأن الحق له.. وهذا غير دقيق، فقد احتج عليهم بأنواع من الإحتجاجات، ونقض أيضاً حججهم، وبين بطلانها، واحتج ببيعتهم له، وبما جرى يوم الغدير، وبأمر كثيرة أخرى..

ولكن من يبادر قبل أي شيء إلى إحراق البيت بمن فيه، وإلى

ضرب سيدة نساء العالمين، إلى حد إسقاط جنينها.. وإلى غير ذلك من أمور.. هل سيسمح لعلي «عليه السلام» بصعود المنبر، وخطبة الناس والإحتجاج عليهم، وإبطال ما جاؤوا به؟! أم أنه سيثيرها حرباً شعواء تأكل الأخضر واليابس ضد علي «عليه السلام» لو حاول أن يفعل ذلك؟!!

وهل سيقف المتربصون بالإسلام وأهله في هذه الحالة موقف المتفرج؟! أم أنهم سيوردون ضربتهم القاصمة التي لا تبقى ولا تذر.. وبعد، فإن علينا أن نتذكر دائماً قوله «عليه السلام»:

«وظفقت أرتأي بين أن أصول بيد جزاء، أو أصبر على طخية عمياء، يهرم فيها الكبير، ويشيب فيها الصغير، ويكدح فيها مؤمن حتى يلقي ربه. فرأيت أن الصبر على هاتا أحجى، فصبرت وفي العين قذى، وفي الحلق شجاً، أرى تراثي نهباً»⁽¹⁾.

ومنها قوله «عليه السلام»: «اللهم إني أستعديك على قریش [ومن أعانهم]؛ فإنهم قد قطعوا رحمي، وأكفأوا إنائي، وأجمعوا على منازعتي حقاً كنت أولى به من غيري (أو هو لي)»⁽²⁾.

(1) نهج البلاغة (بشرح عبده) ج 1 ص 31.

(2) راجع: نهج البلاغة (بشرح عبده) ج 2 ص 85 ومصباح البلاغة (مستدرك

والنصوص الإحتجاجية له «عليه السلام» كثيرة، وفي كتاب الصحيح من سيرة الإمام علي «عليه السلام» بعض من ذلك (1).

نهج البلاغة ج 4 ص 175 والغارات للثقي ج 1 ص 308 وج 2 ص 570 و 767 والمسترشد ص 416 وكتاب الأربعين للشيرازي ص 172 و 186 وبحار الأنوار ج 29 ص 605 وج 33 ص 569 (ط قديم) ج 8 ص 621 والمراجعات ص 390 والنص والإجتهد ص 444 ونهج السعادة ج 6 ص 327 وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج 4 ص 103 وج 6 ص 96 وج 9 ص 305 والإمامة والسياسة ج 1 ص 155 و (تحقيق الزيني) ج 1 ص 134 و (تحقيق الشيري) ج 1 ص 176 وأنساب الأشراف (بتحقيق المحمودي) ج 2 ص 74 فما بعدها.

(1) المناقب للخوارزمي ص 313 ح 314 وفرائد السمطين ج 1 ص 19- 322 وكنز = العمال ج 5 ص 716 - 726 وكفاية الطالب ص 386 و 387، عن كتاب الطير للحاكم النيسابوري، ولسان الميزان ج 2 ص 156 و 157 وميزان الاعتدال ج 1 ص 441 و 442 وتاريخ مدينة دمشق ج 42 ص 431 - 436 والخصال ج 2 ص 553 وبحار الأنوار ج 31 ص 315 وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج 6 ص 167 و 168 والإستيعاب (مطبوع بهامش الإصابة) ج 3 ص 35 واللآلي المصنوعة ج 1 ص 361 - 363 وغاية المرام ص 564 والصواعق المحرقة ص 126 و 156 والأمالى للطوسي ص 7 و 212 و (ط أخرى) ص 322 ح 667 و 554 ح 1169 وفي (ط

الشك في بيعة علي x للخلفاء :

ذكر السائل: أن علياً «عليه السلام» قد بايع أبا بكر وعمر، وعثمان.. وذلك موضع ريب وشك، فإن بيعته لعمر مشكوك فيها،

أخرى) ج 1 ص 343 وج 1 ص 159 و 166 والضعفاء الكبير للعقيلي ج 1 ص 211 ح 258 والتاريخ الكبير للبخاري ج 2 ص 382 والغدير لابن جرير الطبري، ورواه الذهبي عنه، ورواه الطبراني، والدارقطني والأُمالي للحسين بن هارون الضبي (مخطوط) الورق 140 في المجموع 22 في المكتبة الظاهرية.. وعن ابن مردويه، والأُمالي لعلي بن عمر القزويني (مخطوط) في مجاميع المكتبة الظاهرية، ومناقب الإمام علي بن أبي طالب «عليه السلام» لابن المغازلي ص 112 ح 155 وجمع الجوامع ج 2 ص 165 و 166 عن أبي ذر، وج 2 ص 166 و 167 والتفسير الكبير للرازي ج 12 ص 28 والدر النظيم ج 1 ص 116 ومختصر تاريخ دمشق ج 16 ص 157 و 158 وإرشاد القلوب للدلمي ج 2 ص 51 والطرائف لابن طاووس ج 2 ص 411 وبناء المقالة الفاطمية ص 410 وغاية المرام ج 5 ص 77 وج 6 ص 5 وسفينة = = النجاة للتكاكبي ص 361 وشرح إحقاق الحق (الأصل) ج 5 ص 31 وج 15 ص 684 ونهج السعادة ج 1 ص 127 وينايع المودة ج 2 ص 344 وكتاب الولاية لابن عقدة ص 176 وبشارة المصطفى ص 243.

لأن الظاهر أن خلافة عمر استندت إلى وصية أبي بكر، واكتفى الناس بها، فلم تجر بيعة ليقل: هل بايع علي، أو لم يبايع؟! ومراجعة كتب التاريخ لا تجدي في تحديد ما جرى، لأنها تجري الكلام في سياق عام، وتتجاهل التفاصيل.

أما بالنسبة لبيعة علي «عليه السلام» لعثمان، فهي دائرة بين احتمالين:

أحدهما: أن يكون قد بايع تحت وطأة التهديد بالسيف(1).. ومن

(1) أنساب الأشراف ج 5 ص 22 وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج 12 ص 265 والغدير ج 5 ص 374 و 375 وج 9 ص 197 و 379 وج 10 ص 26 والوضاعون وأحاديثهم ص 498 و 499 وتقريب المعارف ص 351 وغاية المرام ج 6 ص 8 وتاريخ الأمم والملوك ج 4 ص 238 و (ط مؤسسة الأعلمي) ج 3 ص 302 وتاريخ الإسلام للذهبي ج 3 ص 305 و 304 والإمامة (تحقيق = الزيني) ج 1 ص 31 و (تحقيق الشيري) ج 1 ص 45.

وراجع: صحيح البخاري ج 6 ص 2635 ح 6781 و (ط دار الفكر) ج 8 ص 123 والسنن الكبرى للبيهقي ج 8 ص 147 وعمدة القاري ج 24 ص 272 والمصنف للصنعاني ج 5 ص 477 وتاريخ مدينة دمشق ج 39 ص 193.

الواضح: أنه لا بيعه لمكره⁽¹⁾.

الثاني: ما ذكره الشيخ المفيد، الذي قال عن علي «عليه السلام»: «وانصرف مظهراً النكير على عبد الرحمان. واعتزل بيعة عثمان. فلم يبايعه، حتى كان من أمره مع المسلمين ما كان»⁽²⁾.

أما بالنسبة لبيعة علي «عليه السلام» لأبي بكر، فهي مشكوكة أيضاً، فإن كان قد بايع مكرهاً، فلا فائدة في بيعة كهذه، إذ لا بيعه لمكره كما قلنا في السؤال رقم (19)..
 وإن لم يكن قد بايع، فقد سقط احتجاج السائل على الشيعة..

وقد روي: أنه «عليه السلام» أقسم على عدم البيعة، فقال لعمر: إذا - والله - لا أقبل قولك، ولا أحفل بمقامك، ولا أبايع⁽³⁾. ولم يكن علي «عليه السلام» بالذي يحنت بقسمه..

-
- (1) راجع: البداية والنهاية ج 10 ص 90 ومقاتل الطالبين ص 190 وتاريخ الأمم والملوك (ط أوروبا) ج 3 ص 200 و (ط مؤسسة الأعلمي) ج 6 ص 190 والكامل في التاريخ ج 5 ص 532.
- (2) الجمل للمفيد ص 123 و (ط مكتبة الداوري - قم) ص 61.
- (3) الإحتجاج للطبرسي ج 1 ص 181 - 185 و (ط دار النعمان سنة 1386 هـ) ج 1 ص 94 - 97 وبحار الأنوار ج 28 ص 185.

ويمكن أن يقال أيضاً: إن حديث احتجاج طائفة من الصحابة على أبي بكر يدلُّ على أن علياً «عليه السلام» لم يبايع أبا بكر، فبعد أن امتنع «عليه السلام» عنبيعة أبي بكر في اليوم الأول صعد أبو بكر المنبر في اليوم التالي، فتشاور قوم فيما بينهم.

فقال بعضهم: والله لناثنين ولننزلنه عن منبر رسول الله «صلى الله عليه وآله».

وقال آخرون منهم: والله، لئن فعلتم أعنتم على أنفسكم.. ثم اتفقوا على استشارة علي «عليه السلام» في ذلك، فلما أخبروه بالأمر قال: وأيم الله لو فعلتم ذلك لأتيتموني شاهرين بأسيافكم، ومستعدين للحرب والقتال، وإذن لأتوني. وقالوا لي: بايع وإلا قتلناك. فلا بد لي من أن أدفع القوم عن نفسي (1).

فدلَّ هذا الخبر على أن تصرفهم هذا سوف يؤدي إلى حرب.. ولا يؤدي إلى حرب إلا إذا خيَّر بين البيعة وبين القتل، فإذا اختار عدم البيعة وقعت الحرب، التي تفرض أن يأتي الناس إليه متأهبين للقتال.

(1) الإحتجاج ج 1 ص 181 - 185 و (ط دار النعمان سنة 1386هـ) ج 1 ص 94 - 97 وبحار الأنوار ج 28 ص 191 وقد ذكرنا هذه الحادثة ومصادرها في فصل: «إحتجاجات ومناشدات».

حيث سيضطر إلى دفع القوم عن نفسه بهذه الطريقة.

كل إمام في عنقه بيعة:

وإذا كان «عليه السلام» لم يبايع، فكيف نفسّر ما ورد في بعض النصوص:

«..ما منا أحد إلا ويقع في عنقه بيعة لطاغية زمانه إلا القائم..»⁽¹⁾.

ونجيب:

بأنه لا شك في أن المقصود هو البيعة التي تكون بالإكراه. أو ما صورته صورة البيعة بنظر الناس من عهد وعقد. إذ لا شك في بطلان إمامة كل من ادعى الإمامة خارج النص الإلهي.. فلا قيمة للبيعة المبنية على باطل، فإن كان قد جيء بعلي «عليه

(1) كمال الدين ص316 وكفاية الأثر ص225 والإحتجاج ج2 ص9 وبحار الأنوار ج14 ص349 وج44 ص19 وج51 ص132 وج52 ص279 وكشف الغمة للإربلي ج3 ص328 والإيقاظ من الهجعة للحر العاملي ص302 وغاية المرام ج2 ص285 وإلزام الناصب ج1 ص194 ومكيال المكارم ج1 ص113 وموسوعة أحاديث أهل البيت «عليه السلام» للنجفي ج8 ص233.

السلام» ملبياً، ثم مسح أبو بكر على يده، وصاحوا: بايع أبو الحسن.. ولم يعد بالإمكان إنكار هذا الأمر ولا مجال لاقتلاعه من أذهان الناس، كفى ذلك في صدق الأحاديث المشار إليها، على أساس أن المراد: في عنقه بيعة بنظر الناس بصورة عامة..

والحمد لله، والصلاة والسلام على محمد وآله..

لا تدل آية التطهير على عصمة جميع الأئمة..

السؤال رقم 33:

حديث الكساء شمل أربعة أنفس من بيت «علي» - «رضي الله عنه» - بالتطهير⁽¹⁾.

فما هو الدليل على إدخال غيرهم في التطهير والعصمة؟!

الجواب:

بسم الله الرحمن الرحيم

وله الحمد، والصلاة والسلام على محمد وآله الطاهرين..

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته..

وبعد..

فإن هناك أدلة عديدة على عصمة حجج الله على خلقه من الأنبياء والأئمة صلوات الله عليهم أجمعين، وهي مذكورة في الكتب المعدة للحديث عن الإمامة والعصمة، ونذكر منها هنا:

(1) وهم: علي وفاطمة والحسن والحسين - رضي الله عنهم - كما سبق.

أولاً: ما روي من أن الأرض لا تخلو من حجة: إما ظاهر مشهور، أو غائب مستور. والحجة بعد الأنبياء هم أوصياؤهم..

وأوصياء خاتم الأنبياء بنص القرآن الكريم، وبمقتضى قوله «صلى الله عليه وآله»: لا نبي بعدي، هم الأئمة، وهم الخلفاء الاثنا عشر، وهم الحجة لله بعده على الخلق.

ولا يمكن أن يكون الحجة إلا معصوماً عن الذنب وعن الخطأ والنسيان في كل شيء، لأنه لو نسي أو أخطأ، أو ذهبت عصمته عن الذنب، ولو في مورد واحد لم يكن هناك حجة على الخلق في هذا المورد على الأقل، مع أن المفروض هو أن الأرض لا تخلو من حجة أصلاً وفي جميع الموارد.

ثانياً: لا ينحصر الدليل على عصمة أصحاب الكساء بآية التطهير، بل هناك أدلة أخرى على عصمتهم، وكأن السائل يظن: أن حديث الكساء هو الدليل الوحيد على عصمة الأربعة الذين كانوا تحته، وهذا غير صحيح، وغير دقيق!

ثالثاً: لو سلمنا أن الدليل منحصر بحديث الكساء وآية التطهير، فإن أخبار هؤلاء الخمسة بعصمة الباقيين كافٍ في ذلك. والحمد لله، والصلاة والسلام على محمد وآله..

ولدني أبو بكر مرتين.. لا يصح!!

السؤال رقم 34:

يروى الشيعة عن الإمام جعفر الصادق - مؤسس المذهب الجعفري حسب اعتقادهم - قوله مفتخراً (أولدني أبو بكر مرتين)⁽¹⁾ لأن نسبه ينتهي إلى أبي بكر من طريقين:

الأول: عن طريق والدته فاطمة بنت قاسم بن أبي بكر.

والثاني: عن طريق جدته لأمه أسماء بنت عبد الرحمن بن أبي بكر التي هي أم فاطمة بنت قاسم بن محمد بن أبي بكر.

ثم نجد الشيعة يروون عن الصادق روايات كاذبة في ذم جده أبي بكر «رضي الله عنه»!

والسؤال: كيف يفتخر الصادق بجده من جهة ثم يطعن فيه من جهة أخرى؟!

إن هذا الكلام قد يصدر من السوقي الجاهل، ولكن ليس من إمام

(1) كشف الغمة، للأربلي، (374/2).

يعتبره الشيعة أئمة وأتقى أهل عصره وزمانه. ولم يُلزمه أحد قط لا بمدح ولا بقدر.

الجواب:

بسم الله الرحمن الرحيم

وله الحمد، والصلاة والسلام على محمد وآله الطاهرين..

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته..

وبعد..

فإننا نجيب بما يلي:

الإمام الصادق × لم يكن سبباً:

إن الإمام الصادق «عليه السلام» لم يكن سبباً ولا لعناً، ولا طعناً:

ألف: لأن شر الناس المتفحش اللعان (1). بل كان جده رسول الله

(1) الكافي ج 2 ص 290 ووسائل الشيعة (ط مؤسسة آل البيت) ج 15 ص 341

و (ط دار الإسلامية) ج 11 ص 270 وبحار الأنوار ج 69 ص 107

ومستدرك سفينة البحار ج 5 ص 386 وموسوعة أحاديث أهل البيت

للنجفي ج 4 ص 163 وج 12 ص 121.

«صلى الله عليه وآله»، وكذلك آبؤه الأئمة الطاهرون أسوته وقدوته، وكان الشرع والدين طريقته ونهجه، فكل ما ينسب إليه مما يخرج عن هذا السياق، لا بد من التوقف عنده، ووضع علامة استفهام حول صحته.

ب: لو أغمضنا النظر عما تقدم، فإننا نقول:

إن أهل البيت «عليهم السلام» هم الذين قالوا لنا - كما عن الإمام الباقر «عليه السلام» - : «لا تسبوا الناس فنكتسبوا العداوة بينهم»⁽¹⁾.
وعنه «عليه السلام»: «قولوا للناس أحسن ما تحبون أن يقال لكم، فإن الله عز وجل يبغض اللعان السباب الطعان على المؤمنين، الفاحش المتفحش، السائل الملحف، ويحب الحيي الحليم، العفيف المتعفف»⁽²⁾.

(1) الكافي ج2 ص360 ووسائل الشيعة (ط مؤسسة آل البيت) ج12 ص297 و (ط دار الإسلامية) ج8 ص610 وبحار الأنوار ج15 ص160 و 161 وج72 ص163 ومستدرك سفينة البحار ج4 ص426 وألف حديث في المؤمن ص203 وموسوعة أحاديث أهل البيت للنجفي ج5 ص26 وج7 ص106.

(2) الأمالي للصدوق ص326 وروضة الواعظين ص370 ومشكاة الأنوار

وعن النبي «صلى الله عليه وآله»: «ولا تسبَّنَّ أحداً، وإن امرؤ سبَّكَ بأمر لا يعلم فيك، فلا تسبَّه بأمر تعلمه فيه، فيكون لك الأجر وعليه الوزر»⁽¹⁾.

والأحاديث في ذلك كثيرة..

ولدني أبو بكر:

إن كلمة: ولدني أبو بكر مرتين موضع ريب لما يلي:
أولاً: لم يروها الشيعة، بل هي من مرويات أهل السنة، ولا يكفي هذا للاحتجاج.

ثانياً: حتى لو كان الشيعة هم الذين رووها، فإنها لا تتضمن افتخاراً، ولا تصويباً لأبي بكر فيما فعل، بل هي تقرير لأمر واقع، لا يفيد مدحاً ولا ذماً..

للطبرسي ص 334 وبحار الأنوار ج 71 ص 161 و 340 وج 75 ص 181
وتفسير العياشي ج 1 ص 48 وتفسير مجمع البيان ج 1 ص 286 وتفسير
كنز الدقائق ج 1 ص 287 وتاريخ اليعقوبي ج 2 ص 321.
(1) كنز الفوائد ص 95 وبحار الأنوار ج 73 ص 355 ومستدرک سفينة البحار
ج 4 ص 427.

فإن قولك: فلان ابن فلان، أو عمه، أو ابنه، أو فلانة زوجة فلان، أو فلان زوج فلانة لا يفيد ذماً ولا مدحاً لأي من الطرفين.. وقد وردت الإشارة إلى أمثال هذه الأمور في القرآن الكريم، فراجع سورة التحريم وغيرها.

ثالثاً: إن من ينتسب إلى رسول الله «صلى الله عليه وآله» لا يحتاج إلى الإفتخار بالإنساب إلى أحد سواه.. لا سيما مع ما صدر من أبي بكر تجاه جدته الزهراء «عليها السلام»، وجده علي «عليه السلام» مما لا يجهله أحد.

رابعاً: في صحة حديث: ولدني أبو بكر مرتين⁽¹⁾ نقاش، وذلك لما يلي:

1 - ذكر القرماني: أن أم الإمام الصادق «عليه السلام» هي «أم فروة بنت القاسم بن محمد بن أبي سمرة»⁽²⁾.

(1) تهذيب الكمال ج 5 ص 81 و 82 وراجع: سير أعلام النبلاء ج 2 ص 259 = = وطبقات الحفاظ ج 1 ص 167 ونقل عن تاريخ دمشق ج 44 ص 455 وأخبار الدول وآثار الأول (مطبوع بهامش الكامل في التاريخ سنة 1302 هـ) ج 1 ص 234.

(2) أخبار الدول وآثار الأول (بهامش الكامل في التاريخ سنة 1302 هـ) ج 1

وعدم ورود القاسم بن محمد بن أبي سمره في كتب الرجال لا يعني أنه شخصية موهومة، إذ ما أكثر الشخصيات الحقيقية التي أهمل التاريخ ذكرها لأكثر من سبب..

ولعل هذا هو السبب في أن الشهيد قد اكتفى بالقول: «أم فروة بنت القاسم بن محمد»(1).

2 - هناك جماعة - ومنهم الجنازدي - تقول: إن أم فروة هي جدة الإمام الباقر «عليه السلام» لأمه، وليست زوجته، ولا هي أم الإمام الصادق «عليه السلام»(2).

3 - ولعل شهرة القاسم بن محمد بن أبي بكر تجعل اسمه دون سواه يسبق إلى ذهن الرواة، فإذا كتبوا القاسم بن محمد، فإنهم يضيفون كلمة «ابن أبي بكر»، جرياً على الإلفة والعادة، أو الميل والهوى القلبي.

أضف إلى ذلك: أن القاسم بن محمد أكثر من رجل، كما يعلم من

ص234.

(1) راجع: بحار الأنوار ج47 ص1.

(2) كشف الغمة (ط سنة 1381 هـ المطبعة العلمية - قم) ج2 ص120 وناسخ

التواريخ، حياة الإمام الصادق ج1 ص11 وبحار الأنوار ج46 ص218.

مراجعة كتب التاريخ والتراجم..

4 - إن الرواية لم يذكر لها سند يمكن البحث فيه، كما أنها - كما قلنا - لم ترو من طرق شيعة أهل البيت «عليهم السلام»، فكيف صح لهذا البعض أن ينسب هذا القول إلى الإمام «عليه السلام» دون أن يَتَّبَعَ من صحة الرواية؟!!

وكيف صح له الإحتجاج على الشيعة بما لم يرو عندهم، بل روي عند من يحبون تسجيل نقاط عليهم.

هذا.. ولو تنزلنا وقلنا بأن الإمام الصادق «عليه السلام» قد قال هذه العبارة، فلعله «عليه السلام» أراد بها - لو صح أن أبا بكر ولده مرتين - أن يدفع الأذى عن المستضعفين من شيعته.
والحمد لله، والصلاة والسلام على محمد وآله..

صلاح الدين حرر الأقصى، فماذا فعل الشيعة؟!

السؤال رقم 35:

تم تحرير المسجد الأقصى في زمن عمر «رضي الله عنه»، ثم في زمن القائد السني صلاح الدين الأيوبي رحمه الله. فما هي انجازات الشيعة على مدار التاريخ؟! وهل فتحوا شبراً من الأرض، أو نكأوا عدواً للإسلام والمسلمين؟!

الجواب:

بسم الله الرحمن الرحيم

وله الحمد، والصلاة والسلام على محمد وآله الطاهرين..

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته..

وبعد..

فإننا نجيب بما يلي:

أولاً: لم يفسح الطواغيت والجبابرة من الحكام المجال لأهل البيت «عليهم السلام» وشيعتهم ليتصدوا لتحرير المسجد والقدس كلها، بل لاحقوهم بالقتل والتتكيل تحت كل حجر ومدر، وفي كل سهل وجبل،

فمطالبة الشيعة بأمور من هذا القبيل، وملاحقتهم بهذه الصورة ليس من الإنصاف في شيء.

ثانياً: لو كان حجم الإنجازات في الفتوحات هو المعيار في الفضل، لكان عمر وعثمان، وأبو بكر، وبنو أمية، وصلاح الدين أفضل من رسول الله «صلى الله عليه وآله»، لأنهم فتحوا أضعاف ما فتحه «صلى الله عليه وآله»، وبلغوا ما لم يبلغه أحد من الأنبياء قبلهم، إلا ما كان من ذي القرنين، إذا تأكدت نبوته.. وإلا ما كان من سليمان بن داود «عليهما وعلى نبينا وآله الصلاة والسلام» إن كان قد اتسع ملكه إلى حدود غير معروفة.

ثالثاً: إن جميع المسلمين عجزوا عن مواجهة إسرائيل بكل عروشهم وجيوشهم، ولكن ثلة قليلة من عباد الله الصالحين في جنوب لبنان هزموها، ومرغوا أنفها بالتراب، وترى كثيراً من الحكام يفضلون نصررة إسرائيل على هذه الثلة. وقد تواطأ حكام العرب مع أعداء الخلافة العثمانية حتى أسقطوها، وساعدوا على تقسيم بلاد المسلمين.

رابعاً: يكفي أن نذكر: أن ما حققه الإسلام في عهد رسول الله «صلى الله عليه وآله» قد تم على يد علي «عليه السلام»، وكان غيره في مختلف الوقائع في موقع الهارب والمهزوم..

ويكفي أن نذكر هنا: واقعة خيبر التي حصل فيها علي «عليه

السلام» على أعظم وسام، وهو وسام محبة الله ورسوله «صلى الله عليه وآله» له.. وواقعة الخندق، حيث إن ضربته «عليه السلام» تعدل عبادة الثقلين: الجن والإنس إلى يوم القيامة. بالإضافة إلى حروبه للناكثين، والقاسطين، والمارقين كما وعد رسول الله «صلى الله عليه وآله».

كما أن فتح بلاد فارس وغيرها قد كان بهمة أصحاب علي «عليه السلام» وقياداتهم الحكيمة، مثل: هاشم المرقال، والأشتر، وحذيفة وغيرهم، ولكن الكيد السياسي قد منح المجد والصيت لغيرهم. ويكفي أن نذكر قول الإمام علي «عليه السلام»: «إذا أقبلت الدنيا على شخص أعارته محاسن غيره.. وإذا أدبرت سلبته محاسن نفسه» (1).

خامساً: إن صلاح الدين، وإن فتح القدس، ولكنه أبقى للروم طريقاً إليها، ووطأ الأمور لهم لاستعادتها.

والحقيقة هي: أن الذين حاربوا الصليبيين هم الشيعة، خصوصاً الحمدانيون، وعلى رأسهم سيف الدولة، وأبو فراس الحمداني.. وفتح

(1) نهج البلاغة (بشرح عبده) ج 4 ص 4 وبحار الأنوار ج 72 ص 357 ودستور معالم الحكم لابن سلامة ص 25 وينايع المودة ج 2 ص 233.

عمر بيت المقدس قبل ذلك، لكن محبيه - بسبب حكامهم الذين أوجبوا طاعتهم - عادوا فضيعوا القدس، وبيت المقدس والمسجد من جديد، فإننا لله وإنا إليه راجعون..

ولو أردنا استعراض جهاد الشيعة ضد الاستكبار والاستعمار عبر العصور لطلال بنا المقام.. فنكتفي هنا بما ذكرناه..
والحمد لله، والصلاة والسلام على محمد وآله..

عمر يولي علياً المدينة، فكيف يبغضه؟!!

السؤال رقم 36:

يدعي الشيعة: أن عمر - «رضي الله عنه» - يبغض علياً - «رضي الله عنه» - ثم نجد عمر يولي علياً على المدينة عندما خرج لاستلام مفاتيح بيت المقدس؟! (1) علماً بأن علياً «رضي الله عنه» كان سيصبح خليفة على المسلمين في حال تعرض - عمر «رضي الله عنه» - لأي مكروه!
فأي بغض هذا؟!!

الجواب:

بسم الله الرحمن الرحيم

وله الحمد، والصلاة والسلام على محمد وآله الطاهرين..

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته..

وبعد..

(1) البداية والنهاية، (57/7).

فإننا نجيب بما يلي:

ليس الكلام في الحب والبغض:

إن الكلام ليس في بغض عمر لعلي «عليه السلام»، أو عدمه، وإنما الكلام في قبول عمر لعلي «عليه السلام» إماماً وخليفة منصوباً من قبل رسول الله «صلى الله عليه وآله»، أو عدم قبوله بذلك. وقد أثبتت الأحداث أنه لم يرض به، كذلك ورشح أبا بكر، ثم تولى هو نفسه هذا المقام بالرغم من أنه كان هو وأبو بكر قد بايعاه يوم الغدير..

استخلاف عمر لعلي x على المدينة:

إن الرواية التي تقول: إن عمر حين سار إلى بيت المقدس قد استخلف علياً على المدينة⁽¹⁾ لا يمكن قبولها لما يلي:

1 - إن راوي هذه الدعوى هو سيف بن عمر، المشهور بالكذب والوضع والانحراف عن علي «عليه السلام»، فلا يمكن الاعتماد

(1) تاريخ الأمم والملوك ج3 ص608 (وط مؤسسة الأعلمي) ج6 ص104
 وراجع: شرح نهج البلاغة للمعتزلي ج8 ص298 وكنز العمال ج13
 ص517 وتاريخ مدينة دمشق ج26 ص372 والكامل في التاريخ ج2
 ص500 والبداية والنهاية ج7 ص65.

على روايته، ولا سيما فيما يرتبط بعلي «عليه السلام».

2 - قال اليعقوبي: إنه استخلف على المدينة حينئذ عثمان بن عفان(1).

3 - قلنا في إجابة على سؤال رقم 36: إن علياً «عليه السلام» إذا كان لا يرضى حتى أن يسافر مع عمر، رغم محاولته ذلك، ولا يرضى بأن يتولى حرب الفرس بالقادسية، فهل يرضى بتولي المدينة في غياب عمر؟!

فإن توليه «عليه السلام» لها: يتضمن نوعاً من الإعراف بشرعية حكومة عمر. ولم يكن علي «عليه السلام» ليسجل ذلك على نفسه، فإنه كان حريصاً على الجهر دائماً بعدم مشروعية خلافتهم تلميحاً وتصريحاً.

كما أنه كان يعرف: أن ذلك يتضمن إنقاصاً من قدره، وتصغيراً لشأنه، وهو الذي يقول: اللهم عليك بقريش، فإنهم قطعوا رحمي، وأكفأوا إنائي، وصغروا عظيم منزلتي(2).

(1) تاريخ اليعقوبي (ط سنة 1394 هـ) ج 2 ص 135 و (ط دار صادر) ج 2 ص 147.

(2) راجع: نهج البلاغة (بشرح عبده) ج 2 ص 85 ومصباح البلاغة (مستدرك

وقال في الخطبة الشقشقية عن أهل الشورى: «متى اعترض الريب فيّ مع الأول منهم، حتى صرت أقرن إلى هذه النظائر»؟! (1).
4 - إن كلام عمر يشير إلى: أنه لم يستخلف علياً «عليه السلام» على المدينة، فإنه قد أمر الناس بأن يرجعوا إلى علي «عليه السلام» في الأمور المشككة، حيث قال لهم:

«وهذا علي بن أبي طالب «رضي الله عنه» بالمدينة، فانظروا إذا حزبكم أمر عليكم به، واحتكموا إليه في أموركم..» (2).

فلو كان قد ولاه عليهم، فإنهم سيرجعون إليه في جميع أمورهم.. وأما الأمور التي تنزل بهم، فإن والي المدينة سوف يتصدى لها بصورة طبيعية، وهذا من أوليات ما يطلب منه، ويجب عليه مواجهته

نهج البلاغة) ج 4 ص 175 والغارات للثقيفي ج 1 ص 308 وج 2 ص 570 و 767 والمسترشد ص 416 وكتاب الأربعين للشيرازي ص 172 و 186 وبحار الأنوار ج 29 ص 605 وج 33 ص 569 والمراجعات ص 390 والنص والاجتهاد ص 444 ونهج السعادة ج 6 ص 327 وشرح نهج البلاغة للمعتزلي = = ج 4 ص 103 وج 6 ص 96 وج 9 ص 305 والإمامة والسياسة (تحقيق الزيني) ج 1 ص 134 و (تحقيق الشيري) ج 1 ص 176.

(1) نهج البلاغة (بشرح عبده) ج 1 ص 30.

(2) الفتوح لابن أعمش ج 1 ص 293 و (طدار الأضواء) ج 1 ص 225.

بالحلول الناجعة، والعلاجات الصحيحة، فإن أشكل عليه الأمر، فإنه يستعين بعلي «عليه السلام» أو بغيره..

فما أمرهم به عمر تجاه علي «عليه السلام» لا يتنافى مع تولية عثمان على المدينة.. وقد كان علي «عليه السلام» حلال المشاكل لهم جميعاً.. كما يعلم بالمراجعة.

5 - لقد رفض علي «عليه السلام» طلب عمر بأن يتولى حرب الفرس كما ذكره البلاذري والمسعودي (1).

وقد نصح عمر أبا بكر بأن يصرف النظر عن الطلب من علي «عليه السلام» بأن يتولى قتال الأشعث بن قيس، لأنه يتوقع أن يرفض «عليه السلام» طلبه (2).

6 - إن عمر قد شكى إلى ابن عباس في الشام علياً «عليه السلام»، فقال: «أشكو إليك ابن عمك، سألته أن يخرج معي فلم يفعل» (3).

(1) مروج الذهب ج 2 ص 309 و 310 وفتوح البلدان ص 313.

(2) الفتوح لابن أعثم ج 1 ص 72 و (طدار الأضواء) ج 1 ص 57.

(3) شرح نهج البلاغة للمعتزلي ج 12 ص 78 وبحار الأنوار ج 29 ص 638 وج 30 ص 554 وغاية المرام ج 6 ص 93 والتحفة العسجدية ص 146 و

7 - حتى لو فرضنا جدلاً أن عمر قد ولى علياً «عليه السلام» على المدينة، فذلك لا يدلُّ على محبة عمر لعلي «عليه السلام»، إذ لعل عمر رأى أن من مصلحته أن يرى الناس علياً «عليه السلام» والياً من قبله، فإن ذلك لصالحه، حيث يمكن ادعاء أنه يمثل اعترافاً من علي «عليه السلام» بشرعية خلافة عمر، ولعل ذلك من أهم ما كان يسعى عمر إلى تحقيقه في حياته.

8 - من الذي قال: إن تولية علي «عليه السلام» على المدينة سوف تنتهي بإستخلافه لو أن مكروهاً أصاب عمر بن الخطاب.. فلعل عمر سيبادر إلى وضع صيغة الشورى التي يستحيل أن تأتي بعلي «عليه السلام» إلى الخلافة.. تماماً كما فعل حين طعنه أبو لؤلؤة..

والحمد لله، والصلاة والسلام على محمد وآله..

الفهرس التفصلي

م

6	مقدمة الكتاب:
8	أسدٌ هنا.. ونعمة هناك!!:
9	كيف يحاور الشيعة؟!:
10	متى بدأ الحوار السني الشيعة؟!:
12	الجديد القديم:
13	تكرار المكررات:
14	لم أخف على شباب الشيعة:
16	على أي شباب نخاف؟!:
17	الأسئلة بنظرة عابرة:
18	الهدف من كثرة الأسئلة:
19	لماذا أجبننا؟!:
19	أساليب غير حميدة:
20	التكرار والإصرار:

- 21 البحوث المطولة:
- 21 الإحترام والتقدير:
- 22 لو أردنا أن نسأل:
- 24 زواج عمر ببنت علي ×
- 24 السؤال رقم: 2
- 26 الجواب:
- 26 تكفير الشيعة لعمر:
- 28 زواج عمر بأم كلثوم بنت علي ×:
- 31 الزواج بأم كلثوم تحت التهديد:
- 33 هل هي بنت الزهراء؟!:
- 34 هذا الزواج لا يدفع الإشكال عن عمر:
- 39 أبو القاسم الكوفي يتحدث:
- 42 هل للحاكم أن يعمل بعلمه؟!:
- 43 روايات لثيمة وحاقة:
- 48 رواية مكذوبة:
- 52 عمر يقول: رفئوني:
- 56 اعتذار، أم إدانة؟!:

- 56 الرواية الأغرب والأعجب:
- 60 كيف بايع علي × كافرين؟!:
- 60 السؤال رقم: 3
- 61 الجواب:
- 61 هل بايع علي × أبا بكر وعمر وعثمان؟!:
- 70 تسمية الأولاد باسم أبي بكر وعمر:
- 70 السؤال رقم: 4
- 73 الجواب:
- 79 دعوني والتمسوا غيري:
- 79 السؤال رقم: 5
- 80 الجواب:
- 85 علي × لا يدافع عن زوجته!:
- 85 السؤال رقم: 6
- 85 الجواب:
- 90 ما جرى على الزهراء ÷ في مصادر أهل السنة:
- 93 إن الله يغضب لغضب فاطمة:
- 94 الزهراء ماتت وهي غضبي ومهاجرة لأبي بكر وعمر: ..
- 94 إسقاط المحسن مع ذكر السبب:

- 96 إسقاط المحسن دون ذكر سبب ذلك:
- 96 التهديد بإحراق بيت فاطمة الزهراء ÷:
- 98 إضرار النار في بيت الزهراء ÷:
- 98 اقتحام دار علي ×:
- 100 أوصت أن لا يصلّي عليها:
- 100 ضرب الزهراء ÷:
- 101 كسر الضلع:
- 101 إن النبي ليهجر، أو غلبه الوجع:
- أسخطتmani، وما أرضيتmani، ولئن لقيت النبي لأشكونكما:
- 102
- 102 وصيتها: بأن تدفن ليلاً، ولا يحضرا جنازتها:
- 103 دفنها ليلاً، ولم يؤذن بها أبا بكر، وعمر:
- 104 محاولة نبش قبرها للصلاة عليها، فمنعهم علي ×:
- 105 هجرانها لأبي بكر وعدم تكليمها إياه:
- 105 والله لأدعون عليك، والله لا أكلّمك أبداً:
- 107 المحسن مات صغيراً:
- 111 ذكر المحسن مجرداً:
- 114 تزويج الخلفاء، والتزوج منهم

- السؤال رقم 7: 114
- التسمية بأسماء الخلفاء 115
- الجواب: 118
- أحدهما: التسميات بأسماء المناوئين: 119
- الثاني: المصاهرة بين أهل البيت والخلفاء: 120
- الإنتحار، وعلم الإمام بالغيب 124
- السؤال رقم 8: 124
- والجواب: 125
- صلح الحسن، وحرب الحسين متناقضان 134
- السؤال رقم 9: 134
- الجواب: 135
- أين الرسول ﷺ عن مصحف فاطمة؟! 146
- السؤال رقم 10: 146
- الجواب: 147
- لماذا تسمى هؤلاء باسم عمر؟! 159
- السؤال رقم 11: 159
- الجواب: 159

- 162الجزع.. والظم.. والتطبير.. ولبس السواد..
- 162والنياحة على الحسين × ..
- 162السؤال رقم: 12
- 165الجواب:
- 165ألف: الجزع والصبر:
- 165الجزع على رسول الله ﷺ :
- 171ب: النياحة:
- 178ج: ضرب الفخذ عند المصيبة:
- 180د: شق الثوب:
- 180هـ: لا تلبسوا سواداً:
- 184شواهد على ما قلناه:
- 186لماذا لا يطبر الملاي؟! :
- 186ما الدليل على التطبير؟! :
- 186السؤال رقم: 13
- 187الجواب:
- 187ألف: تطبير الملاي:
- 189ب: العزاء، والبكاء، والتطبير:
- 200الذين حضروا الغدير لم يعترضوا على أبي بكر

السؤال رقم: 14	200
الجواب:	200
علي × لم يعترض على من قال: إن النبي يهجر!!	204
السؤال رقم: 15	204
الجواب:	204
التفسير الإلهي للقرآن في كتاب الكافي	208
السؤال رقم: 16	208
الجواب:	208
التسمية بعبد الحسين لا تصح	211
السؤال رقم: 17	211
الجواب:	211
العاجز لا يصلح للإمامة..	218
السؤال رقم: 18	218
الجواب:	218
علي × لم يغير شيئاً من عهد أبي بكر وعمر؟!	222
السؤال رقم: 19	222
الجواب:	222
مصحف علي ×:	223

- 225 خير الأمة: أبو بكر، وعمر:
- 228 زواج المتعة تشريع ثابت:
- 230 علي × وفدك:
- 231 متعة الحج:
- 234 صلاة التراويح:
- 237 حيّ على خير العمل في الأذان:
- 238 الصلاة خير من النوم:
- 238 التخطئة شيء، والتكفير شيء آخر:

ملحق:

- 239 حيّ على خير العمل في الأذان:
- 258 إشارة:
- 258 إشكالات غير واردة:
- 260 حيّ على خير العمل موقف وشعار:
- 264 سبب حذف هذه العبارة:
- 265 كلمة حول هذا الرأي:
- 268 هل يعز الإسلام على يد الكفرة والمنافقين؟!

- السؤال رقم 20: 268
- الجواب: 268
- كيف تنازل الحسن × لمعاوية الكافر؟! 275
- السؤال رقم 21: 275
- الجواب: 275
- هل سجد النبي × على التربة الحسينية؟! 280
- السؤال رقم 22: 280
- الجواب: 280
- حديث الأئمة ^ حديث الرسول ﷺ: 282
- من روايات السجود على التربة الحسينية: 284
- تربة الحسين × عند رسول الله ﷺ: 286
- سجود النبي ﷺ على تربة الحسين ×: 292
- الصحابة المرتدون هل كانوا سنة أم شيعة؟! 294
- السؤال رقم 23: 294
- الجواب: 294
- لماذا كان الأئمة من ولد الحسين لا الإمام الحسن ١؟! 298
- السؤال رقم 24: 298
- الجواب: 299

- لماذا لم يصل علي بالناس في مرض الرسول ﷺ؟! 303
- السؤال رقم: 25 303
- الجواب: 303
- لماذا لم يظهر المهدي في دولة الشيعة مع زوال الخوف؟! 314
- السؤال رقم: 26 314
- الجواب: 314
- لماذا حافظ النبي ﷺ على أبي بكر في هجرته وفرط بعلي ×؟! 320
- السؤال رقم: 27 320
- الجواب: 320
- هل كان أبو بكر صديقاً؟! 321
- هل اصطحب النبي ﷺ أبا بكر في الهجرة؟! 322
- لو طلب من أبي بكر ما طلب من علي ×!! 323
- تضحية علي × بنفسه لا ينفى عنها خليفته: 324
- آية الشراء نزلت في علي ×: 327
- علم علي × بالغيب: 330
- الموت بالاختيار، وعلم الغيب ينافي التقية.. 331
- السؤال رقم: 28 331
- الجواب: 332

- 335 لا نواب للمعصوم في كل بلد، فكيف يزول الظلم عنها؟!
- 335 السؤال رقم: 29
- 336 الجواب:
- 340 المرأة لا ترث من العقار، فلا إرث للزهراء..
- 340 السؤال رقم: 30
- 342 الجواب:
- أبو بكر قاتل المرتدين.. وعلي × يرضى بإبقاء الناس على ضلالهم.....
- 347 السؤال رقم: 31
- 347 الجواب:
- 348 الآيات والروايات لا تنطبق على المرتدين:
- 361 علي × يرضى بالضلال:
- 364 علي الشجاع لم يعلن اغتصاب الخلافة منه!!
- 364 السؤال رقم: 32
- 365 الجواب:
- 365 الشجاعة لا تعني التهور:
- 365 كيف اعترض على المستولين على الخلافة:
- 367 هل احتج علي × لإثبات حقه؟!:

- 370 الشك في بيعة علي × للخلفاء:
- 374 كل إمام في عنقه بيعة:
- 376 لا تدل آية التطهير على عصمة جميع الأئمة..
- 376 السؤال رقم: 33
- 376 الجواب:
- 378 ولدني أبو بكر مرتين.. لا يصح!!
- 378 السؤال رقم: 34
- 379 الجواب:
- 379 الإمام الصادق × لم يكن سبأ:
- 381 ولدني أبو بكر:
- 385 صلاح الدين حرر الأقصى، فماذا فعل الشيعة؟!
- 385 السؤال رقم: 35
- 385 الجواب:
- 389 عمر يولي علياً المدينة، فكيف يبغضه؟!
- 389 السؤال رقم: 36
- 389 الجواب:
- 390 ليس الكلام في الحب والبغض:
- 390 استخلاف عمر لعلي × على المدينة:

الفهرس التفصيلي: 355